

جهود فقهاء المالكية بالأندلس  
إلى نهاية القرن الرابع الهجري  
(نماذج للدراسة)

:

إشراف الأستاذ

إعداد الطالب

حوالف عكاشة

2007 / 2006 \* 1428 / 1427 :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا

# إهداء و دعاء

.....  
24 : [ ]

..... [ ]  
74 :

.....  
.....

[ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ] :

بِطَلَّةٍ شُكْرٍ وَامْتِنَانٍ

<sup>(1)</sup> ( ) :

<sup>(2)</sup> ( ) :

<sup>(3)</sup> ( ) :

---

. 71 : 31 / 1 (1)

1209 / 3 ( ... ) :

. 1037 : 593 592 / 2 1037: (2)

. 2699 : 1647 / 4

. 2682 : 47 / 5

. 4811: 255 / 4 (3)

. 1955 1954: 299 298 / 4

. :





مقدمة البحث :

:

أهمية الموضوع ، و أسباب اختياره :

:

: —

: —



" :  
" - -

## الدراسات السابقة :

:

:( )

1

2

3

4

5

( - ) 6  
( 1993)

مراحل البحث ، و صعوباته :

—

—

.

.

.

.

:

1

.

2

.

3

.

— —  
.

## منهجي في البحث :

:

: —

: —

: —

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

### خطة البحث :

:

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

:

\_\_\_\_\_

:

:









## المدخل

أحوال الأندلس قبل دخول المذهب المالكي

- أولا : التعريف ببلاد الأندلس .
- ثانيا : حالة إسبانيا قبل الفتح .
- ثالثا : فتح بلاد الأندلس .
- رابعا : مبشرات الرسول ﷺ لفتح الأندلس .
- خامسا : أسماء التابعين الذين دخلوا الأندلس .
- سادسا : حالة الأندلس السياسية بعد الفتح .
- سابعا : حالة الفقه في الأندلس قبل دخول مذهب مالك .

## حالة الأندلس قبل دخول مذهب مالك

أولا : التعريف ببلاد الأندلس .

### 1 – إسمها .

أطلق المسلمون إسم الأندلس على شبه الجزيرة الإيبيرية (إسبانيا و البرتغال)، وهي المنطقة التي حكمها المسلمون .

وأصل هذه الكلمة جرمانى ، نسبة إلى قبائل الوندال (vandals) الذين حكموا هذه المنطقة ، من القرن الثالث إلى القرن الخامس الميلادي ، فسميت باسمها فاندلوسيا (vandalusia) أي بلاد الأندلس<sup>(1)</sup> .

### 2 – موقعها .

تقع شبه الجزيرة الإيبيرية (الأندلس) في الجنوب الغربي من القارة الأوروبية ، يحدها شمالا جبال البرت (البرانس) وخليج باسكونيه ، وغربا المحيط الأطلسي ، وشرقا البحر الأبيض المتوسط ، وجنوبا مضيق جبل طارق الذي يفصل بين شمال إفريقيا وجنوب إسبانيا ، يبلغ عرضه من الشرق إلى الغرب (13 – 37 كلم) وقد عبر جيش المسلمين من هذا المضيق<sup>(2)</sup> .

### 3 – صفاتها .

يوجد في شبه الجزيرة الإيبيرية الكثير من المناطق الخصبة والأثمار ، كما أن فيها المرتفعات والجبال الصخرية العالية ، وقد جمعت الأندلس خواص كثيرة ، من ذلك ما وصفه بها الحميري ، حيث قال : " والأندلس شامية في طبيها و هوائها ، يمانية في

---

(1) – صفة جزيرة الأندلس من كتاب الروض المعطار ، للحميري : 2 ، الحلل السندسية ، شكيب

أرسلان : 35 / 1 ، 36 ، تاريخ المسلمين و آثارهم في الأندلس ، السيد عبد العزيز سالم : 54 ،

التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة ، عبد الرحمن علي الحجي : 37 .

(2) – التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة : 35 ، 36 .

اعتدالها واستوائها ، هندية في عطرها وذكائها، أهوازية في عظم جبايتها ، صينية في جواهر معادها ، عدنية في منافع سواحلها، وفيها آثار عظيمة لليونانيين أهل الحكمة وحاملي الفلسفة " (1) .

## ثانيا : حالة إسبانيا قبل الفتح الإسلامي .

كانت إسبانيا قبل الفتح الإسلامي تعاني الاضطراب والفساد الاجتماعي والتأخر الاقتصادي وعدم الاستقرار ، وهذا ما ساعد الجيوش الإسلامية في التغلب على الجيوش الإسبانية .

فقد استبدَّ القوطُ بالحكم ، وأصبح الشعب يُستغلُّ لحساب الطبقة الحاكمة ، إما عن طريق استعبادهم واسترقاقهم ؛ فهم يباعون و يشترون وينتقلون مع ملك سيدهم، أو عن طريق فرض الضرائب والتكاليف التي لا تطاق على طبقة التجار والزراع والملاك الصغار (2) .

وعلى هذا الأساس أصبح الأشراف من الطبقة الحاكمة - وهم من القوط - ، ومعهم رجال الكنيسة ينعمون بأرغد العيش ، ويتمتعون بخيرات البلاد ، يملكون فيها الضياع والمزارع الواسعة ، ويجمعون الأموال ، ويسترقون العباد (3) .

أما باقي الطبقات من الشعب الإسباني ، فكانت تعيش حياة الحرمان والظلم ، والتعسف والإرهاق ؛ فهو الذي يدفع الضرائب ، ويتحمل مشاق العمل في ضياع ومزارع الأشراف والأحبار (رجال الكنيسة) ، علاوة على ذلك فهو الذي يتحمل أعباء الدفاع عن الوطن وحمائته ، لأن الجيش كان مكونا من أبناء هذه الطبقة

---

(1) — صفة جزيرة الأندلس : 3 ، نفع الطيب ، المَقْرِي : 118 / 1 .

المضطهدة ، لهذا كان شعورها دائما يتوق إلى الانتقام والانقلاب على سادتها ، بدلا من الدفاع عنهم وعن البلد الذي يحكمونه .

وقد ذاق يهود إسبانيا نفس العذاب والاضطهاد والظلم الذي ذاقه بقية الشعب الإسباني من قبل رجال الكنيسة الذين أوتوا نفوذا واسعا في شؤون الدولة وسلطتها . فسنوا القوانين وفقا لتعاليم الكنيسة ، ومن بينها إجبار اليهود على التَّصُّر ، وترك ديانتهم ومعتقداتهم ، ومن يرفض يسترق ويصير عبدا يبيعونه لمن شاؤوا ، وهذا ما اضطر الكثير من اليهود إلى اعتناق المسيحية .

حاول اليهود إشعال الثورة مرارا لما نزل بهم من الاضطهاد و الظلم والحيف ، لكنهم أخفقوا في ذلك ، مما سمح للحكام أن يتزلوا بهم أشد العذاب . وهذا ما جعل اليهود يحملون البغض والكراهية والانتقام ضد هؤلاء الحكام ، ويتمنون زوال ملكهم ، وهو ما دعاهم للتعاون مع المسلمين الفاتحين لما سمعوا عنهم من الأخلاق السامية والمتمثلة في التسامح والعدل و إنصاف الآخرين (1) .

قال محمد عبد الله عنان : " وهكذا عصفت يد البطش والمطاردة باليهود أيما عصف ، فكانوا قبيل الفتح الإسلامي ضحية ظلم لا يطاق ، وكانوا كباقي طوائف الشعب المهيضة يتوقون إلى الخلاص من هذا النير الحائر ، ويرون في أولئك الفاتحين الذين يتركون لهم حرية الضمائر والشعائر مقابل جزية ضئيلة، ملائكة منقذين " (2) .

وقبيل الفتح الإسلامي لإسبانيا قام لُوذْرِيْقُ بالاستيلاء على السلطة وعزل الملك غَيْثَشَهْ ، لكن أتباع هذا الأخير ومؤيديه وأفراد أسرته لم يرضوا عن هذا الحاكم الجديد ، لأنه كان متسلطا وجبارا. ولهذا وجدوا في الفتح الإسلامي المنقذ لهم ، حتى يستعيدوا ملكهم ويقضوا على لُوذْرِيْقُ وأتباعه ، وظنوا أن المسلمين طلاب غنائم ،

---

(2) — دولة الإسلام في الأندلس ، عبد الله عنان : 30 / 1 .

(3) — تاريخ المسلمين و آثارهم في الأندلس : 62 .

(1) — المرجع السابق : 64 ، 65 .

(2) — دولة الإسلام في الأندلس ، محمد عبد الله عنان : 32 / 1 .

وسيرحلون عنهم بمجرد أن ينالوا مطعمهم ، ونسوا أن الفاتحين المسلمين يحملون رسالة سماوية ، وعقيدة يعملون من أجل نشرها و إعلاء كلمتها .  
لقد ساهمت كل هذه الأحداث السيئة التي مرت بها إسبانيا في إضعاف المقاومة ضد الجيوش الإسلامية الفاتحة التي استطاعت أن تفتح شبه الجزيرة الإيبيرية (1) في أربع سنوات . وهذا ما سأتطرق إليه في المبحث اللاحق .

### ثالثا : فتح بلاد الأندلس .

أجمع المؤرخون على أن فتح بلاد الأندلس تم سنة 92 هـ بقيادة طارق بن زياد والي طنجة ، وبتكليف من القائد موسى بن نصير والي شمال إفريقية . حيث عبر بجيشه الذي بلغ سبعة آلاف جلهم من المسلمين البربر ، بواسطة السفن التي نقلتهم إلى الجانب الآخر من إسبانيا ، ونزلوا عند الجبل الذي حمل اسمه (2) إلى يومنا هذا .

يذكر المقرئ نقلا عن ابن حيان ، أن طارقا تجهز " في سبعة آلاف من المسلمين جلهم من البربر ، في أربع سفن وحط بجبل طارق المنسوب إليه ، يوم السبت في شعبان سنة اثنين وتسعين " (3) .

ويذكر المؤرخون أن أول من دخل بلاد الأندلس ، هو طريف بن مالك الملقب بأبي زرعة في سرية استكشافية مكونة من خمسمائة جندي ، منهم مائة فارس ، حيث نزلوا بالجزيرة الخضراء المقابلة لبلاد الأندلس ، وتعرف اليوم بجزيرة طريف لتزوله بها ، ثم عادت هذه السرية حاملة معها الأخبار السارة والمشجعة لفتح بلاد الأندلس (4) .

(1) — إيبيرية : هي إسبانيا و البرتغال .

(2) — يسمى جبل طارق ، و يطلق على مضيقه : مضيق جبل طارق .

(3) — نفع الطيب : 189 / 1 .

(4) — المصدر نفسه : 187 / 1 ، 204 .

من الأسباب التي دعت إلى فتح الأندلس ، ما حكاه ابن القوطية في تاريخه : " أن  
تاجرا من تجار العجم يسمى يُليان ، كان يختلف من الأندلس إلى بلاد البربر ، وكانت  
طنجة عليها ، وكان أهل طنجة على النصرانية ويجلب إلى لُوذْرِيْق عِتَاقَ الخيل والبزاة  
من ذلك الجانب ، فتوفيت زوجة التاجر وتركت له ابنة جميلة ، فأمره لوذريق بالتوجه  
إلى العدو فاعتذر له بوفاة زوجته وبأنه ليس له أحد يترك ابنته معه ، فأمر بإدخالها إلى  
القصر ، فوَقعت عين لوذريق عليها فاستمنحها قبالها ، فأعلمت أباها بذلك عند  
قدومه ، فقال للوذريق : تركت خيلا وبزاة لم ير مثلها فأذن له في التوجه فيها وبعث  
معه المال ، فقصد إلى طارق بن زياد فرغبه في الأندلس وذكر له شرفها و ضعف  
أهلها وأنهم ليسوا أهل شجاعة فكتب طارق بن زياد إلى موسى بن نصير يعلمه  
بذلك ، فأمره بالدخول " (1).

ومن الأسباب المبشرة بالنصر والمحفزة على فتح بلاد الأندلس ، أن طارق بن زياد  
وهو متجه بسفنه مع الجيوش الفاتحين " غلبته عينه فكان يرى في نومه النبي ع وحوله  
المهاجرون والأنصار ، وقد تقلدوا السيوف ، وتنكبوا القسي ، فيمر النبي ع بطارق  
فيقول له : تقدم لشأنك ونظر طارق في نومه إلى النبي ع وأصحابه رضي الله عنهم ،  
حتى دخلوا الأندلس ، فاستبشر واستبشر أصحابه " (2). فكان هذا حافزا و عاملا من  
عوامل النصر والفتح المبين .

ومما زاد من عزم طارق على فتح القلاع والمدن قبل ملاقات جيش لوذريق الجرار،  
أن امرأة عجوزا من أهل الجزيرة الخضراء ، وقعت في أيدي المسلمين ، فلما رأت  
طارقا قالت : " إنه كان لها زوج عالم بالحدثان ، فكان يحدثهم عن أمير يدخل بلدهم  
هذا ، و يغلب عليه ، ويصف من نعته أنه ضخم الهامة ، فأنت كذلك . ومنها أن في  
كتفه الأيسر شامة عليها شعر ، فإن كانت بك هذه العلامة فأنت هو ، فكشف

(1) — تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية : 22 .

(2) — المصدر نفسه : 23 . و ينظر : نفع الطيب : 205 / 1 .

طارق ثوبه ، فإذا بالشامة في كتفه على ما ذكرته العجوز ، فاستبشر بذلك هو ومن معه " (3) .

التقى طارق بجيش لوذريق على مقربة من نهر وادي لكّة (أو بكة) ، وهناك ألقى خطبته المشهورة ليقوي من عزيمته جنده ، ويحث في نفوسهم روح الجهاد وطلب النصر أو الشهادة، والصبر على ملاقات العدو، وفيها يقول بعد أن حمد الله وأثنى عليه : " أيها الناس ، أين المفر ، البحر من ورائكم و العدو أمامكم ، و ليس لكم و الله إلا الصدق و الصبر....." (1) .

وهناك قاتل المسلمون بعقيدتهم التي تهز الجبال ، فحملوا على العدو حتى تم لهم النصر، ثم حمل طارق على لوذريق فضربه بسيفه فقتل عليه، وتشتت شمل جنده بعد مقتل قائدهم ، وتفرقوا وتحصنوا بالقلاع ، فتعقبهم طارق بجيوشه إلى أن وصل إلى عاصمتهم طُيْطَلَةَ ففتحها (2) .

كان طارق بن زياد على اتصال دائم بقائده موسى بن نصير ، يعلمه بكل ما يحدث في فتح بلاد الأندلس ، ولهذا لحق به حين طلب نجده ، وأعد جيشا قوامه ثمانية عشر ألفا ، وذلك في شهر رمضان سنة (93 هـ) ، وسلك طريقا مغايرا لمسلك طارق ، وأكمل بذلك فتح باقي مدن هذه البلاد المترامية الأطراف (3) .

رابعا : مبشرات الرسول ع لفتح الأندلس .

---

(3) — نفع الطيب : 205 / 1 .

(1) — المصدر السابق : 19 / 1 ، و ينظر : دولة الإسلام في الأندلس ، محمد عبد الله عنان : 42 و ما

بعدها

(2) — نفع الطيب : 196 / 1 ، 208 ، 212 .

(3) — المصدر نفسه : 215 / 1 ، 217 .

**أولاً :** روى أنس بن مالك ، أن الرسول الله ﷺ كان يذهب إلى بيت خالته من الرضاعة أم حرام بنت ملحان زوج عبادة بن الصامت " فدخل عليها رسول الله ﷺ يوماً فأطعمته ثم جعلت تفلّي من رأسه، فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت ، فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناس من أمّي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ، يركبون ثبج هذا البحر ، ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة (يشك أيهما قال) قالت : فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام ، ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناس من أمّي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ، كما قال في الأولى، قالت : فقلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : أنت من الأولين ، فركبت أم حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية ، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت " (1) .

ذكر ابن حزم في رسالته في فضل الأندلس - التي نقلها لنا المقرئ كاملة - أن المقصود بالجماعة الثانية هم الذين فتحوا بلاد الأندلس ، ثم يشرح ذلك مبينا أهمية الاستدلال وارتباطه بالورع بقوله : " ومثل هذا من التأويل لا يتساهل فيه ذو ورع دون برهان واضح وبيان لائح ، لا يحتمل التوجيه ، ولا يقبل التجريح ، فالجواب - وبالله التوفيق - أنه ﷺ قد أوتي جوامع الكلم وفصل الخطاب ، وأمر بالبيان لما أوحى إليه ، وقد أخبر في ذلك الحديث المتصل سنده بالعدول عن العدول ، بطائفتين من أمته يركبون ثبج<sup>(2)</sup> البحر غزاة واحدة بعد واحدة ، فسألته أم حرام أن يدعو ربه تعالى أن يجعلها منهم ، فأخبرها ﷺ وخبره الحق بأنها من الأولين ، وهذا من أعلام

(1) — أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد ، باب الغزو للمرأة في البحر ، 3 / 300 ، رقم : 2877 ، 2878 ، وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب فضل الغزو في البحر ، رقم : 1912 ، 3 / 1205 . وأخرجه الترمذي في سننه ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في غزو البحر ، 4 / 152 ، 153 ، رقم : 1645 .  
قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .  
(2) — ثبج البحر : وسطه .

نبوته ﷺ وهو إخباره بالشيء كونه وضع البرهان على رسالته بذلك ، وكانت من الغزاة إلى قبرس، وخرت عن بعلتها هناك ، فتوفيت رحمها الله تعالى ، وهي أول غزاة ركب فيها المسلمون البحر ، فثبت يقينا أن الغزاة إلى قبرص هم الأولون الذين بشر بهم النبي ﷺ ، وكانت أم حرام منهم كما أخبر صلوات الله تعالى وسلامه عليه ..... " (3) .

يتبين لنا مما سبق أن المجموعة الثانية التي لم تكن معهم أم حرام ، هم الذين فتحوا بلاد الأندلس ، وهو إخبار الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى .

ثانيا : روى يحيى بن يحيى ، عن هشيم بن بشير الواسطي ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سعد بن أبي وقاص ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة " (1) .

قال الحميدي : " وهذا النص وإن كان عاما لما يقع عليه ، فللأندلس منه حظ وافر لدخولها في العموم " (2) .

ثم قال : " وقد بشر النبي ﷺ أهل تلك البلاد في هذا الحديث المتصل الإسناد ، بظهور الإسلام فيها وثباته إلى أن تقوم الساعة بها " (3) .

---

(3) — نفع الطيب : 11 / 4 .

(1) — أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق ... ، 1211 / 3 ، رقم : 1925 ، لفظ الحديث : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثم لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة " . و أخرجه أبو عوانة في مسنده ، كتاب الجهاد ، باب بيان أن الخبر الدال على أهل الحجاز ..... و أهل المغرب يكونون ظاهرين على أهل المشرق والعجم ، 509 / 4 ، رقم : 7511 ، بنفس اللفظ ، و بلفظ : " لا يزال أهل المغرب ظاهرين إلى أن تقوم الساعة " ، 508 / 4 ، رقم : 7510 .

(2) — جذوة المقتبس ، الحميدي : 14 .

(3) — المصدر نفسه ، الصفحة نفسها .

فصح بخبر الصادق ع أنه ثغر منصور إلى قيام الساعة ، مما يدل على أن المسلمين سيعودون إلى أرض الأندلس كما أخرجوا منها منذ القرن التاسع الهجري وإلى يومنا هذا ، وسترجع هذه البلاد من أرض الأندلس إلى حاضرة البلاد الإسلامية بإذن الله، فهو وعد الله على لسان رسوله ع وكان وعد الله مفعولا .

### خامسا : أسماء التابعين الذين دخلوا الأندلس .

لقد شرفت الأندلس بدخول بعض التابعين مع الجيوش الفاتحة أو بعد فتحها ، ومن هؤلاء الذين ذكرهم كتب التاريخ و التراجم :

1 — موسى بن نصير : يكنى أبا عبد الرحمن، دخل بلاد الأندلس سنة 93 هـ، بعد دخول طارق بن زياد ، له فضل عظيم في فتح معظم القلاع والمدن الحصينة، توفي سنة 97 هـ ، في وادي القرى في حجة مع الخليفة سليمان بن عبد الملك (1).

2 — حَبَّان بن أَبِي جَبَلَةَ الْقُرَشِي : يكنى أبا النصر ، روى عن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص .

" أخبرنا أبو الحسن علي بن معاذ البسطي ، قال : أخبرني سعيد بن فحلون ، عن يوسف بن يحيى المغامي ، أن حبان بن أبي جبلة غزا مع موسى بن نصير حين فتح الأندلس حتى انتهى إلى حصن من حصونها يقال له قَرْقَشُونَة ، فتوفي بها " (2).

(1) — تاريخ علماء الأندلس ، ابن الفرضي : 405 ، 406 رقم : 1456 .

(2) — المصدر نفسه : 107 رقم : 383 .

ويقال أنه توفي بإفريقية سنة اثنتين وعشرين ومائة (122 هـ) ، وفي قول آخر: أنه توفي سنة خمس وعشرين ومائة (125 هـ) (3).

**3 — حَنَشُ بن عبد الله الصَّنَعَانِي :** تابعي كبير ثقة ، دخل الأندلس مع موسى بن نصير ، ويقال أن جامع مدينة سَرَقُسْطَة من ثغور الأندلس من بنائه ، وإنه أول من اختطه ، وهو أول من ولي عُشور إفريقية في الإسلام ، ومات بإفريقية سنة مائة للهجرة (100 هـ) (4).

**4 — عبد الله بن يزيد المعافري الإفريقي الحَبْلِي :** يكنى أبا عبد الله وأبا عبد الرحمن ، تابعي روى عن أبي أيوب الأنصاري ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وعقبة بن عامر ، وفضالة بن عبيد ، وغيرهم .

دخل الأندلس مع بعض التابعين ، منهم حنش بن عبد الله الصنعاني ، توفي بإفريقية سنة مائة للهجرة (100 هـ) ، وكان رجلا صالحا فاضلا (1).

**5 — علي بن رباح بن قَصِير اللّخَمِيّ المصري :** يكنى أبا عبد الله ، " أخبرنا الخطاب بن مسلمة ، قال : أخبرنا قاسم بن أصبغ ، قال : دخل الأندلس من التابعين حنش بن عبد الله الصنعاني ، وعلي بن رباح اللخمي ، وأبو عبد الرحمن الحبلي ، وموسى بن نصير " (2) .

وذكر محمد بن وضاح " أن بعض الوزراء أخبره أنه وجد شهادة علي بن رباح ، وحنش بن عبد الله في عهد مَنبُلُونَة . قال ابن وضاح : و كانا تابعين " (3) .

---

(3) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(4) — المصدر نفسه : 109 رقم : 391 .

(1) — المصدر السابق : 175 رقم : 633 .

(2) — المصدر نفسه : 248 رقم : 915 .

(3) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

كانت وفاته سنة أربع عشرة ومائة (114 هـ) (4).

**6 – المغيرة بن أبي بردة (الكناني) نشيط بن كنانة العُدري :** " وفي كتاب الحافظ ابن بشكوال أنه دخل الأندلس مع موسى بن نصير ، فكان موسى بن نصير يخرج على العساكر " (5).

**7 – محمد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو عبد الله :** " كان من أهل الدين والفضل معروف بالفقه ، وُلِّيَ بحر إفريقية سنة ثلاث وتسعين للهجرة ، وغزا المغرب والأندلس مع موسى بن نصير " (1).

**8 – عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني ، أبو المغيرة :** وُلد له عمر بن عبد العزيز قضاء إفريقية سنة (99 هـ) ، دخل الأندلس هو وأبوه المغيرة ، توفي بعد سنة (123 هـ) (2).

**9 – عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي :** من التابعين روى عن عبد الله بن عمر ، تولى الأندلس فحمدت سيرته فيها ، و كان رجلا صالحا ، كثير الغزو للروم ، وقاد الجهاد في بلاط الشهداء ، واستشهد هناك سنة خمس عشرة ومائة (115 هـ) (3).

---

(4) – المصدر نفسه : 249 .

(5) – التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة : 155 .

(1) – المصدر السابق : 154 .

(2) – المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(3) – تاريخ علماء الأندلس ، ابن الفرضي : 210 رقم : 772 ، جذوة المقتبس : 242 ، 243

رقم : 603 ، بغية الملتبس للضبي : 365 رقم : 1021 .

**10 – بكر بن سَوَادَة الْجَدَامِي ، أَبُو ثُمَالَةَ :** " جده صحابي ، وكان بكر هذا فقيها كبيرا من التابعين " أحد الثلاثة من العشرة التابعين الذين دخلوا الأندلس في تاريخ مجهول ، لعله بعد فتحها ، واستشهد فيها ، وقيل إنه غرق في بحار الأندلس ، توفي سنة 128 هـ (4).

فهؤلاء التابعيون الذين ذكرتهم ليس على سبيل الحصر، فهم يفوقون هذا العدد بكثير، فقد وضع ابن بشكوال (ت 578 هـ) كتابا - لا يعرف له وجود حتى الآن - عن التابعين الداخلين إلى الأندلس بعنوان " التنبيه والتعيين لمن دخل الأندلس من التابعين " ، وذكر أن عدة الذين دخلوا الأندلس من التابعين ثمانية وعشرين رجلا (5). وقد ذكرت بعض المراجع أن عدد الداخلين مع جيش طارق لتفقيه الجند يبلغ العشرات ، وكذلك الذين دخلوا مع موسى بن نصير يفوق هذا العدد بكثير، وخاصة من التابعين (1).

قال ابن حبيب في تاريخه : " دخل الأندلس من التابعين ، سوى من لا يعرف، نحو من عشرين رجلا " (2)

### سادسا : حالة الأندلس السياسية بعد الفتح .

لقد خضعت الأندلس لسلطة بني أمية بالمشرق طيلة اثنتين وأربعين سنة ، حكم الأندلس خلالها عشرون واليا ، أولهم عبد العزيز بن موسى بن نصير ، الذي عينه أبوه، بعد عودته إلى دار الخلافة بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان ، مع طارق بن زياد وبعض جيشه سنة 95 هـ ، وكان آخرهم يوسف بن عبد الرحمن الفهري،

(4) — التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة : 151 .

(5) — نفع الطيب : 292 / 3 .

(1) — نفع الطيب : 229 / 1 ، كتاب التاريخ لعبد الملك بن حبيب : 124 ، 125 .

(2) — كتاب التاريخ ، عبد الملك بن حبيب : 125 .

تولاها سنة 29هـ ، وانتهت ولايته بعد وصول عبد الرحمن الداخل إلى الأندلس سنة 138هـ (3).

إن السمة البارزة لعصر الولاة ، يتمثل في النشاط الواسع لعمليات الجهاد ، مع ما كان يعترها أحيانا من توقف بسبب الأحوال العامة في المشرق ، وما كان في الأندلس من خلاف وصراع على السلطة (4).

مع كل هذا فقد تمهفت وتسابق المسلمون العرب وخاصة من بلاد الشام على الأندلس ، فمنهم من دخلها للجهاد ، وبعضهم اتخذها موطنًا وسكنًا ، والبعض الآخر دخلها لتعليم دين الله ودعوة أهلها إلى شرع الله ، وتفقيهم من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

فمنذ الفتح الإسلامي للأندلس ، بدأ الإسلام ينتشر ، وذلك بإنشاء المساجد ، وتشيد المدارس لتعليم اللغة العربية والقرآن العظيم ، وسنة رسوله الكريم ، وتعيين الفقهاء للصلاة والوعظ والفتوى في ما استجد من الوقائع والحوادث لأهل الأندلس ، وكان معتمدهم في ذلك ، الكتاب والسنة (1).

### سابعاً : حالة الفقه في الأندلس قبل دخول المذهب المالكي

أول ما دخل إلى الأندلس في ميدان الفقه هو فقه السنن ، أي الإسلام الخالي من المذهبية المؤصلة ، لأن أغلب المذاهب لم تظهر وتبلور إلا بعد الفتح الإسلامي للأندلس بعشرات السنين ، وبالخصوص المذاهب الفقهية المعروفة .

---

(3) — نفع الطيب : 237 / 1 ، الحلل السندسية : 299 / 1 .

(4) — تاريخ الإسلام ، حسن إبراهيم حسن : 322 / 1 .

(1) — التاريخ الإسلامي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة : 137 ، 138 ، 141 ، 142 ، 146 .

والذي غلب على الأندلس بعد فقه السنن هو المذهب الأوزاعي ، ذلك أن معظم الذين دخلوا بلاد الأندلس من المسلمين العرب من أهل الشام ، فقد نقلوا المذهب الذي كان سائدا آنذاك وهو مذهب الأوزاعي إلى الأندلس ونشروه وتمسكوا به (2).

ويعتبر صَعَصَعَةَ بن سلام الشَّامِيّ ، يكنى أبا عبد الله : من تلامذة الأوزاعي ، حيث روى عنه ، ونشر مذهبه في الأندلس ، وكانت الفتيا معتمدة عليه أيام الأمير عبد الرحمن بن معاوية ، وصدرا من أيام ابنه هشام ، وولي الصلاة بقرطبة ، وهو أول من أدخل الحديث الأندلس ، وروى عنه من أهل الأندلس عبد الملك بن حبيب ، وعثمان بن أيوب ، وغيرهما ، توفي سنة اثنتين وتسعين ومائة ، في أيام الحكم ، وقيل سنة ثمانين ومائة رحمه الله (3).

وعلى هذا يكون المذهب الأوزاعي ساد بلاد الأندلس ، طيلة حكم الولاة ، وكذلك في عهد إمارة عبد الرحمن الدَّاحِلِ ، وجزء من إمارة ابنه هشام ، إلى أن غلب عليها مذهب مالك بعد المائتين فانقطع منها (1).

وبالتالي يكون المذهب المالكي قد حَطَّ رِحَالُهُ في بلاد الأندلس منذ إمارة هشام بن عبد الرحمن ، ولم ينقطع عنها أبدا ، وهذا ما سنقوم بتوضيحه في المباحث المقبلة ، بإذن الله تعالى .

---

(2) — الدياج المذهب : 48 .

(3) — تاريخ علماء الأندلس ، ابن الفرضي : 168 .

(1) — الدياج المذهب : 48 ، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، عمر الجيدي

: 24 .

## الباب الأول

المذهب المالكي في الأندلس  
و أسباب انتشاره و سيادته

الفصل الأول : مذهب مالك و مدارسه .

الفصل الثاني : دخول الموطأ والمذهب المالكي إلى الأندلس .

الفصل الثالث : أسباب انتشار المذهب المالكي بالأندلس .

الفصل الرابع : ثورة الفقهاء وسيادة المذهب المالكي

في الأندلس .

## الفصل الأول : مذهب مالك و مدارسه

### المبحث الأول : التعريف بصاحب المذهب

أولاً : اسمه ونسبه .

هو إمام الأئمة مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي، نسبة إلى ذي أصبح بطن من حمير، حليف لبني تميم بن مرة من قريش (1) .

جده أبو عامر صحابي جليل، شهد المغازي كلها مع النبي ﷺ خلا بدرا، وابنه مالك - وهو جد مترجمنا - من كبار التابعين وعلمائهم ، يروي عن عمر ، وعثمان، وطلحة بن عبيد الله ، وعائشة ، وأبي هريرة ، وحسان وغيرهم (2) .

وأبوه أنس كان عالما فقيها ، وكذلك عمّاه ربيع ونافع ، وهم جميعا يروون عن أبيهم مالك ، أما أمه فهي العالية بنت شريك الأزديّة (3) .

ثانيا : تاريخ مولده ووفاته .

- 
- (1) — ترتيب المدارك : 102 / 1 و ما بعدها ، الديباج المذهب : 56 ، تقريب التهذيب : 56 ، شجرة النور الزكية في تراجم المالكية : 52 / 1 .
  - (2) — ترتيب المدارك : 102 / 1 و ما بعدها ، الديباج المذهب : 57 ، 58 ، شرح الزرقاني على موطأ مالك : 2 / 1 ، مواهب الجليل ، الخطاب ، 24 / 1 .
  - (3) — ترتيب المدارك : 102 / 1 و ما بعدها ، الديباج المذهب : 57 ، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك ، السيوطي : 6 .

اختلف المؤرخون في سنة ميلاده اختلافاً بيناً ، ولعل أشهرها وأرجحها ما اختاره القاضي عياض والذَّهَبِيُّ وابن عبد البر وغيرهم ، وهو أنه ولد سنة (93هـ) ، ومما يؤيد هذا القول ، ما رواه ابن بَكِيرٍ أنه قال : سمعت مالكا يقول : " ولدت سنة ثلاث وتسعين " (1) .

وأما وفاته فقد اتفق على أنها كانت في سنة تسع وسبعين و مائة (179هـ) ، واختلفوا في أي وقت منها ، والراجح على أنه في العاشر من ربيع الأول ، في يوم الأحد ، كما ذهب إليه ابن عبد البر ، وغيره (2) .

### ثالثا : سيرته في طلب العلم

لقد نشأ الإمام مالك — رحمه الله — في بيئة علمية عريقة أثرت في تكوينه العلمي، فجدده مالك من كبار التابعين الذين أخذوا عن كبار الصحابة — كما ذكرت ذلك سابقا — ، وأبوه أنس من رواة الحديث كذلك ، وعمَّاه ربيع ونافع كانا عالمين محدثين ، كما أن أخاه النَّضْرُ من طلبة العلم المعروفين في المدينة حتى إن مالكا كان يعرف به في بداية أمره (3) .

أما أمه فيظهر أنها كانت على علم بشروط طالب العلم وآدابه ، حيث أنها لما استأذنها ليكتب العلم ، ألبسته ثياب العلم ، وأمرته أن يذهب إلى ربيعة فيتعلم من أدبه وسمته قبل أن ينهل من علمه ، وهذه النصيحة تدل على مكانتها العلمية ، وقد أخذ مالك بنصيحة أمه ، حتى صارت آدابه من آداب شيخه ربيعة الرأي (4) .

---

(1) — ترتيب المدارك : 110 / 1 ، الديباج المذهب : 59 ، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء ، ابن

عبد البر: 36 ، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك : 8 .

(2) — الإنتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء : 88 ، ترتيب المدارك : 111 / 1 .

(3) — ترتيب المدارك : 118 / 1 .

(4) — المصدر نفسه : 119 / 1 ، الديباج المذهب : 63 .

هذا عن بيئته الصغيرة ، أما عن بيئته الكبيرة وهي مدينة رسول الله ﷺ وتربتها التي ضمت روحه الطيبة وجسده الطاهر ، ففيها مهبط الإسلام وشريعته، وبها كان كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار ، والتابعين من بعدهم ، وهم أكثرهم عددا ، وأوسعهم علما ، وأعلمهم بسلوك نبيهم ﷺ .

في هذا الوسط النقي الطاهر نشأ الإمام مالك، حيث رأى آثار الصحابة والتابعين، فأثر ذلك في تفكيره وحياته ، فسطر لنفسه منهج اجتهاد واستنباط ، سار على أثرها تلازمته من بعده ، حيث نشروا مذهبه في مشارق الأرض ومغاربها .

لقد ألهمت هذه البيئة المفعمة بالنشاط العلمي الإمام مالك بأن يقبل على طلب العلم ، وهو ما يزال صغيرا ، كما يدل على ذلك قول الزبيري : " رأيت مالكا في حلقة ربيعة وفي أذنيه شنف (1) " (2) .

قال القاضي عياض ، معلقا على هذا القول : " وهذا يدل على ملازمته الطلبة من صغره " (3)

وقد أكد ذلك بنفسه حيث قال : " كنت آتي نافعا مولى ابن عمر وأنا يومئذ غلام " (4) .

ويحكي لنا مالك سبب انقطاعه لطلب العلم ، وبذله الوقت كله لذلك حيث يقول : " كان لي أخ في سن ابن شهاب فألقى أبي يوما علينا مسألة فأصاب أخي

---

(1) — الشَّنْفُ : هو القُرْطُ الأعلى [مختار الصحاح للرازي : 348] .

(2) — ترتيب المدارك : 121 / 1 .

(3) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(4) — المصدر نفسه : 120 / 1 .

وأخطأت فقال لي أبي : ألهتك الحمام عن طلب العلم ، فغضبت وانقطعت إلى ابن هرمز سبع سنين ، و في رواية ثمان سنين لم أخلط بغيره . وكنت أجعل في كفي تمرا وأناوله صبيانه وأقول لهم : إن سألكم أحد عن الشيخ فقولوا مشغول " (5)

ومن حرصه على الطلب تحينه الفرص ، منها أنه كان يقود نافعا حين كف بصره من المسجد إلى منزله ، فيسأله فيحدثه ، وكان منزله بناحية البقيع (1) .

ومنها ، أنه انصرف إلى ابن شهاب في يوم عيد مباشرة بعد الصلاة ، لانشغال الناس بفرحة العيد ، حيث لا أحد ينازعه في الشيخ ، فطلب منه أن يحدثه ، فحدثه بسبعة عشر حديثا وفي رواية أربعين حديثا (2) .

لقد بذل الإمام مالك في طلب العلم كل غال و نفيس ، من أجل اقتطاف ما لهؤلاء العلماء الجهابذة من علم ، وسلك من أجل ذلك كل سبيل ، واتخذ لذلك كل وسيلة .

فقد أنفق كل ما لديه من مال ، حتى أدى به الأمر أن نقض سقف بيته فباعه كما أخبر عنه تلميذه ابن القاسم (3) .

وبذل في سبيل ذلك كل وقته ، و هو القائل : " كنت آتي ابن هرمز من بكرة فما أخرج من بيته حتى الليل " (4) .

---

(5) — ترتيب المدارك : 120 / 1 ، الديباج المذهب : 63

(1) — ترتيب المدارك : 120 / 1 .

(2) — المصدر نفسه : 121 / 1 .

(3) — المصدر نفسه : 119 / 1 .

(4) — المصدر نفسه : 120 / 1 ، 121 .

وقد أرهق جسده في طلب العلم ، و هو القائل : " كنت آتي نافعا نصف النهار وما تُظِلُّني الشجرة من الشمس " (1) .

وهو القائل كذلك : " كنا نَزِدِحِمُ على درج ابن شهاب حتى يسقط بعضنا على بعض " (2) .

وهذا يُظهِرُ التنافس الذي كان بين طلبة العلم في التلقي على الشيوخ ، ومنهم مالك بن أنس .

لقد اتصف مالك بصفات لم تكن في غيره من طلبة العلم ، منها أنه كان لا يكتب حديث رسول الله ﷺ وهو قائم ، تعظيما لكلام رسول الله ﷺ . فقد مر يوما بأبي الزناد وهو يحدث فلم يجلس إليه ليكتب الحديث عنه كعادته ، فلما لقيه بعد ذلك سأله عن سبب ذلك ، فقال له : " كان الموضوع ضيقا فلم أرد أن آخذ حديث رسول الله ﷺ وأنا قائم " (3) .

ولهذا السبب لم يكن يكتب الحديث عن عمرو بن دينار لأنه كان يحدث والناس من حوله قيام ، فَكَّرَهُ ذلك (4) .

#### رابعا : منهجه في تلقي العلم

لقد اتَّخَذَ مالك لنفسه منهجا لتلقي العلم عن الشيوخ ، حيث صنف المشتغلين بالعلم إلى أربعة أصناف :

---

(5) — المصدر نفسه : 120 / 1 .

(6) — المصدر نفسه : 123 / 1 — 124 .

(1) — المصدر السابق : 123 / 1 .

(2) — المصدر نفسه : 122 / 1 .

— **صنف أول** : يَكْذِبُ في حديثه الناس ، ولا يكذب في علمه .

— **صنف ثاني** : جَاهِل بما عنده من العلم .

— **صنف ثالث** : يُرْمَى بسوء .

وفي هذا يقول مالك : " أدركت جماعة من أهل المدينة ما أخذت عنهم شيئاً من العلم ، وإنهم ليؤخذ عنهم العلم ، وكانوا أصنافاً ، فمنهم من كان يكذب في حديث الناس ، ولا يكذب في علمه ، ومنهم من كان جاهلاً بما عنده ، ومنهم من كان يزن برأي سوء ، فتركتهم لذلك " (1) .

فهؤلاء من الأصناف الثلاثة لم يأخذ عنهم الإمام مالك ، لأنه كان يرى أن هذا العلم دين فلنتحر في أخذه (2) .

— **أما الصنف الرابع** : الذين أخذ عنهم الإمام مالك ، فقد وصفهم بقوله : " وهذا الشأن يعني الحديث والفتيا يحتاج إلى رجل معه تقى وورع ، و صيانة وإتقان ، وعلم وفهم ، فيعلم ما يخرج من رأسه ، وما يصل إليه غدا ، وأما رجل بلا إتقان ولا معرفة فلا ينتفع به ، ولا هو حجة ولا يؤخذ عنهم " (3) .

و بهذا يكون الإمام مالك قد حدد صفات من يأخذ عنهم العلم ، وهي :

— التقوى و الورع .

— الصيانة و الإتقان .

— العلم و الفهم .

— العلم بما يأخذه و ما يبلغه .

---

(1) — المصدر السابق : 123 / 1 .

(2) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(3) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

لقد كان مالك - رحمه الله - أشد الناس انتقاء للعلم و العلماء ، قال عنه ابن عيينة : " ما رأيت أحدا أجود أخذا للعلم من مالك " (1) .

وقال : " رحم الله مالكا ما كان أشد انتقاده للرجال والعلماء " (2) .

وقد روي مثل ذلك عن ابن المديني وغيره (3) .

فما كان يكتب إلا عن الثقة و المؤمن في دينه وعلمه . قال مالك : " رأيت أيوب السَّخْتِيَّانِي بِمَكَّة حَجَّتَيْنِ ، فما كتبت عنه ، ورأيت في الثالثة قاعدا في فناء زمزم ، فكان إذا ذكر النبي ﷺ عنده يبكي حتى أرحمه ، فلما رأيت ذلك كتبت عنه " (2) .

وفي هذا يقول أحمد بن صالح : " ما أعلم أحدا أشد تنقيا للرجال والعلماء من مالك . ما أعلمه روى عن أحد فيه شيء " (3) .

#### خامسا : شيوخه

أدرك مالك - رحمه الله - من الشيوخ التابعين وتابعيهم ما لم يدركه أحد بعده ، بلغ عددهم تسعمائة شيخ ، ثلاثمائة من التابعين (4) ، وستمائة من تابعي التابعين ، ولقد اختار منهم من ارتضاه لدينه وفهمه ، واطمأنت نفسه إليه ، وترك الرواية عن أهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية ، فلقد سمع ابن أبي أويس مالكا يقول : " لقد

---

(1) - ترتيب المدارك : 124 / 1 .

(2) - المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(1) - المصدر السابق و الصفحة السابقة .

(2) - المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(3) - المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(4) - محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 11 .

أدركت سبعين ممن يقول ، قال رسول الله ﷺ عند هذه الأساطين — و أشار إلى المسجد — فما أخذت عنهم شيئا ، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان أمينا ، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن " (5).

وفي هذا المقام لا يمكن ذكر كل الشيوخ الذين تلقى عنهم العلم لكثرتهم ، ولكن سأقتصر على أشهرهم ، ومن كان له الأثر الظاهر والكبير في تكوين شخصيته علميا وسلوكيا ، ومن هؤلاء :

— ربيعة بن عبد الرحمن فروخ المدني : المعروف بريعة الرأي ، أول شيخ التقى به الإمام مالك ، فاستفاد من سلوكه وأدبه قبل أن يأخذ العلم منه ، حيث كانت وصية أمه - كما رأينا ذلك سابقا - ، فقد أخذ عنه فقه الرأي الذي تميز به ربيعة - رحمه الله - وكان بارعا فيه ، مما جعل مالك - رحمه الله - كلما تذكره يقول : " ذهب حلاوة العلم منذ مات ربيعة " (1) .

وتأثر كذلك بذوقه وحسن هندامه ، حيث كان يلبس الثياب الرقيقة اقتداء بشيخه ، ويقول : " ما أدركت أحدا يلبس هذه الرقاق ، وإنما كانوا يلبسون الصفاف ، إلا ربيعة فإنه كان يلبس مثل هذا " (2) .

كان مالك يجلس شيخه ربيعة ويقدره ، ولا يتكلم في مجلسه ، بل لم يجلس للفتوى حتى استأذنه .

ولقد ترك مالك شيخه ربيعة لما بالغ في الرأي وانصرف إلى ابن شهاب الزهري ، بعد أن أفاد منه علما كثيرا .

---

(5) — ترتيب المدارك : 123 / 1 ، الديباج المذهب : 64 .

(1) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 9 .

(2) — ترتيب المدارك : 130 / 1 .

توفي ربيعة سنة ست وثلاثين و مائة (136 هـ) (3).

— ابن شهاب الزهري : وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري القرشي ، أبو بكر. من كبار شيوخ مالك ، ومن التابعين الذين رووا عن الصحابة كعبد الله بن عمر ، ومن التابعين كسعيد بن المسيب . ويعتبر الزهري أعظم شيوخه أثرا فيه ، فقد أخذ عنه الحديث ، وكان يزدحم على بابيه مع بعض الطلبة يتسابقون من أجل أن يجلسوا على عتبة كانت عنده ، حتى يسقط بعضهم على بعض .

توفي نحو سنة خمس و عشرين و مائة (125 هـ) ، وقد روى عن مالك حديث الفريرة بنت مالك في سكنى المعتدة (1).

— ابن هرمز : وهو عبد الله بن يزيد ، من التابعين ، روى عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري ومعاوية وابن عباس وغيرهم . أخذ عنه مالك علم العقائد ، سواء عقيدة أهل السنة والجماعة ، أو عقائد أهل الأهواء (الفرق) ، حيث كثروا في ذلك العصر .

يقول مالك - رحمه الله - : " جالست ابن هرمز ثلاث عشرة سنة في علم لم أبته لأحد من الناس " (2) .

ويشير مالك إلى هذا العلم الذي أخذه عن ابن هرمز بقوله : " كان من أعلم الناس بالرد على أهل الأهواء ، وبما اختلف فيه الناس " (3) .

---

(3) — الإمام مالك بن أنس ، عبد الغني الدقر : 64 .

(1) — مواهب الجليل : 1 / 27 .

(2) — الإمام مالك بن أنس ، عبد الغني الدقر : 62 ، و ينظر : المذهب المالكي (مدارسه و مؤلفاته —

خصائصه و سماته) ، محمد المختار محمد المامي : 10 .

(3) — المذهب المالكي (مدارسه و مؤلفاته — خصائصه و سماته) : 10 .

كما أخذ عنه الحديث والفقہ ، واستفاد منه في ورعه في الفتوى ، وعدم التسرع فيها ، يقول مالك : " سمعت ابن هرمرز يقول : ينبغي للعالم أن يورث جلساءه قول لا أدري ، حتى يكون ذلك أصلا في أيديهم يفزعون إليه ، فإذا سئل عما لا يدري قال لا أدري " (4) .

وقد تأثر مالك به كثيرا خاصة في التزامه كلمة لا أدري عن سؤال الناس له . توفي سنة سبع عشرة و مائة ( 117 هـ ) بالإسكندرية مرابطا بها (5) .

— جعفر بن محمد الباقر : المعروف بجعفر الصادق ، كان إماما متبحرا في الفقه ، كما كان زاهدا ورعا معظما لسنة رسول الله ﷺ ، يقول مالك : " ولقد اختلفت إليه زمنا وما رأيته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا على طهارة ، وكان من العلماء والعباد والزهاد الذين يخشون الله " (1) .

لقد تأثر مالك بهذا الشيخ تأثرا كبيرا ، خاصة في تعظيمه لحديث رسول الله ﷺ ، فكان لا يأخذ حديث رسول الله ﷺ وهو قائم ، كما حدث معه مع أبي الزناد وعمرو بن دينار (2) .

وأثر عنه أنه إذا جاءه طلبة العلم ليأخذوا عنه ، أمر جاريته أن تسألهم ، هل يريدون المسائل أو الحديث ؟ فإذا قالوا المسائل خرج إليهم ، وإذا قالوا نريد الحديث ، أمرهم

---

(4) — ترتيب المدارك : 1 / 146 ، الديباج المذهب : 69 ، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفضلاء : 75 .

(5) — ترتيب المدارك : 1 / 146 ، 147 ، الإمام مالك بن أنس ، عبد الغني الدقر : 63 .

(1) — المذهب المالكي (مدارسه و مؤلفاته — خصائصه و سماته) ، محمد المختار محمد المامي : 11 .

(2) — ترتيب المدارك : 1 / 122 ، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، عمر الجديدي ،

ص : 12 .

بالدخول ودخل بيته فاغتسل وتطيب ولبس أحسن ما عنده من الثياب البيض ، وأوقد  
البخور و بدأ بالحديث (3) .

ولد جعفر الصادق سنة (80 هـ) وتوفي سنة (148 هـ) بالمدينة (4) .

— **نافع مولى بن عمر** : وهو أبو عبد الله المدني، يقال أن ابن عمر أصابه في بعض  
مغازيه ، من أئمة التابعين المشهورين ، أخذ عن ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما ، وقال  
فيه مالك : " كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر ، لا أبالي ألا أسمع من  
غيره " (5) .

قال البخاري : " أصح الأسانيد ، مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر " (1) .

وقد لازم مالك نافعاً مدة طويلة ، مع ما كانت فيه من حدة ، حتى بعد أن كُفِّ  
بصره فلم يفارقه ، بل كان يقوده من المسجد إلى منزله بالبقيع ليستفيد من علمه .  
توفي نافع سنة تسع عشرة ومائة (119 هـ) (2) .

وهناك آخرون من خيرة شيوخ مالك الذين أخذ عنهم سواء من التابعين أو تابعي  
التابعين ، كيجي بن سعيد الأنصاري ، وأيوب السخيتاني ، وهشام بن عروة ، ونافع  
القارئ الذي أخذ عنه القراءة ، وروى هو عنه الموطأ ، ومحمد بن المنكدر وكان سيد

---

(3) — ترتيب المدارك : 154 / 1 ، الديباج المذهب : 68 .

(4) — تقريب التهذيب ، ابن حجر : 141 .

(5) — تهذيب التهذيب ، ابن حجر : 607 / 5 ، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

: 15 ، الإمام مالك بن أنس ، عبد الغني الدقر : 64 ، 65 .

(1) — تهذيب التهذيب : 606 / 5 . و ينظر : الديباج المذهب ، 66 ، مواهب الجليل : 24 / 1 ، الإمام

مالك بن أنس : 64 .

(2) — ترتيب المدارك : 120 / 1 ، الإمام مالك بن أنس : 65 .

القراء كما وصفه مالك ، وعبد الله بن ذكوان ؛ المعروف بأبي الزناد ، وقد أخذ عنه مالك الحديث ، وغيرهم (3) .

### سادسا : منهجه في تبليغ العلم

لم يجلس مالك رحمه الله للتدريس والإفتاء حتى شهد له سبعون شيخا من أهل العلم أنه أهل لذلك ، وهو نفسه يؤكد على هذا المنهج قائلا : " ليس كل من أحب أن يجلس في المسجد للحديث والفتيا جلس ، حتى يشاور فيه أهل الصلاح والفضل والجهة من المسجد ، فإن رأوه لذلك أهلا جلس ، وما جلست حتى شهد لي سبعون شيخا من أهل العلم ، أي موضع لذلك " (4) .

لقد تميز مجلسه بالهيبة والوقار والإجلال، ولزم كل من حضره الأدب وخفض الصوت والسكينة ، وإذا حدث كأن على رؤوسهم الطير ، لا يجرؤ مستمع أن يستزيد الإمام حديثا إذا أراد أن ينهي حديثه ، أو يستزيد من المسائل إذا كف صاحبه عن السؤال ، وإلا أخذته المقارع وأخرج من المسجد أو من البيت .

قال أبو مصعب : " كنا نكون عند مالك فلا يُكَلِّمُ ذَا ذَا ، والناس مائلون برؤوسهم هكذا ، وكانت السلاطين تهابه ، وهم قاعدون يستمعون ، وكان يقول في المسألة : لا ، أو نعم ، فلا يقال له : من أين قلت هذا ؟ " (1) .

و لما رأى الثوري إجلال الناس له ، و إجلاله للعلم أنشد قائلا :

---

(3) — تهذيب التهذيب : 350 / 5 و ما بعدها ، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

: 11 ، الإمام مالك بن أنس : 61 ، 70 .

(4) — ترتيب المدارك : 126 / 1 ، الديباج المذهب : 64 ، 65 .

(1) — الديباج المذهب : 68 ، تزيين الممالك بمناقب سيدنا الإمام مالك ، السيوطي : 16 ، الإمام مالك

بن أنس ، عبد الغني الدقر : 97 .

يَأْبَى الْجَوَابَ فَلَا يُرَاجَعُ هَيْبَةً  
فَالسَّائِلُونَ نَوَاسِ الْأَذْقَانَ  
أَدَبُ الْوَقَارِ وَعِزُّ سُلْطَانِ التَّقَى  
فَهُوَ الْمَهِيْبُ وَ لَيْسَ ذَا سُلْطَانِ (2)

وكان لا يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا طاهرا متمكنا في جلوسه بوقار وهيبة ، مسرحا لحيته ، لابسا أحسن ما لديه معطرا المكان بالبخور إلى أن ينتهي من حديثه ، وما هذا إلا لتعظيمه لشخص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (3) .

و لقد لدغته مرة عقرب ست عشرة مرة ، فلم يقطع حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يتصبب عرقا ، فلما سئل عن ذلك ، قال : استحيت أن أقطع حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (4) .

وكان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحا ، ولا يحدث إلا عن ثقات الناس ، وإذا جلس للحديث قال : لِيَلِيْنِي مِنْكُمْ ذُوُو الْأَحْلَامِ ، وكان إذا جلس جلسة لا يتحول عنها حتى يقوم ، ما دام في مجلس العلم . وكان لمالك حلقة يجالس فيها فقهاء المدينة ، ولم يكن يوسع لأحدهم ، ولا يرفعه ، يدع أحدهم يجلس حيث انتهى به المجلس ، ولم يكن يستثني من موقفه هذا أحدا حتى الخلفاء ، فالناس في مجلسه للعلم سواء . وهذا ما حمل مالك أن يتزل الخليفة هارون الرشيد من فراشه ليجلسه مع الناس تواضعا للعلم (1) .

لقد كان من منهجه في التدريس أن لا يجيب إلا على المسائل الواقعة ، ولا يجب أن يسأل عن المسائل المفترضة . فإذا سئل عن مسألة من هذا النوع قال للسائل : سل

(2) — ترتيب المدارك : 167 / 1 ، الدياج المذهب : 70 .

(3) — ترتيب المدارك : 155 / 1 .

(4) — الدياج المذهب : 69 .

(1) — المصدر السابق : 68 ، الإمام مالك بن أنس : 96 — 99 .

عما يكون . ودع ما لا يكون ، أو سل عما ينتفع به . أو يقول : ما ابتلينا بهذه المسألة في بلدنا ، وغيرها من الصيغ التي تدل على كراهيته لهذا النوع من الأسئلة .

وكان لا يتسرع في الجواب إذا استفتي ، بل يتأنى ولو طال به الوقت . وكان يقول للسائل إذا أصر عليه : قل لمن بعثك لا أحسن ، أو لا أدري ، أو لا أعلم .

وقد سئل عن مسألة فضّل يتأملها مدة . فقيّل له : إن هذه المسألة سهلة أو خفيفة ، فغضب وقال : ليس في العلم خفيف ، أما سمعت الله يقول : [إِنَّا سَأَلْنَا عَلِيَّكَ قَوْلًا ثَقِيلًا] (2) .

وكثيرا ما كان يردد : لا أدري ، وكان يقول لتلاميذه : علموا جلساءكم هذه الكلمة حتى إذا سئلوا عما لا يعلمون فزغوا إليها .

وكان يختم كلامه عند الإجابة بقوله : [إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ] (3) . وما ذلك إلا لشدة تحريه في العلم ، و خشيته أن يقول في دين الله ما ليس منه (4) . لقد نهج مالك في سبيل عزة العلم ، ورفعة العالم ، وهيبة مجالس العلم ، طريق العقوبة والزجر لمن تسول له نفسه التعدي عليها ، وحتى ينظر الناس إلى دين الله وسنة رسوله - صلى الله عليه و سلم - نظرة إجلال و أدب .

قال إسماعيل بن يعقوب السهمي : كنت عند مالك بن أنس جالسا يوما عند بروز أهل الموسم ، فجلس إليه رجل عراقي فسأله عن مسألة فأجاب . ثم سأل مرة أخرى فأجاب ، ثم مسألة فأبى أن يجيبه ، فقال : لقد أنفقت وجئت هذا الوجه ، وأنا

---

(2) - سورة المزمل : 5 .

(3) - سورة الجاثية : 32 .

(4) - ترتيب لمدارك : 144 / 1 - 148 ، مواهب الجليل : 27 / 1 ، 28 ، محاضرات في تاريخ المذهب

المالكي في الغرب الإسلامي ، عمر الجيدي ، 14، 15 .

مسترشد فأرشدني ، فقال : بلغني أن النبي - صلى الله عليه و سلم - قال : ( لا إيمان لمن لا حياء له )<sup>(1)</sup> ، فقال العراقي : وأنا قد بلغني أن النبي - صلى الله عليه و سلم - قال : إذا كثف وجه الرجل رق دينه . فوثب إليه جماعة من جلساء مالك ، فترعوا عمامته ، و طرحوها في رقبتة ، و خنقوه بها<sup>(2)</sup> .

### سابعاً : مكانة مالك بين العلماء .

إن منزلة مالك - رحمه الله - العلمية لا تخفى على أحد ، فهي محل اتفاق بشهادات الأئمة فيه ، حتى المخالفين له ، ومنهم أبو يوسف الذي قال فيه : " ما رأيت أعلم من ثلاثة : مالك ، و ابن أبي ليلى ، و أبي حنيفة " <sup>(3)</sup> .

وقد سئل ابن المبارك عن مالك وأبي حنيفة ، أيهما يقدم في العلم ، فقال : " مالك أعلم من أستاذه أبي حنيفة ، وهو إمام في الحديث والسنة ، وما بقي على وجه الأرض آمن على حديث رسول الله - صلى الله عليه و سلم - من مالك ، ولا أقدم عليه أحدا في صحة الحديث ، ولم أر أحدا مثله " <sup>(4)</sup> .

فهذه الشهادة تدل على فضل مالك ، ومكانته العلمية التي لا خلاف فيها بين العلماء ، حتى المخالفين منهم . وصدق من قال :

فَالنَّاسُ أَكْبَسُ مَنْ أَنْ يَمْدَحُوا رَجُلًا      مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجِدُوا آثَارَ إِحْسَانٍ <sup>(1)</sup>

---

(1) — لم أحده بهذا اللفظ ، و هو في صحيح البخاري بلفظ : " إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى

إذا لم تستح فاصنع ما شئت " عن ابن مسعود رضي الله عنه ، 131 / 7 ، رقم : 6120 .

(2) — ترتيب المدارك : 168 / 1 .

(3) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 15 .

(4) — مواهب الجليل : 25 / 1 .

(1) — الديباج المذهب : 52 .

لقد حاز مالك الإمامة في علمي الحديث والفقہ ، وصار حجة فيهما معا . وفي هذا يقول أحمد بن أحمد : " مالك سيد من سادات أهل العلم وهو إمام في الحديث والفقہ " (2) .

ثم إن شيوخه شهدوا له بالعلم والصدارة في الفقہ والفتوى ، ومن هؤلاء ابن هرمز الذي نعتہ " بأنه عالم الناس " (3) ، ومنهم ابن شهاب الذي ألقى مسألة بحضور ربيعة ومالك ، فأجاب ربيعة وسكت مالك " فقال ابن شهاب : ما نفترق حتى تجيب ، فأجاب بخلاف جواب ربيعة ، قال ابن شهاب : ارجعوا بنا إلى قول مالك " (4) .

وما هذا الاعتراف إلا دليل على شهادة الشيوخ ربيعة وابن شهاب - مع وزههما العلمي - له بالسبق في الفقہ والتقدم في الفتوى والتمكن منهما .

أما صدارته في علم الحديث فلا ينازعه فيها أحد ؛ قال يحيى بن سعيد ويحيى بن معين : " مالك أمير المؤمنين في الحديث " (5) .

وقال البخاري : " أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر " (6) . وقد جمع مع علم الحديث ، العلم بالسنة ( وهي خلاف البدعة ) ، وشهد له بذلك عبد الرحمن بن مهدي فقال : " الثوري إمام في الحديث وليس بإمام في السنة ، والأوزاعي إمام في السنة وليس بإمام في الحديث ، ومالك إمام فيهما معا " (1) .

---

(2) — مواهب الجليل : 52 / 1 .

(3) — ترتيب المدارك : 120 / 1 ، الديباج المذهب : 66 .

(4) — الديباج المذهب : 66 .

(5) — مواهب الجليل : 24 / 1 .

(6) — تهذيب التهذيب : 606 / 5 .

(1) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، عمر الجيدي : 15 .

ويكفي مالك شرفاً أن كل فقهاء المذاهب له فضل عليهم في تلقي العلم ورواية الحديث مباشرة أو بواسطة ، وفي هذا يقول ابن الأثير : " كفى مالك شرفاً أن الشافعي تلميذه ، وأحمد تلميذ الشافعي ، وكفى الشافعي شرفاً أن مالكا شيخه . وأما أبو حنيفة فذكر غير واحد أنه لقي مالكا وأخذ عنه شيئاً من الحديث ، فهو إذا شيخ الكل وإمام الأئمة " (2) .

وأقوال الشافعي في مالك - رحمه الله - مشهورة وكثيرة منها قوله : " إذا جاء الخبر فمالك النجم ، ولم يبلغ أحد في العلم مبلغ مالك لحفظه وإتقانه وصيانتته ، ومن أراد الحديث الصحيح فعليه بمالك " (3) .

فهذه الشهادات من هؤلاء الفضلاء دليل على عظم شأن مالك ، وعلو مكانته بين سائر العلماء .

ويكفينا مع كل هذه الشهادات ، شهادة الرسول - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم ، فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة " (4) .

قال الإمامان ابن عيينة و عبد الرزاق - وناهيك من عالمين - : هو مالك بن أنس (1) .

---

(2) — مواهب الجليل : 27 / 1 ، تزيين الممالك بمناب الإمام مالك ، السيوطي : 54 .

(3) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 16 .

(4) — أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب العلم ، باب ما جاء في عالم المدينة ، 46 / 5 ، رقم : 2680 ،

قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن . و أخرجه الحاكم في المستدرک ، كتاب العلم ،

168 / 1 ، رقم : 307 ، قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه .

(1) — تهذيب التهذيب : 352 / 5 .

ومن شهد له الرسول - صلى الله عليه و سلم - بالمكانة العلمية وعلو الشأن ،  
فشهادة من دونه تبع ، وهي دليل على صدق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الذي لا ينطق عن الهوى .

**ثامنا : آثاره : و تتمثل في مؤلفاته و تلاميذه**

**أولا : مؤلفاته**

لقد ترك مالك - رحمه الله - عدة كتب في فنون مختلفة ، أشهرها كتاب الموطأ  
الذي طار صيته في الآفاق ، وشغل الناس مشرقا ومغربا . أما بقية تأليفه ، فيرى  
القاضي عياض بأن " أكثرها بأسانيد صحيحة في فن من العلم ، لكنه لم يشتهر عنه  
منها ولا واطب على إسماعه وروايته غير الموطأ ، مع حذفه منه ، وتلخيصه له شيئا  
بعد شيء ، وسائر تأليفه إنما رواها عنه من كتب بها إليه أو سأله إياها أحد من  
أصحابه ، ولم تروها الكافة " (2).

**و هذه الكتب على النحو التالي :**

1 — رسالته إلى ابن وهب ؛ في القدر والرد على القدرية ، وهو من خيار الكتب  
الدالة على سعة علمه بهذا الشأن .

2 — كتاب في النجوم وحساب مدار الزمن ومنازل القمر ؛ وهو كتاب جيد  
ومفيد جدا ، وقد اعتمد عليه الناس في هذا الباب وجعلوه أصلا . ومن هؤلاء العالمان  
الأندلسيان أبو عبد الله المعيطي وأبو عمر بن المكوي حيث أدخلوا جميعها في كتابيهما  
الجامع لأقوال مالك .

3 — رسالة في الأفضية ؛ كتب بها إلى بعض القضاة ، وهي عشرة أجزاء .

---

(2) — ترتيب المدارك : 204 / 1 .

4 — رسالة في الفتوى ؛ إلى أبي غسان محمد بن مطرف ، وهي مشهورة ، وقد نقل أبو إسحاق بن شعبان في كتابه أقوال مالك من هذه الرسالة .

5 — رسالة إلى هارون الرشيد ؛ المشهورة في الآداب والمواظ ، حدث بها أولا بالأندلس ابن حبيب عن رجاله عن مالك . وقال عبد الله بن نافع الزبيري : هذا كتاب وضعه مالك بن أنس أدبا للناس . وقد طعن في نسبتها إلى مالك بعض أئمة المالكية ، كالقاضي إسماعيل والأهري وابن أبي زيد القيرواني ، وقالوا : إنها لا تصح ، وإن طريقها لمالك ضعيف ، وفيها أحاديث لا نعرفها (1) .

قال الأهري : فيها أحاديث منكرة تخالف أصوله ، قالوا : وأشياء فيها لا تعرف من مذهب مالك ورأيه .

وقد أنكرها أصبغ بن الفرغ أيضا ، وحلف ما هي من وضع مالك .

6 — كتاب في التفسير لغريب القرآن ؛ الذي يرويه عنه خالد بن عبد الرحمن المخزومي .

7 — كتاب السر؛ من رواية ابن القاسم عنه. وقد أنكروا المالكية نسبتها إلى مالك (2)

8 — رسالته إلى الليث بن سعد ؛ في إجماع أهل المدينة ، وهي مشهورة وصغيرة الحجم ، وقد رواها القاضي عياض (3) .

---

(1) — الديباج المذهب : 75 .

(2) — مواهب الجليل : 407 / 3 .

(3) — ترتيب المدارك : 1 / 204 — 207 ، الديباج المذهب : 75 .

فهذه هي ثروة مالك الفقهية على رأسها كتاب الموطأ ، فقد ذكر الخطيب البغدادي في تاريخه الكبير عن أبي العباس السراج النيسابوري ، أنه قال : هذه سبعون ألف مسألة لمالك ، و أشار إلى كتب منضدة عنده كتبها .  
قال عياض - رحمه الله - : هي جواباته في أسئلة أصحابه التي عند العراقيين (1) .

### ثانيا : تلاميذه

لقد اجتمع لمالك - رحمه الله - من الرواة للحديث وللمسائل الفقهية ما لم يجتمع لغيره من الفقهاء ، حيث بارك الله تعالى في عمره ، وامتد به الأجل فقارب التسعين عند وفاته ، إذ روى عنه راويان حديثا واحدا بين سنة وفاتيهما نحو مائة وثلاثين سنة ، وفي هذا يقول الإمام الدارقطني - رحمه الله - : " لا نعلم أحدا تقدم أو تأخر اجتمع له ما اجتمع لمالك ، وذلك أنه روى عنه رجلان حديثا واحدا بين وفاتيهما نحو من مائة و ثلاثين سنة ؛ محمد بن شهاب الزهري شيخه توفي سنة خمس وعشرين ومائة ، وأبو حذافة السهّمي توفي بعد الخمسين والمائتين ، روى عنه حديث الفريعة بنت مالك في سكنى المعتدة " (2) .

وعدّ القاضي عياض - رحمه الله - من مشاهير الرواة عن مالك والذين صحت روايتهم عنه من شيوخه من التابعين وغير التابعين ، وأقرانه من الفقهاء المجتهدين ، ومن دونهم من الطبقات زهاء ألفا ونيفا . سأذكر من هؤلاء أشهرهم حسب الطبقات المذكورة سالفا ، وهي :

أولا : من شيوخه من التابعين الذين رووا عنه ، وهم (3) :

1 — محمد بن شهاب الزهري ، مات قبل مالك بخمس وخمسين سنة .

(1) — ترتيب المدارك : 207 / 1 ، الديباج المذهب : 75 ، تزيين الممالك بمناب الإمام مالك : 37 ، 38 .

(2) — مواهب الجليل : 27 / 1 ، ترتيب المدارك : 254 / 1 .

(3) — الديباج المذهب : 79 ، 80 .

2 — ربيعة بن أبي عبد الرحمان المعروف بريعة الرأي ، توفي سنة ست وثلاثين ومائة (136 هـ) ، وقيل اثنتين وأربعين ومائة (142 هـ) .

3 — يحيى بن سعيد الأنصاري ، توفي قبل مالك بست وثلاثين سنة .

4 — هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، توفي سنة ست وأربعين ومائة (146 هـ) .

ثانيا : من شيوخه من غير التابعين الذين رووا عنه ، وهم<sup>(1)</sup> :

1 — نافع بن أبي نعيم القارئ ، روى عن مالك الموطأ ، وقرأ مالك عليه القرآن ، توفي قبل مالك بعشر سنين .

2 — محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب القرشي ، توفي قبله بعشرين سنة ، ولكن لم يرو عنه مالك الحديث .

3 — سليمان بن مهران الأعمش ، توفي قبله بإحدى وثلاثين سنة .

ثالثا : من أقرانه من الأئمة المجتهدين والمشهورين ، وهم<sup>(2)</sup> :

1 — سفيان الثوري ، توفي قبله بنحو عشرين سنة .

2 — الليث بن سعد المصري ، توفي قبله بأربع سنين .

3 — أبو عمرو الأوزاعي ، توفي قبله بثلاثة وعشرين سنة .

4 — سفيان بن عيينة ، توفي بعده بإحدى عشر سنة .

5 — الإمام أبو حنيفة النعمان ، توفي قبله بثلاثين سنة .

---

(1) — المصدر السابق : 80 .

(2) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

- 6 — أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة ، توفي بعده بثلاث سنين .  
 7 — عبد العزيز بن سلمة الماجشون ، توفي قبله بنحو عشرين سنة .  
 8 — معاوية بن صالح الحمصي قاضي الأندلس ، توفي قبله بنحو عشر سنين .

رابعا : من مشاهير الأئمة بعد هؤلاء ، الذين رووا عنه العلم وتفقهوا عنده ، وهم (1):

- 1 — المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي المالكي ، توفي بعده بسبع سنين ، وهو من فقهاء المدينة .  
 2 — عبد الله بن المبارك ، توفي بعده بسنتين ، وهو من فقهاء العراق .  
 3 — عثمان بن الحكم ، توفي قبله بخمس وأربعين سنة ، من فقهاء مصر .  
 4 — البهلول بن راشد ، توفي بعده بأربع سنين ، من فقهاء القيروان .  
 5 — الوليد بن مسلم ، توفي قبله بأربع سنين ، من فقهاء الشام .  
 6 — ومن أهل الأندلس :  
 — محمد بن يحيى السبائي .  
 — حفص بن عبد السلام السرقسطي .  
 — زياد بن عبد الرحمن بن محمد .  
 — سعيد بن عبدوس .  
 — سعد بن أبي هند ، توفي قبله بنحو ثلاثين سنة .

وهناك طبقة أخرى من حديثي السنن ممن رووا عن الإمام مالك وهم أكثر ، لا يتسع المقام لذكرهم .

وبهذا يكون قد اجتمع للإمام مالك - رحمه الله - من التلاميذ من شتى بقاع الأرض ومن القارات الثلاث آسيا وإفريقيا وأوروبا (الأندلس) ، حيث نشروا مذهبه

(1) — ترتيب المدارك : 254 / 1 و ما بعدها ، الديقاج المذهب : 79 — 81 ، مواهب الجليل : 27 / 1 .

في تلك البلاد الإسلامية الشاسعة والمترامية الأطراف . وهذا ما سأفصل فيه في  
المباحث اللاحقة - إن شاء الله تعالى - .

## المبحث الثاني

### مدارس المذهب المالكي

انتشر المذهب المالكي في معظم البلاد الإسلامية ، بسبب الطلاب الذين تتلمذوا  
على الإمام مالك ، والذين رجعوا إلى بلدانهم بعد تحصيلهم للعلم ، لينشروا ما أخذوه  
عن الإمام مالك - رحمه الله - .

فقد رحل إليه الطلاب من كل أطراف جزيرة العرب وإفريقيا و الأندلس والشام  
والعراق وما وراءها من بلاد فارس كخراسان و سمرقند وغيرها ، وفي هذا يقول  
القاضي عياض: " غلب مذهب مالك على الحجاز، والبصرة ، ومصر ، وما والاها  
من بلاد إفريقية ، والأندلس وصقلية ، والمغرب الأقصى ، إلى بلاد من أسلم من  
السودان إلى وقتنا هذا ، وظهر ببغداد ظهورا كثيرا ، وضعف بها بعد أربعمئة سنة ،  
وضعف بالبصرة بعد خمسمئة سنة ، وغلب من بلاد خراسان على قزوين وأبهر وظهر  
بنيسابور ، وكان بها وبغيرها أئمة ومدرسون ، وكان ببلاد فارس ، وانتشر باليمن  
وكثير من بلاد الشام " (1) .

وقد برز من بين هؤلاء التلاميذ أربع فئات كان لها أكبر الأثر في نشر فكر مالك  
وعلمه أصولا وفروعا ، وتطورت لتصبح مدارس يتميز بعضها عن بعض بخصائص  
ومميزات ، ويرجع هذا التميز وظهور هذه المدارس بعد وفات مالك إلى ثلاثة عوامل :

---

(1) - ترتيب المدارك : 1 / 79 ، 80 .

## العامل الأول :

منهجية مالك في استنباط الأحكام الشرعية ، وأصوله التي اعتمد عليها وبنى عليها مذهبه في الاستدلال بالسنة ، و هي نوعان :

" النوع الأول للنسبة المرفوعة المتمثلة في الأحاديث الصحيحة ، سواء كانت خبر آحاد أو متواترة .

النوع الثاني : السنة الأثرية وهي أقوال الصحابة، وفتاواهم، و عمل أهل المدينة ، وأعرافهم " (1) .

## العامل الثاني :

شخصية مالك العلمية التي جمعت بين الحديث والفقہ ، جعلت الكثير من تلاميذه يتأثرون بجانب دون الآخر ، ولهذا نجد من اشتهر من تلاميذ مالك بالحديث مع استيعابه لفقہ مالك ، ومنهم من اشتهر بالفقہ مع روايته لموطأ مالك (2) .

و بسبب هاذين العاملين ظهر منهجان في المذهب :

## المنهج الأول :

يرى أصحابه تقديم الأحاديث الصحيحة على العمل (3) ، وقد تزعم هذا المنهج المدنيون من تلاميذ مالك ، وفي مقدمتهم ابن الماجشون ، ومن المصريين ابن وهب ، ومن الأندلسيين ابن حبيب .

## المنهج الثاني :

---

(1) — اصطلاح المذهب عند المالكية ، محمد إبراهيم محمد علي : 58 .

(2) — المصدر نفسه : 58 ، 59 .

(3) — أي تقديم السنة المرفوعة على السنة الأثرية . ينظر : اصطلاح المذهب عند المالكية : 59 .

يرى هؤلاء اعتماد الأحاديث التي يؤيدها العمل ، وتقديمها على غيرها ، واتخاذ عمل أهل المدينة عملاً مثالياً ، ومفسراً للسنّة (4) . ويتزعم هذا الاتجاه المصريون من تلاميذ مالك ، وعلى رأسهم ابن القاسم .

وقد نقل لنا الفقيه الأندلسي يحيى بن يحيى الليثي هاذين المنهجين بقوله : " كنت آتي عبد الرحمن بن القاسم ، فيقول لي : من أين يا أبا محمد ؟ فأقول له : من عند عبد الله بن وهب ، فيقول لي : اتق الله ، فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل . ثم آتي عبد الله بن وهب ، فيقول لي : من أين ؟ فأقول له : من عند ابن القاسم ، فيقول لي : اتق الله ، فإن أكثر هذه المسائل رأي " (1) .

ثم يستدرك عليهما بتوجيه حسن لمنهجهما المختلفين ، فيقول : " رحمهما الله فكلاهما قد أصاب في مقالته . فهاني ابن القاسم عن اتباع ما ليس عليه العمل من الحديث ، وأصاب . وهاني ابن وهب عن كلفة الرأي ، وكثرته ، وأمرني بالاتباع وأصاب ... فاتباع ابن القاسم في رأيه رشد ، واتباع ابن وهب في أثره هدي " (2) .

إلا أن المنهج الثاني هو الذي ساد ، لأنه اعتمده ابن القاسم ، وسار عليه أكثر المالكية ، وتَبَتَّتْ أكثر المدارس المالكية ، ومنها المدرسة الأندلسية .

— هناك عاملاً ثالثاً ساعد في ظهور المدارس الفقهية المالكية ، وهو :

### البيئة العلمية الفقهية في العراق :

والتي ساعدت على نشوء منهج ثالث يختلف عن المنهجين السابقين ؛ حيث تأثر بمنهج أهل الرأي من مذهب الحنفية المنتشر بالعراق . ويمثل المالكية العراقيون هذا

(4) — المصدر نفسه : 60 .

(1) — ترتيب المدارك : 541 / 1 .

(2) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

المنهج ، وفي مقدمتهم إسماعيل بن إسحاق القاضي، فقد صنف في الاحتجاج لمذهب مالك والشرح له ما صار لأهل المذهب مثالا يحتذونه ، وطريقا يسلكونه (3).

### لقد تكونت المدارس الفقهية الأربعة و هي :

مدرسة المدينة ، ومدرسة مصر ، ومدرسة العراق ، ومدرسة المغرب ، وقد تميزت كل واحدة بخصائص وسمات ، وكان لكل مدرسة دور رائد في انتشار المذهب المالكي وثباته .

لقد ساهمت المدرسة الأندلسية — التي يعتبرها بعضهم المدرسة الخامسة للمذهب المالكي — في انتشار المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، وتأسيس المدرسة المغربية ، خاصة في القرون الأربعة الأولى ، ولو أن المتأخرين منهم يعدون علماء المدرسة الأندلسية من المدرسة المغربية ، خاصة وأن الكثير من هؤلاء العلماء هجروا الأندلس بعد محتتها والتجأوا إلى المغرب (1) .

والذي يهمننا في هذه الدراسة هي القرون الأربعة الأولى التي هي موضوع بحثي ، حيث تأسست المدرسة الأندلسية ، وهذا ما سأطرق إليه في الأبواب اللاحقة إن شاء الله تعالى .

---

(3) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 61 ، 62 .

(1) — لمن أراد التوسع في موضوع المدارس الفقهية المالكية يراجع كتاب : المذهب المالكي ( مدارسه و مؤلفاته ، خصائصه و سماته ) رسالة لنيل شهادة الماجستير — محمد المختار محمد المامي ، نوقشت سنة 1414هـ ، 1993 م ( نسخة مصورة ) ، الباب الأول : مدارس المذهب المالكي ، ص: 20 و مابعدھا . و كتاب : إصطلاح المذهب عند المالكية ، محمد إبراهيم أحمد علي ، ص : 62 و ما بعدها .

## الفصل الثاني

### دخول الموطأ والمذهب المالكي إلى الأندلس

تمهيد :

لقد خفي على بعض الباحثين الفرق بين دخول علم مالك في شكل كتاب، والمتمثل في الموطأ يرويه أهل العلم بينهم ، وبين دخول المذهب المالكي علما ومنهجاً في التشريع ، والتزام أهل الأندلس به حاكماً ومحكوماً .

ولهذا السبب اعتبر هؤلاء أن أول من أدخل المذهب المالكي إلى الأندلس مسألة خلافية وغامضة ومتذبذبة وصعبة ، لما وجدوه من التعارض بين النصوص كما سنبين ذلك لاحقاً .

من هؤلاء الباحثين المستشرق الإسباني أنجيل جنثال بالثينا الذي يقول : " لا تزال مسألة من أدخل الموطأ إلى الأندلس غامضة " (1) .

و يقول عمر الجيدي - رحمه الله - : " و اختلفوا متى دخل مذهب مالك الأندلس " (2) . فاختلفهم في زمن دخول مذهب مالك الأندلس ، هو اختلافهم في أول من أدخل المذهب المالكي إلى الأندلس .

ويقول إحسان عباس : " ومن الصعب أن نحدد من هو أول من أدخل مذهب مالك إلى الأندلس " (3) .

---

(1) — تاريخ الفكر الأندلسي ، حسين مؤنس : 417 ، نقلا عن المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن

الثالث الهجري ( نشأة و خصائص ) : 35 .

(2) — محاضرات تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 25 .

ويقول باحث آخر : " أما أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس ، فالأمر يتذبذب بين الغازي بن قيس ، وزيايد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين " (1) .

وبعد الرجوع إلى هذه المصادر ، وتقصي النصوص وتحليل ما يبدو ظاهره التعارض ، تبين لي أن مسألة أولية من أدخل المذهب المالكي إلى الأندلس اعتبارية لاغير ، ولا اختلاف أو تذبذب أو غموض في هذه المسألة ، ولتأكيد هذه الحقيقة سأعرض لهذه النصوص في المبحث التالي .

## المبحث الأول

### معرض النصوص و تحليلها

ذكر ابن القوطية في تاريخه أن أول من أدخل مذهب مالك الأندلس ، هو الغازي بن قيس في عهد عبد الرحمن الداخل ، وتبعه ابن الفرضي والمقري وابن فرحون والقاضي عياض و من نقل عن هؤلاء من المتأخرين .

وقد اتفقوا جميعاً على عبارة : " وهو ( أي الغازي بن قيس ) أول من أدخل الموطأ وقراءة نافع للأندلس " (2) .

وأما الفقيه الثاني الذي نسب إليه الألفية لدخول المذهب المالكي الأندلس ، هو زيايد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين ، فقد صرح كل من ابن الفرضي و الحميدي

---

(3) — تاريخ الأدب الأندلسي عصر سيادة قرطبة ، إحسان عباس : 28 .

(1) — تاريخ التعليم في الأندلس ، محمد عبد الحميد عيسى : 82 .

(2) — ترتيب المدارك : 349 / 1 ، الديباج المذهب : 314 .

والقاضي عياض وابن فرحون ومن نقل عنهم ، وقالوا بعبارة واحدة : " وهو ( أي زياد بن عبد الرحمن ) أول من أدخل الموطأ متفقها بالسماع " (3)

وقال المقرئ في نفح الطيب: " وهو أول من أدخل موطأ مالك مكملاً متقناً " (1) .  
وقال الضبي في بغية الملتمس: " وهو أول من أدخل الأندلس فقه مالك بن أنس " (2) .

من خلال هذه النصوص وتحليل عباراتها ، ثم ربطها بالتسلسل التاريخي لرحلة كل من الفقيهين الغازي بن قيس وزياد بن عبد الرحمن شبطون ، تبين لي ما يلي :

أولاً : أن الغازي بن قيس " رحل في صدر أيام إمارة عبد الرحمان بن معاوية فسمع من مالك بن أنس الموطأ " (3) ، و هو يتوافق مع أوائل خلافة أبي جعفر المنصور (4) الذي طلب من الإمام مالك - رحمه الله - تأليف الموطأ ، فشهد الغازي بن قيس " مالكا و هو يؤلف الموطأ ظاهراً " (5) ، فأتى بنسخة منه إلى الأندلس في صورته الأولى .

لقد مكث الإمام مالك - رحمه الله - أربعين سنة وهو ينقح و يهذب ويحذف ويضيف في موطأه من يوم تأليفه إلى أن فارق الحياة ، وهذا ما نستنتجه من قول صفوان بن عمر حين قال : " عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقال (أي مالك): كتاب ألفته في أربعين سنة، أخذتموه في أربعين يوماً قلّ ما تفقهون فيه " (6) .

---

(3) — ترتيب المدارك : 343 / 1 ، الديباج المذهب : 194 .

(1) — نفح الطيب : 215 / 2 .

(2) — بغية الملتمس : 294 .

(3) — تاريخ علماء الأندلس : 272 .

(4) — كانت إمارة أبي جعفر المنصور سنة ( 136 — 158 هـ ) ، أما إمارة عبد الرحمان الداخل

فكانت بعده أي في سنة ( 138 — 172 هـ ) .

(5) — ترتيب المدارك : 349 / 1 .

(6) — الديباج المذهب : 73 .

وبالتالي فإن بداية تأليفه للموطأ تتوافق وما ذكرناه سابقا . ثم إن عبارة المدارك تدل على أن الغازي بن قيس رحل قبل زياد بن عبد الرحمن شبطون ، حيث قال : " رحل قديما فسمع من مالك الموطأ " (7) .

أما زياد بن عبد الرحمن شبطون فكانت رحلته في بداية تسلم هشام بن عبد الرحمن الإمارة على الأندلس ، والدليل على ذلك أن الإمام مالك سأله عن الأمير هشام ، فأخبره زياد عن سيرته الحسنة في نفسه و مع رعيته ، فقال مالك : " نسأل الله تعالى أن يزين موسمنا بمثل هذا " (1) .

لقد تبين لنا من خلال هذه الحقائق التاريخية أن الغازي بن قيس هو أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس على صورته الأولى - أي قبل تنقيحه و تهذيبه - ، وقبل رحلة زياد بن عبد الرحمن إلى مالك بن أنس - رحمه الله - ، فقام بنشره بين أهل الأندلس رواية لا تفقها، فكانت له الأولوية بهذا الاعتبار، ولعل الذي دفع زياد بن عبد الرحمن للرحيل إلى الإمام مالك ما شاهده من العلم الذي أتى به الغازي بن قيس، والمتمثل في موطأ مالك - رحمه الله - ، فأحب أن ينال هذا الفضل، فكانت رحلته إلى المشرق مرتان، لقي في إحداها صهره معاوية بن صالح الحمصي ، ولعل هذه كانت آخرها (2) .

**ثانيا** : إن النصوص التي رأيناها سابقا يدل ظاهرها على التعارض ، ولكن بعد التدقيق فيها ، والتعمق في معانيها يتضح لنا أن زياد بن عبد الرحمن شبطون ، عاد بالموطأ إلى الأندلس بعد تهذيبه وتنقيحه بالحذف والزيادة ، فكان أول من أدخله الأندلس " مكملا ومتقنا " (3) و " متفقها بالسماع " (4) ، وهاتان العبارتان تدلان

---

(7) — ترتيب المدارك : 348 / 1 .

(1) — نفع الطيب : 265 / 1 . و في بعض الروايات قوله : " ليت الله زين بلدنا بمثله " ينظر: تاريخ

افتتاح الأندلس لابن القوطية : 65 .

(2) — ترتيب المدارك : 350 / 1 .

(3) — المصدر نفسه : 215 / 1 .

على أنه أخذ الحديث مع فقه مالك ، ولهذا بذل كل وقته في إسماع الموطأ ، وتفقيهه الناس بمذهب مالك ، فكانت له الأولوية في هذا الجانب ، وهنا بدأ الناس يتحولون من الأوزاعية إلى المالكية (5).

قال تلميذه يحيى بن يحيى الليثي : " زياد أول من أدخل الأندلس علم السنن ومسائل الحلال و الحرام ، ووجوه الفقه والأحكام " (1) .

وبهذا يتضح لنا أن الغازي بن قيس هو أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس في شكل مؤلف في الحديث والسنن ، وهي أول نسخة تتشرف بها بلاد الأندلس ، حيث سمعها منه ثلة من طلبة العلم على سبيل الرواية دون التفقه بمذهب مالك - رحمه الله - .

أما زياد بن عبد الرحمان شبطون ، فهو أول من أدخل مذهب مالك علما ومنهجاً، يدين به الحاكم والمحكوم ، فكانت له الريادة والأولية في تفقيه أهل الأندلس على مذهب مالك ونشره بين الناس ، وبالتالي فهو " أول من أدخل مذهب مالك الأندلس " (2) ، حيث كان الناس يتفقهون على مذهب الأوزاعي .

## المبحث الثاني

### الفقهاء الذين تتلمذوا على الإمام مالك

- 
- (4) — الديباج المذهب : 194 .  
(5) — نفح الطيب : 214 / 2 ، بغية الملتبس : 294 ، جذوة المقتبس : 192 .  
(1) — ترتيب المدارك : 350 / 1 .  
(2) — نفح الطيب : 214 / 2 ، بغية الملتبس : 294 ، جذوة المقتبس : 192 .

لقد رحلت مجموعة كبيرة من أعلام الأندلس، والتقوا بالإمام مالك - رحمه الله - ،  
وسمعوا منه، خاصة بعد أن ذاع صيته ووصلت أخباره إلى الآفاق ومنها الأندلس ،  
فضرب أهلها أكباد الإبل سعلا للحصول على علم مالك بن أنس إمام دار الهجرة .

وإذا رجعنا إلى كتب التراجم والتاريخ وجدنا أن عدد الذين ذكروا ممن أخذ عن  
الإمام مالك يقارب العشرين أو يزيد بقليل ، ذكر منهم القاضي عياض ثمانية عشر  
علما (3) .

لقد كان لهؤلاء الأعلام الأثر الكبير في نشر مذهب مالك في الأندلس بعد عودتهم  
إلى بلدهم ، لما نقلوه من رواية للموطأ أو سماعا للمسائل أو تأثرا بسمت مالك  
وأخلاقه و صفاته الحسنة .

رحل إلى الإمام مالك من أعلام الأندلس مجموعتان ، الأولى في إمارة عبد الرحمن  
بن معاوية ، والثانية في إمارة هشام بن عبد الرحمان ، وكل واحدة كان لها دور في  
نشر مذهب مالك بالأندلس ، وترسيخ أركانه ، وإقامة دعائمه .

### أما المجموعة الأولى :

فقد رحلت في عصر إمارة عبد الرحمان بن معاوية (138 - 172 هـ) ، حيث  
كان المذهب الأوزاعي هو السائد بالأندلس ، وكان القضاء والفتوى على مذهبه  
بزعامة صعصعة بن سلام شيخ الأوزاعية بالأندلس .

لقد تَزَعَمَ هذه المجموعة **الغازي بن قيس** (1) من أهل قرطبة ، رحل إلى المشرق في  
صدر عبد الرحمان بن معاوية ، فسمع من مالك بن أنس الموطأ ، وسمع من ابن أبي

---

(3) — ترتيب المدارك : 259 / 1 ، 347 — 355 ، 492 — 510 ، 534 .

(1) — ينظر في ترجمته : تاريخ علماء الأندلس : 272 ، جذوة المقتبس : 291 ، بغية المتمس : 439 ،

الديباج المذهب : 314 ، ترتيب المدارك : 348 / 1 ، 349 .

ذئب ، وابن جريج ، والأوزاعي وغيرهم ، وقرأ القرآن على نافع بن أبي نعيم ، ورجع إلى الأندلس فكان يُقرأ عليه (2) .

وقد وصفه ابن فرحون بقوله : " وكان إمام الناس بقرطبة في القراءة ؛ كان عالماً فاضلاً ، ديناً ، ثقة ، مأموناً ، يروي حديثاً كثيراً " (3) .

قال عنه القاضي عياض : " رحل قديماً فسمع من مالك الموطأ .... وهو أول من أدخل موطأ مالك و قراءة نافع الأندلس .... وشهد مالكا وهو يؤلف الموطأ ظاهراً ، وانصرف إلى الأندلس بعلم عظيم ، نفع الله به أهلها " (1) .

روى عنه ابنه ، وابن حبيب ، وأصبغ بن خليل ، وعثمان بن أيوب . وقيل أنه عرض عليه القضاء فأبى ، وشاوره مصعب بن عمران القاضي ، وهو أول من أدخل أول نسخة من الموطأ إلى الأندلس غير مكملة ، وكان يحفظها . توفي في إمارة الحكم بن هشام ، وقيل توفي سنة تسع وتسعين ومائة (199 هـ) (2) .

ومن الذين رحلوا مع هذه المجموعة ، عبد الرحمن بن موسى الهواري : يكنى أبي موسى ، من أهل إستجة .

قال القاضي عياض : " رحل أول خلافة الإمام عبد الرحمن بن معاوية ، فلقني مالك بن أنس ، و ابن عيينة ، ونظرائهما من الأئمة ، ولقي الأصمعي وأبا زيد وغيرهما من رواة الغريب ، وداخل العرب وتردد في محالها ، وصدر إلى الأندلس من سفره ،

---

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 272 .

(3) — الديباج المذهب : 314 .

(1) — ترتيب المدارك : 1 / 347 ، 348 .

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 272 ، الديباج المذهب : 314 .

فعطب ببحر تدمير فذهبت كتبه، فلما قدم إستجة أتاه أهلها يهنئونه بقدمه، ويعزونه  
بذهاب كتبه، فقال لهم: ذهب الخُرج وبقي الدرج، يعني ما في صدره " (3) .

كان عالماً تقياً، ورعاً فاضلاً، مجاب الدعوة، حافظاً للفقهِ والتفسير والقراءات،  
وله في تفسير القرآن كتاباً رواه عنه محمد بن أحمد العتيبي، ومسيب بن سليمان  
الإستيجي، وأصبغ بن خليل، وكان إذا قدم قرطبة لا يفتي أحد من علمائها .

حكى ابن لبابة عن العتيبي قال: " كان أبو موسى إذا قدم قرطبة لم يفت يجي،  
ولا عيسى بن دينار، ولا سعيد بن حسان حتى يرحل عنها " (4)، لجلالته وقدره،  
وتوقيراً له كما قال القاضي عياض (1) .

قال ابن القوطية: " في أيامه (أي عبد الرحمن بن معاوية) دخل أبو موسى الهواري عالم  
الأندلس، وكان قد جمع علم العرب إلى علم الدين، وكانت رحلتها (أي مع الغازي  
بن قيس) إلى المشرق من الأندلس بعد دخول عبد الرحمن بن معاوية الأندلس " (2) .

لقد اشتغل عبد الرحمن بن موسى الهواري باسترجاع وكتابة ما ضاع من كتبه مما  
كان يحفظه، وكان يعقد حلقات الدرس والعلم لتبليغ ما أخذه في رحلته، وقد تولى  
الفتوى والقضاء في بلده، وكان مُهَاباً موقراً، لا يجراً أحد أن يتقدم للفتوى بحضرته،  
كما رأينا ذلك سابقاً .

---

(3) — ترتيب المدارك : 508 / 1 .

(4) — تاريخ علماء الأندلس : 212 ، ترتيب المدارك : 508 / 1 .

(1) — ترتيب المدارك : 508 / 1 .

(2) — تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية : 41 .

لم تذكر كتب التراجم سنة وفاته ، لكن ابن حارث الحُشَنِي أشار إلى أن أبا موسى استقضى على إستجة أيام عبد الرحمن بن الحكم ، مما يدل على أنه كان حيا في صدر إمارة عبد الرحمن بن الحكم بن هشام بن معاوية (3) .

ومن هؤلاء سعيد بن أبي هند (4): أصله من طليطلة ، سكن قرطبة ، رحل في صدر إمارة عبد الرحمن بن معاوية ، لقي مالك بن أنس وسمع منه (5) .  
لقد سمع يحيى بن يحيى ابن أبي هند يقول : " ما هبت أحدا هيبتي لعبد الرحمن بن معاوية حتى حججت فدخلت على مالك فهبته هيبة شديدة حتى صغرت عندي هيبة عبد الرحمان لهيبته " (6) .

كان رجلا فاضلا نبيلًا عاقلا ، له هممة و هيبة . قال ابن وضاح : " كان ابن أبي هند هذا شريفا ، وكان مالك يسأل عنه ، يقول : ما فعل الحكيم عندكم بالأندلس لكلمة سمعها منه وهي : أن قال مالك يوما ما أحسن السكوت وأزينه بأهله . فقال ابن أبي هند : وكل من شاء سكت يا أبا عبد الله ، فأعجبت مالكا كلمته " (1) .

وبعد حجه وأخذه للعلم ، رجع فسكن قرطبة وكان مبلغا للعلم ، وممن سمع منه يحيى بن يحيى الليثي وغيره .

---

(3) — ترتيب المدارك : 507 / 1 ، تاريخ علماء الأندلس : 212 . و ذكر صاحب معجم المؤلفين أنه

كان حيا قبل 179 هـ . ينظر الديباج المذهب : 242 ، هامش رقم : 1 .

(4) — سماه ابن الفرضي عبد الوهاب : 136 ، ينظر ترجمته في : جذوة المقتبس : 207 ، بغية المتتمس :

ص : 314 ، ترتيب المدارك : 353 / 1 .

(5) — تاريخ علماء الأندلس : 136 .

(6) — ترتيب المدارك : 354 / 1 ، تاريخ علماء الأندلس : 136 .

(1) — ترتيب المدارك : 354 / 1 .

اختلف في سنة وفاته <sup>(2)</sup> ، والأرجح أنه توفي في صدر إمارة هشام بن عبد الرحمن، فقد روى ابن القوطية أن هشاماً مرَّ به " فقام إليه وحياه ، فقال له هشام : لقد ألبسك مالك ثوبا جميلا " <sup>(3)</sup> .

و منهم قرعوس بن العباس : من أهل قرطبة رحل فسمع من مالك بن أنس والثوري و ابن جريج والليث بن سعد وابن أبي حازم وغيرهم <sup>(4)</sup> .

وكان رجلا فاضلا متدينا ورعا ، عالما بالمسائل على مذهب مالك وأصحابه ولا علم له بالحديث، وقيل أنه سمع الموطأ من مالك ؛ ذكره يحيى بن يحيى فقال : " وهو رجل من أهل العلم كثير الفقه ، لقي مالكا وحمل عنه " <sup>(5)</sup> .

وكان والد قرعوس قد ولي السوق بالأندلس ، وكان يضرب ضربا شديدا ،

ويشدد على أهل الريب والزيغ ، فسأل مالكا عن هذا الضرب ، فقال له مالك : " إن كان فعل هذا غضبا لله وذمًا عن محارمه ، فأرجو أن يكون ضربا خفيفا " <sup>(1)</sup> .

روى عنه عبد الملك بن حبيب و أصبغ بن خليل و عثمان بن أيوب . توفي في أيام إمارة عبد الرحمن بن الحكم بن هشام بن معاوية سنة عشرين ومائتين (220هـ) . وكان ممن اتهم في فتنة الهيج ، فلما سيق إلى الصلب عوتب في ذلك وعنف عليه من قبل الأمير الحكم بن هشام ، فقال قرعوس بن العباس مدافعا عن نفسه " معاذ الله أن

---

(2) — ذكر ابن الفرضي و القاضي عياض و الضبي : أنه توفي في صدر إمارة عبد الرحمن بن معاوية ، وهذا غير ممكن لما رواه ابن القوطية .

(3) — تاريخ علماء الأندلس : 47 ، شيوخ العصر ، حسين مؤنس : 10 .

(4) — ترتيب المدارك : 492 / 1 .

(5) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 291 .

أفعل وأن أفعل في مثل هذا بيِّد أو لسان ، فقد سمعت مالكا والثوري يقولان : سلطان جائر سبعين سنة خير من أمة سائبة ساعة من نهار . فقال له الحكم : أنت سمعت هذا منهما ؟ قال : لقد سمعته منهما . فخلى سبيله " (2) .

فهذه القصة تدلنا على علم وفضل وصدق قرعوس بن العباس من جهة ، ومن جهة أخرى تدلنا على رجاحة عقل الحكم بن هشام حيث خلى سبيله ، فهو لا يريد أن يخسر عالما من هذا النوع ليثبت به ملكه وينصره عند الشدائد .

— **يحيى بن مضر القيسي** : من فقهاء قرطبة الكبار ، سمع من مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، وروى عنه مالك حكاية حكاها عن الثوري في قوله تعالى " وطلح منضود " أن الطلح هو الموز . وقال : أخبرني بذلك عن سفيان ، يحيى بن مضر فقيه الأندلس (3) . وروى عنه عبد الله بن وهب ويحيى بن يحيى الليثي بالأندلس قبل رحلته إلى مالك (4) .

وقد صلب في حادثة هيج الربيض بأمر من الحكم بن هشام ، مع ثلة من الفقهاء والصلحاء وأعيان أهل قرطبة سنة تسع وثمانين ومائة (189 هـ) (5) .

— لقد ساهمت هذه المجموعة من أعلام الأندلس بعد رجوعهم في وضع اللبنة الأولى لقيام المدرسة المالكية بالأندلس ، حيث كان المذهب الأوزاعي هو السائد في تلك الفترة بزعامة مفتيها وفتيها صعصعة بن سلام .

ثم إن هذه المجموعة استطاعت أن تشحذ الهمم ، وترغب النفوس ، وتحمي القلوب من خيرة أهل الأندلس للرحلة إلى بلاد المشرق عامة ، ولقاء الإمام مالك خاصة

---

(2) — ترتيب المدارك : 292 / 1 .

(3) — المصدر نفسه : 355 / 1 .

(4) — تاريخ علماء الأندلس : 429 .

(5) — المصدر نفسه : 429 ، ترتيب المدارك : 355 / 1 . و ذكر الضبي والحميدي : أنه توفي سنة =

= (190 هـ) . ينظر : بغية الملتبس : 506 ، جذوة المقتبس : 343 .

والأخذ عنه مباشرة ، ولهذا نجد أن الرحلة إلى الإمام مالك بدأت تنشط ويزداد عددها خاصة بعد عودة هؤلاء الأعلام وعلى رأسهم الغازي بن قيس .

### أما المجموعة الثانية :

فقد رحلت في إمارة هشام بن عبد الرحمن بن معاوية، فقد عرف هذا الأمير بتكريم أهل العلم، وحبه لمجالس العلم، وتفضيله خاصة لمجالس الفقه والحديث على غيرها من المجالس، وكان لا يصدر أمرا إلا بمشاورة الفقهاء، وكان شديد الورع والتقوى، تتوق نفسه دائما للجهاد وإعلاء كلمة التوحيد ، حتى شبهت سيرته بسيرة الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (1) .

فما إن سمع طلاب العلم بالأندلس بظهور الإمام مالك بن أنس ، إمام دار الهجرة، وتحققوا من سعة علمه ، وجلالة قدره ، ومكانته التي لا يشق لها غبار بين العلماء ، إلا وتسابقوا إليه ، خاصة بعد ما شهدوا تشجيع الأمير هشام بن عبد الرحمن لطلبة العلم ، وإعجابه وإكرامه لأصحاب مالك بن أنس ، وثنائه عليهم .

وهذا ما يجسده تصرف سعيد بن أبا هند عندما مر به هشام فقام إليه وحياه ، فقال هشام : لقد ألبسك مالك ثوبا جميلا (2) .

و يأتي في مقدمة هذه المجموعة :

— زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون :

أبو عبد الله ، فقيه أندلسي ، رحل إلى المشرق بعد سنة من ولاية هشام بن عبد الرحمن ، أي بعد عودة الغازي بن قيس .

---

(1) — نفع الطيب : 265 / 1 .

(2) — تاريخ افتتاح الأندلس : 47 .

سمع من مالك الموطأ ، وله عنه كتاب في الفتوى معروف بسماع زياد ، روى عن الليث بن سعد ، وابن عيينة ، وعبد الله بن نافع المدني ، وغيرهم (1) .

وكان أهل المدينة يسمونه فقيه الأندلس ، وكانت له رحلتان ، التقى في إحداها بمعاوية بن صالح القاضي وسمع منه ، وقد تزوج ابنته .

قال بن حارث الحُشَني : " زياد بن عبد الرحمن هو من ولد حاطب بن أبي بلتعة ، ولد بقرطبة ، وطلب العلم عند رجالها ، ثم خرج حاجا في عهد هشام بن عبد الرحمن - رحمهما الله - فلقني مالك بن أنس - رحمه الله - ، وروى عنه الموطأ وأخذ عنه كتابا واحدا من رأي مالك هو معروف بسماع زياد ، وكانت له منه مكانة " (2) .

لقد عرض عليه الأمير هشام بن عبد الرحمن القضاء فأبى ، و هرب بنفسه ، " فقال هشام ، ليت الناس كزياد ، حتى أكفي أهل الرغبة في الدنيا ، وأمنه فرجع " (3)

" و كان الأمير هشام يؤثر زيادا و يكرمه و يُسهِمُ إليه ، و يخلو به ، و يسأله عما يعنُّ إليه من أمور دينه ، فيأخذ برأيه و يبالغ في برِّه و يدفع إليه المال يتصرف به ، و ربما اجتاز به ليلا فيخرج إليه و يسلم عليه و يجادته " (4) .

قال بن فرحون : " وكان زياد أول من أدخل الأندلس موطأ مالك متفقها بالسماع منه ثم تلاه يحيى بن يحيى " (1) .

---

(1) — شجرة النور الزكية : 63 .

(2) — أخبار الفقهاء و المحدثين بالأندلس ، الحشني : 68 .

(3) — تاريخ علماء الأندلس : 132 ، و ينظر : ترتيب المدارك : 351 ، 350 / 1 .

(4) — ترتيب المدارك : 351 / 1 .

(1) — الديباج المذهب : 194 .

لقد قام زياد بن عبد الرحمن بدور كبير في نشر المذهب المالكي في الأندلس ، وذلك بجلب طلبة العلم في حلقات الدرس ، وتلقينهم الموطأ و المسائل التي حفظها من مالك . وممن أخذ عنه من الطلبة المتميزين يحيى بن يحيى الليثي ، حيث أشار عليه زياد بالرحيل إلى مالك ما دام حيا ، فرحل ، فكان آخر من أخذ عنه الموطأ ، وحضر وفاته ، ثم رجع إلى الأندلس أيام الحكم ، فكان له دور آخر في نشر و تثبيت المذهب المالكي بالأندلس (2) . توفي زياد سنة ثلاث ، وقيل تسع وتسعين ومائة (3) .

لقد توالى الرحلة إلى مالك بن أنس - رحمه الله - من أصحاب زياد بن عبد الرحمن ، وبعد عودهم عقدوا حلقات العلم ، ووصفوا للناس فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره ، وكان هذا سببا في ذيوع صيته ، وتوطد مذهبه وغلبته على مذهب الأوزاعي ، وتحول الناس من الأوزاعية إلى المالكية ، مع موافقة السلطة الحاكمة وإعجابها بفقهاء عالم أهل المدينة وإمام دار الهجرة ، ويتمثل ذلك في الأمير هشام بن عبد الرحمن الذي صير القضاء والفتيا على مذهب مالك ، فتوافق الحاكم والمحكوم على قبول هذا المذهب بمحض الإرادة والاختيار .

ومن هؤلاء العلماء الذين رحلوا في هذه الفترة والتقوا بالإمام مالك وعملوا على نشر مذهبه وتدريسه بالأندلس :

— سعيد بن عبدوس :

من أهل طليطلة ، يعرف بالجدّي — تصغير لجدّي — ، رحل فسمع من مالك الموطأ (4) .

قال ابن حارث الخشني : " ذكر لي إسحاق بن إبراهيم أنه من أهل الفقه والعلم ، وكان مفتي البلد ، وولي قضاء طليطلة " (1) .

(2) — نفع الطيب : 215 / 2 .

(3) — جذوة المقتبس : 192 ، بغية الملتبس : 294 . وقيل توفي سنة 204 هـ .

(4) — ينظر : تاريخ علماء الأندلس : 137 ، جذوة المقتبس : 204 ، بغية الملتبس : 311 .

(1) — ترتيب المدارك : 347 / 1 .

وكان أبوه عبدوسا رأيا للأمير الحكم بن هشام ، وكان تقيا فاضلا ، وعلى يديه  
تمَّ سلّمُ أهل طليطلة مع الحكم ، وهو الذي أجاز يحيى بن يحيى الليثي وأمنه ، واعتذر  
إليه عند الحكم ، حينما فرَّ من قرطبة في محنة أهل الربض (2) .

توفي سنة ثمانين و مائة (180 هـ) (3) .

— محمد بن بشير بن شراحيل المعافري :

طلب العلم بقرطبة عند شيوخها ، فأخذ منه بحظ وافر ، وكتب في حديثه  
للقاضي مصعب بن عمران ، ثم خرج للحج فلقى مالك بن أنس ، وسمع منه الموطأ  
وغيره (4) .

وقد نقل القاضي عياض عن محمد بن بشير ، أنه حكى عن مالك بن أنس - رحمه  
الله - أنه كان يقول: " انظروا في هذه الكتب ولا تخلطوها بغيرها ، يعني الموطأ " (5) .

دخل محمد بن بشير مصر ، فأخذ عن شيوخها العلم ، ثم انصرف إلى الأندلس ،  
فلزم ضيعته بباجة إلى أن استدعي للقضاء بقرطبة من قبل الحكم بن هشام بعد وفاة  
قاضيها مصعب بن عمران (6) .

---

(2) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(3) — ترتيب المدارك : 347 / 1 ، بغية المتتمس : 311 ، جذوة المقتبس : 204 ، تاريخ علماء

الأندلس : 137 .

(4) — قضاة قرطبة : 28 و ما بعدها .

(5) — ترتيب المدارك : 494 / 1 ، قضاة قرطبة : 36 .

(6) — ترتيب المدارك : 493 / 1 .

وكان يحيى بن يحيى الليثي يجله ويعظمه ويثني عليه في حياته وبعد موته، وكان كثيرا ما يحكي عنه عن مالك، من ذلك أنه سأل مالكا عن لبن الأتن فلم ير به بأسا (1) .

لقد استقضى بن بشير مرتين ، وأسندت إليه الصلاة ، وهو من خيرة القضاة بالأندلس وأفضلهم وأعدلهم ، اهتم الحكم بن هشام لموته فيمن يخلف بعده ، توفي سنة تسع وثمانين ومائة (189 هـ) (2) .

— شبطون بن عبد الله الأنصاري : من أهل طليطلة ، ولي القضاء ببلده ، وذكر ابن أبي دليم أنه سمع الموطأ من مالك ، وقيل أنه سمع منه أكثره ولم يكمله ، توفي سنة (212 هـ) (3) .

— محمد بن يحيى السبائي :

من أهل قرطبة ، يعرف بفطيس بن أم غازية ، رحل فسمع من مالك الموطأ ، ومسائل معروفة (4) .

— عبد الرحمن بن عبيد الله :

من أهل الأشبونة من قرى الأندلس ، وكان يتردد كثيرا على قرطبة ، سمع من مالك ، وكان مالك يكرمه ويدي منزلته .

قال عبد الرحمن بن عبيد الله : كنت جالسا إلى جنب مالك بن أنس ، فقام ابن وهب ، فلحظه مالك ، فقال : سبحان الله ، أيما فتى ، لو لا الإكثار (5) .

---

(1) — المصدر نفسه : 494 / 1 ، قضاة قرطبة : 37 .

(2) — ترتيب المدارك : 505 / 1 .

(3) — المصدر نفسه : 509 / 1 .

(4) — ينظر في ترجمته في : ترتيب المدارك : 509 / 1 ، تاريخ علماء الأندلس : 294 ، بغية الملتبس :

ص : 44 ، الجذوة : 87 .

— داود بن جعفر بن الصَّغِير (1):

قال ابن الفرضي: " من أهل قرطبة ، سمع من مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة ،  
وعبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي ، وزكرياء بن منظور ، ومعاوية بن  
صالح ، وعبد الله بن وهب " (2) .

قال ابن وضاح : روى عنه ابن القاسم، ورويت أنا عنه ، وروى هو عني، وكان  
ولي قضاء قلنبرية، وروى عنه مُطَرِّف بن عبد الرحمن بن قيس، وقال عنه " وكان  
فاضلاً، كتبت عنه نحواً من ثلاثة آلاف حديث أو أكثر " (3) .

— حسان و حفص بنا عبد السلام السلمي :

من أهل سرقسطة،رحلا معا إلى مالك بن أنس - رحمه الله -،وروي عنه  
الموطأ،وكانا فاضلين،وكان حسانا أكبر من أخيه حفص،وهو من أهل العلم والتدئين .

أما حفص ويكنى أبا عمر ، فقد لزم مالكا سبعة أعوام ، وكان مالك يدي من منزلته،  
وكان متفننا في العلوم بليغا حاذقا ، وقد جمع بين العلم وشدة التدين ، حيث صام  
أربعين سنة دون انقطاع .

وكان الحكم بن هشام من أمراء الأندلس يستقدمه من بلده كل سنة إلى قرطبة في  
رمضان ليؤم الناس في الصلاة (4) .

---

(5) — ينظر في ترجمته: ترتيب المدارك: 508 / 1 ، تاريخ علماء الأندلس: 211 ، جذوة المقتبس : 244 .

(1) — ينظر في ترجمته: ترتيب المدارك: 510 / 1 ، الديباج المذهب: 187 ، تاريخ علماء الأندلس: 122 .

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 122 .

(3) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(4) — ينظر ترجمتهما في : تاريخ علماء الأندلس : 101 ، 103 ، ترتيب المدارك : 509 / 1 .

ذكر الحميدي والضبي وفاة حفص بن عبد السلام بقولهما : " مات بالأندلس قريبا من سنة مائتين " (5) .

### — طالوت بن عبد الجبار المعافري :

من أهل قرطبة ، أخذ عن مالك بن أنس ونظرائه من أهل العلم . عرف بالصلاح والفضل وشدة التدين والغضب عندما تنتهك محارم الله ، وهذا ما حدث عندما ثار مع أعلام فقهاء قرطبة في ثورة أهل قرطبة على أميرهم الحكم بن هشام حينما أعلن الانحراف و الفسق و الخروج عن تعاليم الإسلام (1) .

ولما حدث ما حدث من هيج الرِّبْض أمر الحكم بتغريب من بقي من الفقهاء ، وكان من بينهم الفقيه طالوت ، فعسر عليه الانتقال ومفارقة الوطن ، وفضل الاختفاء عند رجل من اليهود في داره إلى أن تهدأ الأوضاع وتتغير و تتبدل الأحوال (2) ، توفي في آخر إمارة الحكم بن هشام (3) .

### — محمد بن إبراهيم بن مُزَيْن الأودي :

من أهل أكْشُونِيَّة (4) ، تولى قضاء الجماعة بقرطبة بأمر من عبد الرحمان بن معاوية، ثم استعفى فأعفاه ، وبعدها رحل حاجا فأدى الفريضة ، وسمع في رحلته الإمام مالك بن أنس ، وقد ذكره ابن شعبان في الرواة عن مالك . توفي في الأندلس سنة ثلاث وثمانين و مائة (183 هـ) عن سن عالية (5) .

---

(5) — جذوة المقتبس : 173 ، بغية الملتبس : 272 .

(1) — ترتيب المدارك : 505 / 1 .

(2) — القصة كاملة عند ابن القوطية في كتابه : تاريخ افتتاح الأندلس : 53 ، 54 .

(3) — ترتيب المدارك : 505 / 1 .

(4) — مدينة بالأندلس يتصل عملها بعمل إشبونة ، وهي غربي قرطبة ، وهي مدينة برية بحرية كثيرة

الخيرات . [معجم البلدان ، ياقوت الحموي : 193 / 1] .

(5) — نفح الطيب : 124 / 3 .

## — محمد بن عبد الله المَطْمَاطِيُّ البَزَّازُ :

قال ابن الفرضي : " أخبرنا أصبغ بن عبد الله ، قال : قال لنا أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان المالكي : و ممن روى عن مالك من أهل الأندلس محمد بن عبد الله المَطْمَاطِيُّ ..... وقد ذكره شيخنا محمد بن أحمد بن يحيى في الرواة عن مالك وقال : أرى ذلك صحيحاً " (1) .

— لا شك أن هذه المجموعة من العلماء ساهموا من قريب أو بعيد — كل في مكانه و حسب جهده — في نشر وتمكين المذهب المالكي في الأندلس لأنهم كانوا يحملون علم مالك الذي أخذوه عنه، سواء موطأه أو فتاويه أو اجتهاداته، و قد رسموا الطريق بعد عودتهم إلى الأندلس الذي أراده لهم الإمام مالك من خلال سيرته مع طلبته وبالخصوص الطلبة الأندلسيون .

و يأتي في مقدمة هؤلاء الطلبة الذين كان لهم الفضل الكبير في نشر مذهبه و رسم معالمه و تثبيت دعائمه ، الإمام الحجّة عاقل أهل الأندلس يحيى بن يحيى الليثي ، مع أنه كان آخر من طرق أبواب طلب العلم ورحل إلى الإمام مالك بتوجيه من شيخه زياد بن عبد الرحمن ، فَاقْطَطَفَ آخر الثمار من علم مالك غضة طرية لم ينلها غيره من الطلبة ، حيث كان آخر الرواة للموطأ عن مالك ، فحازت روايته قصب السبق ، وكانت المعتمد لكل من أراد أن يصحح نسخته فيما رجع فيه مالك بعد التنقيح والتصحيح والتهذيب ، فهو أول من أدخل الموطأ للأندلس مكملًا مثقفًا بالسماع ، فكانت نسخته هي المعتمدة في الرواية .

ولما كان يحيى بن يحيى الأندلسي آخر الرواة عن مالك ، ارتأيت أن أخصص له ترجمة تليق بمقامه وهي :

---

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 295 .

## — يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس بن شمّال الليثي (2):

أصله من البربر من مصمودة ، يكنى أبا محمد ، ويعرف بابن أبي عيسى ، سمع الموطأ أولاً بالأندلس من زياد بن عبد الرحمن ، وسمع من يحيى بن مضر القيسي ، ثم رحل إلى المشرق فسمع من مالك الموطأ إلا أبواباً من الاعتكاف شك في سماعها من مالك ، فأبقى روايته فيها عن زياد .

لقد كان إمام زمانه في بلده والمقتدى به ، وكان ثقة عاقلاً كما سماه مالك بن أنس (1) ، حسن الهدي ، يشبه سمته سمّت شيخه مالك .

قال أحمد بن خالد : " لم يعط أحد من أهل العلم بالأندلس منذ دخلها الإسلام ، من الحظوة وعظم القدر وجلالة الذكر ما أُعطيهِ يحيى بن يحيى " (2) .

اختلف في سنة وفاته بين ثلاث أو أربع وثلاثين ومائتين ، في إمارة عبد الرحمن بن الحكم بن هشام .

---

(2) — ينظر ترجمته في : ترتيب المدارك : 534 / 1 و ما بعدها ، الدياج المذهب : 431 ، نفح الطيب

: 186 / 2 ، تاريخ علماء الأندلس : 431 ، بغية الملتبس : 510 ، جذوة المقتبس : 345 ،

شجرة النور الزكية : 63 ، الفكر السامي : 115 / 2 .

(1) — قال القاضي عياض في ترتيب المدارك: "روي عنه أنه كان عنده يوماً جالساً في جملة أصحاب مالك،

إذ قال قائل : قد حضر الفيل . فخرج أصحاب مالك كلهم لينظروا إليه . فقال له مالك لِمَ كَمْ تخرج

فتراه ، إذ ليس بأرض الأندلس . فقال له يحيى : إنما جئت من بلدي ، لأنظر إليك ، وأتعلم من هديك

و علمك ، لا إلى أن أنظر إلى الفيل . فأعجب به مالك و سماه العاقل " [المدارك : 537 / 1] .

(2) — الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء ، لابن عبد البر : 109 .

وكان من الذين اهتموا في حادثة هيج الربض ففر إلى طليطلة حتى أمَّنه الحكم بن هشام فرجع إلى قرطبة. وسأذكر هذه الحادثة كاملة في حينها — إن شاء الله — .

### الفصل الثالث

#### أسباب انتشار المذهب المالكي في الأندلس

لقد حاول الكثير من الباحثين قديما وحديثا تفسير سرعة انتشار المذهب المالكي بالأندلس، وثباته، وتقبل أهل الأندلس له، خلافا لباقي البلاد التي انتشر فيها ثم تقهقر وضعف، حتى في البلد الذي نبع منه وهي مدينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

وفي هذا الإطار سأحاول أن أبرز أهم الأسباب التي أدت إلى انتشار المذهب المالكي في الأندلس ، معتمدا في ذلك على ثلاثة أقوال ، كان مدار الحديث حولها ، سواء بالنسبة للمتقدمين أو المتأخرين .

وسأعرض هذه الأقوال في ثلاثة مباحث ، مع مناقشتها ، واستخراج ما فيها من الفوائد .

## المبحث الأول

### قول ابن حزم

نقل المقرئ كلاماً عن ابن حزم ، تحدث فيه عن سبب انتشار المذهب المالكي في الأندلس وسيادته عليها .

قال ابن حزم : " مذهبان انتشر في بدء أمرهما بالرياسة والسلطان : مذهب أبي حنيفة ، فإنه لما ولي القضاء أبو يوسف كانت القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل إفريقية ، فكان لا يولي إلا أصحابه والمنتسبين لمذهبه ، ومذهب مالك عندنا بالأندلس ، فإن يحيى بن يحيى كان مكيناً عند السلطان مقبول القول في القضاء ، وكان لا يلي قاض في أقطار بلاد الأندلس إلا بمشورته واختياره ، ولا يشير إلا بأصحابه ومن كان على مذهبه ، والناس سراع إلى الدنيا ، فأقبلوا على ما يرجون بلوغ أغراضهم به ، على أن يحيى لم يل قضاء قط ، ولا أجاب إليه ، وكان ذلك زائداً في جلالته عندهم ، وداعياً إلى قبول رأيه لديهم " (1) .

فرأى ابن حزم من خلال هذا النص يدل على أنه يرجع سبب انتشار مذهب مالك إلى نفوذ الحكام وسلطانهم في قوله " مذهبان انتشرا بالرياسة والسلطان " ، مع ما حضي به يحيى بن يحيى من مكانة عند السلطان جعلته لا يولي في منصب القضاء والفتيا إلا من كان مالكي المذهب .

وكذلك ذهب القاضي عياض إلى رأي ابن حزم حيث قال : " وأما أهل الأندلس فكان رأيها منذ فتحت على رأي الأوزاعي ، إلى أن رحل إلى مالك زياد بن عبد

---

(1) — نفح الطيب : 187 / 2 .

الرحمن و قرعوس بن العباس والغازي بن قيس ومن بعدهم، فجاءوا بعلمه و أبانوا للناس فضله واقتداء الأئمة به ، فعرف حقه ودرس مذهبه إلى أن أخذ أمير الأندلس إذ ذاك هشام بن عبد الرحمان بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان الناس جميعا بالتزامهم مذهب مالك وصيرَّ القضاء و الفتيا عليه وذلك في عشرة السبعين و مائة من الهجرة في حياة مالك رحمه الله تعالى " (2) .

وفي الحقيقة أن القاضي عياض يوافق ابن حزم في رأيه وهو أن السلطان كان له دور في نشر المذهب المالكي بإلزام الناس به ، لكنه يضيف شيئاً آخر وهو أن هشام بن عبد الرحمن الذي كان يمثل السلطة الحاكمة في ذلك الوقت ألزم الناس بمذهب مالك لا عن جهل ، ولكن عن علم ورغبة وحب لهذا المذهب الذي يمثله إمام دار الهجرة مالك بن أنس - رحمه الله - ، لما سمع عنه من علمه الوافر وخلقه الكريم واتباعه لسنة الرسول - صلى الله عليه و سلم - .

ولقد سار الونشريسي على نفس رأي ابن حزم والقاضي عياض حيث قال : " فأخذ هشام بن عبد الرحمان بن معاوية أمير الأندلس حينئذ جميع الناس بإلزامهم مذهب مالك وصيرَّ القضاء و الفتيا عليه ، وذلك في عشرة السبعين ومائة (170 هـ) من الهجرة في حياة مالك وقريب من موته رحمه الله " (1) .

ذكر الشيخ النيفر في الرد على ابن حزم في المقدمة التي وضعها لكتاب موطأ زياد ما يلي : " و لا عبرة لما يقوله ابن حزم من أن مذهب مالك انتشر في الأندلس بسبب السلطان لأن قصارى ما تمسك به هو أن يحيى بن يحيى احتكر القضاء لمعتنقي مذهبه ، وهذا وإن كان له تأثير فهو تأثير في أفراد معدودين تغمرهم الأغلبية الساحقة في الأمة وإنما هو التأثير لمدرستي هذين الرجلين (يقصد يحيى بن يحيى و علي بن زياد) فهما قد استطاعا أن يبرزوا أحوال المدرسة المالكية إبرازا يجلب الأنظار ويمتلك الأفكار ويجذب

(2) — ترتيب المدارك : 55 / 1 .

(1) — المعيار المعرب للونشريسي : 356 / 6 .

النفوس إلى حضيرة تلك الأصول ، فلو أن السلطان يقهر الأفكار على المبادئ لكان لسلطان العبيديين من اجتذاب الأفكار مابقي مذهبهم سائدا في الشمال الإفريقي ، فإنهم قد تفننوا غاية التفنن وشددوا على العلماء في عدم نشر المذهب المالكي وأفسحوا لدعاتهم ومكنوهم من كل الوسائل رجاء أن يقضوا على مذهب أهل السنة و يجلوا محل مذهبهم لكنهم لم يستطيعوا أن يغيروا من عقيدة الناس شيئا ، كما أنهم حصروا الوظائف كلها في معتنقي مذهبهم ومع ذلك لم يصنعوا شيئا مذكورا ، فادعاء أن المذهب المالكي انتشر في الأندلس و إفريقية بواسطة السلطان ادعاء يفنده التاريخ ويذويه التحليل التاريخي " (2) .

يبدو مما ذكره الشيخ النيفر أنه لا يوافق ابن حزم ، ولا غيره في أن المذهب المالكي انتشر في أول أمره بالسلطان ، وما أتى به من أدلة كاف لدحض ما ادعوه ، ولكن يبقى أن نبين أن قول ابن حزم ومن سار على رأيه فيه شيء من الصواب ، حيث أن السلطان في الأندلس كان له دور في نشر المذهب المالكي ، لأنهم أصحاب الأمر والنهي ، والناس على دين ملوكهم كما قيل ، ولكن دورهم كان مكتملا ومتمما لا مؤسسا ومنشئا ، لأن ظهور المذهب المالكي في الأندلس تم في عهد هشام بن عبد الرحمن بن معاوية ، وأن أول من أدخل المذهب المالكي ونشره - كما رأينا سابقا - هم شيوخ يحيى بن يحيى الليثي ، أمثال زياد بن عبد الرحمان وقرعوس بن العباس والغازي بن قيس وعيسى بن دينار ويحيى بن مضر وغيرهم ، وهؤلاء لم تكن بيدهم سلطة حتى يخشاهم الناس ، بل كانوا علماء رحلوا إلى الحجاز ليتفقهوا في الدين ، فلما رجعوا أذاعوا مذهب مالك في الناس فاقتدوا بهم رغبة في الدين ، واتباعا لسنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - التي تجسدت في شخص مالك بن أنس إمام دار الهجرة .

---

(2) — المقدمة لكتاب موطأ زياد : 28 ، نقلا عن تاريخ المذهب المالكي لعمر الجديدي : 36 .

فالتزام أهل الأندلس بمذهب مالك كان عن طواعية ورغبة وحب ، لا عن إكراه وإجبار كما يتصوره البعض .

ثم لا بد من التنبيه إلى ما قاله ابن حزم في دور يحيى بن يحيى في انتشار المذهب المالكي ففيه من المبالغة وتجاوز الحقيقة ، لأن المذهب المالكي أخذ في الاستقرار والانتشار منذ إمارة هشام بن عبد الرحمن (172 — 180 هـ) وفي حياة مالك نفسه ، وفي هذه الأثناء كان يحيى بن يحيى يطلب العلم عند مالك وغيره من علماء المشرق ، ثم استمر الأمر على ذلك في إمارة الحكم بن هشام (206 — 238 هـ)، فدور يحيى بن يحيى هو دور التَّمُّمِ الموطن لا دور الرائد المؤسس (1) .

## المبحث الثاني

### قول ابن خلدون

ذكر ابن خلدون في مقدمته سببان لانتشار المذهب المالكي في الأندلس وتمكنه واستمراره .

الأول : " أن رحلتهم كانت غالبا إلى الحجاز ، وهو منتهى سفرهم ، والمدينة يومئذ دار علم ، ومنها خرج إلى العراق ، ولم يكن العراق في طريقهم ، فاقترضوا على الأخذ عن علماء المدينة ، وشيخهم يومئذ و إمامهم مالك وشيوخه من قبله

---

(1) — تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 30 ، 31 .

وتلاميذه من بعده ، فرجع إليه أهل المغرب والأندلس وقلدوه دون غيره ، ممن لم تصل إليهم طريقته " (1) .

فرحلة الأندلسيين إلى الحجاز للحج أو لطلب العلم ، ونزولهم المدينة ومقابلتهم الإمام مالك كان هو الغالب على رحلاتهم ، ولم يقصدوا مثلاً العراق أو غيرها من بلاد المشرق لأنها لم تكن في طريقهم .

فالناس ما كانوا يضربون أكباد الإبل إلا لمدينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعالمها آنذاك مالك بن أنس إمام دار الهجرة .

**الثاني :** " أن البداوة كانت غالبية على أهل المغرب والأندلس ، ولم يكونوا يعانون الحضارة التي لأهل العراق ، فكانوا إلى أهل الحجاز أميل لمناسبة البداوة ، ولهذا لم يزل المذهب المالكي غصبا عندهم ، ولم يأخذه تنقيح الحضارة وتهذيبها ، كما وقع في غيره من المذاهب " (2) .

وقد رد الشيخ أبو زهرة على كلام ابن خلدون في اعتبار البداوة وبعدهم عن الحضارة سببا من أسباب انتشار المذهب المالكي في الأندلس قائلا : " وأنه يذكر أن من أسباب قبول أهل المغرب والأندلس لذلك المذهب هو المشاركة في البداوة بين أهل الحجاز و بين أهل المغرب والأندلس ، وأن ذلك السبب فيه نظر، فإن مدن الحجاز لم يعد سكانها من البدو وخصوصا في العصر الأموي فإنها كانت تموج بما يفيض به عليهم الأمويون من خيرات ، ولذلك ظهر فيهم الترف والنعيم ، وظهر فيهم أبلغ الشعر في الغزل وظهر الغناء الحضري بكل طرائقه ، وأمدوا به العراق وبغداد حاضرة الخلافة في العصر العباسي ، وإن سلمنا أن مدن الحجاز يسكنها بدو فلن نسلم ذلك له قط في الأندلس ، فأهل الأندلس كانوا ذوي حضارة في قديمهم

(1) — مقدمة ابن خلدون : 420 .

(2) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

وحديثهم قبل الفتح الإسلامي وبعده ، وما كان لمثل ابن خلدون أن يعمم حكمه إليهم ، وإذا لم يصح أن أهل المدينة كانوا بدوا ، ولم يصح أن أهل الأندلس كانوا بدوا ، وليس أهل مصر بدوا بالاتفاق ، يكون من الحق أن نبعد ذلك السبب وأن نبعد ما انبنى عليه " (1) .

ثم يصرح بعد ذلك مُتَّهِماً ابن خلدون بالتجني على قومه وعلى مذهب مالك بن أنس يقول : " وخلاصة القول أن إمام المؤرخين قد تجنى على قومه البربر ، وتجنى على مذهب إمام المدينة ، فعفى الله عنه ، و جزاه عن العلم خيرا " (2) .

وهناك من لم يقبل قول ابن خلدون على ظاهره، بل حاول أن يعطيه تأويلا آخر، ومن هؤلاء عمر الجيدي - رحمه الله -، حيث رأى أن ابن خلدون يقصد بالبدواة " الحالة التي ظل عليها عرب الحجاز من التشبث بتقاليد العرب، وعدم اندماجهم في الحضارة الوافدة عليهم، لا البدواة بمعناها التخلف وخشونة الطبع، وإلا فإن مدن الحجاز لم يكن سكانها كلهم من البدو، خاصة في العصر الأموي وما تلاه، فقد تحضرت المدينة ومكة، وظهر فيهما الترف والرقعة، ولم تكن الأندلس بدوية الطبع والمعاش، فالتاريخ يحدث أنها كانت دائما متحضرة قبل الفتح وبعده، وقل مثل ذلك بالنسبة لمصر، وبذلك رد الكثير من الباحثين هذا الرأي على ابن خلدون - كما رأينا سابقا رد أبي زهرة - واعتبروه تهمة موجهة إلى هذا المذهب، وتَجَنَّى على قومه البربر، ثم إن تشابه البيئة - على رأي ابن خلدون - لو صح سببا لكان المذهب المالكي حافظ على مكانته في الحجاز" (1)، كما هو الحال في المغرب عامة وفي الأندلس خاصة .

علاوة على ما ذكر هؤلاء من عدم حمل كلام ابن خلدون على حقيقته ، فإن الحكم على مذهب مالك الذي صار أوسع المذاهب انتشارا ، بأنه لا يصلح إلا

(1) — مالك حياته و عصره ، أبو زهرة : 344 .

(2) — المرجع نفسه : 363 .

(1) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 37 .

للمجتمعات البدوية ، لا يمكن أن يصدر عن خصم يُكِنُّ لهذا المذهب العداً ، فضلاً عن ابن خلدون الذي يعتبر من كبار أئمة المالكية ، والذي كان قاضياً مالكياً بمصر .

والذي يبدو لي مما ذكرناه سابقاً أن نص ابن خلدون لا يؤخذ على ظاهره ولا يعقل من عالم الاجتماع الذي كان أول مؤسسيه يغفل عن هذا الأمر ولكنه كان يقصد بالبدواة " العصبية (بالمعنى اللغوي) والبساطة وضعف التأثير الأجنبي، وكأنه أراد أن يقول أن عادات وتقاليد الشعبين كانت متشابهة ، من حيث البساطة والتماسك مما قارب بين طبيعتها فأخذ الأندلسيون بمذهب مالك إمام أهل الحجاز " (2) .

فالأندلسيون اختاروا مذهب مالك الذي هو مذهب أهل السنة وما سار عليه الصحابة والتابعيون ، ومذهبهم يتعد وينفر من الغموض والتعقيد والتأويل ويجنح إلى البساطة واليسر والسهولة والوضوح والواقعية ، ولم تشغلهم الحضارة الوافدة بأسبابها المعقدة ما هو خارج المذهب من عقائد وأحكام . ولهذا قال ابن خلدون في كلمة :  
" ولذا لم يزل المذهب المالكي غَضًّا عندهم ، ولم يأخذ تنقيح الحضارة وتهذيبها ، كما وقع في غيره من المذاهب " (3) .

## المبحث الثالث

### قول المقرَّب

إن الرحلة لطلب العلم من أبرز السمات التي ميزت الأندلسيين ، حيث كانوا أكثر الناس رحلة إلى المشرق يأخذون عن شيوخه و أعلامه ثم يعودون إلى بلادهم لنشر ما أخذوه .

(2) — دور الفقهاء في الحياة السياسية و الاجتماعية ، الكبيسي : 54 .

(3) — مقدمة ابن خلدون : 420 .

لقد رحل الأندلسيون في بداية أمرهم إلى الحجاز حيث مالك بن أنس والفقهاء المالكي ، وإلى هؤلاء يرجع الفضل في دخول المذهب المالكي إلى الأندلس وانتشاره بين الأندلسيين .

ويأتي في مقدمة هؤلاء الذين يجعلون الرحلة سببا من أسباب انتشار المذهب المالكي في الأندلس المقرئ ، حيث يؤكد ذلك بقوله : " ورحل في ذلك العصر جماعة من أمثال شبطون ، كقرعوس بن العباس ، وعيسى بن دينار ، وسعيد بن أبي هند وغيرهم ، ممن رحل إلى الحج أيام هشام بن عبد الرحمن والدة الحكم ، فلما رجعوا وصفوا من فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره ما عظم به صيته بالأندلس ، فانتشر يومئذ رأيه وعلمه بالأندلس ، وكان رائد الجماعة في ذلك شبطون " (1) .

لقد كان لتلاميذ الإمام مالك الأوائل أكبر الفضل في نشر مذهبه بعد عودتهم إلى أوطانهم لما وصفوه من فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره ، ولقد احتل هؤلاء العلماء مكانة عالية بين أوساط المجتمع الأندلسي لما اتصفوا به من الأخلاق المرموقة والعلم الغزير والشخصية القوية التي اكتسبوها من شخصية مالك - رحمه الله - ، مما جعل الناس في الأندلس يتعلقون بهم وبمذهب إمامهم مالك بن أنس إمام دار الهجرة - رحمه الله - .

ويضيف المقرئ سببا آخر في نشر المذهب المالكي ، وهي العلاقة الطيبة التي كانت بين صاحب المذهب مالك بن أنس ، وهشام بن عبد الرحمن أمير الأندلس آنذاك ، وذلك عندما رحل زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين إلى مالك بن أنس وسأله مالك عن سيرة أمير بلدهم فوصف له زياد هشام بن عبد الرحمن بما كان يتصف به من الورع والتقوى وحبه للجهاد في سبيل الله وكثرة الصدقات وعيادته للمرضى

---

(1) — نفح الطيب : 215 / 2 .

وشهوده للجناز ، وفي هذا يقول المقرئ : " ولما وصفه زياد بن عبد الرحمن مالك بن أنس قال: نسأل الله تعالى أن يُزَيِّنَ مَوْسِمَنَا بمثل هذا " (1) .

وهذا ما جعل الأمير هشام يختار ويعين من الفقهاء المالكية في الوظائف الدينية مثل القضاء والفتيا والشورى وغيرها ، فكان هذا مدعماً لنشر المذهب المالكي بين الأندلسيين جميعاً .

و لا يفهم من هذا أن هذا الإعجاب المتبادل بين مالك وهشام أمير الأندلس مبني على مجاملة سياسية على حساب الأمانة الدينية والعلمية ، فمالك ما كان يوماً يريد أن يلتزم الناس بأقواله فلا يخرجون عنها ، بل همه أن يبلغ أمانة العلم التي تحملها ، مع ما كان يشعر به من ثقل المسؤولية وعظم هذه الأمانة ، وأكبر دليل على صدق ما أقول، هو رفضه لطلب أبي جعفر المنصور حينما اقترح عليه أن يعلق موطأه في الكعبة ويبعث في الأمصار نسخاً فلا يسمح لأحد منهم أن يخرج عما جاء فيها ، لكن مالكا رفض ذلك ، ويتكرر ذلك مع هارون الرشيد فكان موقفه نفس الموقف (2) .

— من خلال أقوال هؤلاء المتقدمين ، نرى أن كل الأسباب التي ذكرها ترتكز على أربعة أسس وهي :

- 1 — دور السلطة الحاكمة في الأندلس .
- 2 — دور الفقهاء الأندلسيين .
- 3 — التشابه بين طبيعة أهل الحجاز والأندلس .
- 4 — الرحلة و أثرها في نشر المذهب .

---

(1) — نفع الطيب : 265 / 1 .

(2) — ترتيب المدارك : 192 / 1 ، 193 .

وقد أضاف بعض المتأخرين أسبابا أخرى لانتشار المذهب المالكي في الأندلس، من أهمها سببان أرى أنهما من أبرز الأسباب التي أدت إلى انتشار المذهب المالكي في الأندلس، وهما أساس تمسك أهل الأندلس خاصة والمغرب عامة وبلاد الإسلام على العموم بالمذهب المالكي، وعدم قبول أي مذهب آخر، ويتمثل هذان السببان فيما يلي :

### الأول : شخصية الإمام مالك — رحمه الله —

لقد كان لمكانة الإمام مالك العلمية أثرها البارز في كثرة تلاميذه والراجلين إليه من شتى البلاد ، حتى ولو كانت بعيدة كالأندلس مثلا . وأهم ما تميزت به شخصية الإمام مالك — رحمه الله — وكان لها أكبر الأثر في نشر مذهبه، تمسكه بالسنة ومحاربه للبدعة، وتشبثه بآثار الصحابة والتابعين ، إضافة إلى ما كان يتصف به من الهيبة و الوقار ، جعلت كل من يحضر مجلسه أو يسمع عنه يتأثر به ويقلده ويستفيد من علمه ، دون أن يفكر في الانتقال إلى غيره .

وقد ورد في تراجم فقهاء المالكية عامة والأندلسيين خاصة ما يدل على ذلك ، منها ما حَدَّثَ به سعيد بن أبي هند حينما لقي مالك بن أنس — رحمه الله — ، حيث قال : " ما هبت أحدا هيبتي عبد الرحمن بن معاوية يريد مَلِكَ الأندلس ، حتى حَجَجْتُ فدخلت على مالك فهبته هيبة صَعَّرَت هيبة ابن معاوية " (1) .

و قد وقعت هذه الهيبة كذلك لفقهاء الأندلس زياد بن عبد الرحمن الأندلسي مع ابن كنانة في أول مجلس حضره عند الإمام مالك — رحمه الله — ، و لأهمية هذه القصة سأذكرها كاملة .

---

(1) — المدارك : 1 / 166 .

حكى أبو بكر المالكي : " أن زيادا قَدِمَ المدينة فدخل على مالك وعنده ابن كِنَانَة، فلم يعرفه ابن كنانة ، فسأله ابن كنانة عن بلده فذكره .  
فقال له : من فقيه بلدكم ؟  
فقال له : أنا ، أو نحو ذلك .

فجاره ابن كنانة في المسائل فلم يأت منه ما أحب ، فقال له: وإن لقوم سودوك لفاقة .  
فقال له مالك : أخفضت الرجل و أسأت أدبه ، فلما استقر المجلس بزياد جاره ابن كنانة فَفَجَّرَ منه بَحْرًا ، فعلم أن ما كان منه أولاً إنما كان لهيبة المجلس " (1) .

ومما زاد الناس التزاما بمذهب مالك دون غيره ، ثناء العلماء عليه و تفضيلهم له في العلم ، واعترافهم بإمامته ، حتى من مخالفه كأبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني الذي ساءه ما كان يجده من إقبال الناس إلى الدرس إذا حدثهم عن مالك ، وإدبارهم عنه إن حدثهم عن شيوخه الكوفيين ، وفي هذا يقول : " أقمت عند مالك بن أنس ثلاث سنين وكسرا ، وكان يقول — أي محمد بن الحسن الشيباني — : إنه سمع منه لفظا أكثر من سبعمائة حديث ، وكان إذا حدثهم عن مالك امتلاَ منزله ، وكثر الناس عليه حتى يضيق بهم الموضع ، وإذا حدثهم عن غير مالك من شيوخ الكوفيين لم يجئته إلا اليسير . وكان يقول : ما أعلم أحدا أسوأ ثناءً على أصحابكم منكم ، إذا حدثتكم عن مالك ملأتم عليّ الموضع ، وإذا حدثتكم عن أصحابكم يعني الكوفيين إنما تأتون مكرهين " (2) .

وهذا ما يدل على أن شخصيته كانت مؤثرة ، مما جعلت أهل المغرب عموما والأندلس خصوصا يلتزمون برأيه ، و يتمسكون بمذهبه .

---

(1) — ترتيب المدارك : 117 /3 .

(2) — الانتقاء لابن عبد البر : 57 ، 58 .

وكذلك لعلمهم بالحديث الوارد في شأن عالم المدينة " يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة " ، فقد سمع سفيان بن عيينة أن أهل المدينة كانوا يقولون هو مالك بن أنس . وتكفي هذه الشهادة من التابعين لمالك بن أنس بأنه هو المقصود في هذا الحديث .

كل هذه المميزات والصفات لشخص الإمام مالك جعلت مذهبه هو الرائد في كل بقاع الأرض ومنها بلاد الأندلس .

ولهذا من تمسك به فقد استمسك بالعروة الوثقى ، وهو مقتنع ومقبل على نشر هذا العلم الذي حازه إمام دار الهجرة ، وبالتالي فإن شخصيته كانت من أبرز الأسباب التي أدت إلى انتشار مذهبه في الأندلس و في مدة قصيرة .

### الثاني : الشخصية القوية لفقهاء الأندلس

لقد اكتسب تلامذة مالك الأندلسيين شخصيتهم القوية من شخصية شيخهم مالك — رحمه الله — ، حيث كان يديني منزلتهم و يقربهم إليه ، كما ورد ذلك في بعض تراجم هؤلاء ، منهم حفص بن عبد السلام السلمي من أهل سرقسطة ، فقد " كان مالك يديني منزلته " (1) .

وكان يحيطهم بالرعاية و الملازمة أكثر من غيرهم، وقد اختار لهم أحسن الألقاب، فقد سمى سعيد بن أبا هند "حكيم الأندلس" (2) ، وسمى يحيى بن يحيى الليثي "عاقل

---

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 103 .

(2) — تاريخ افتتاح الأندلس لابن القوطية : 47 .

الأندلس " (3) ، في حين كان أهل المدينة يُسمُّون زياد بن عبد الرحمن " فقيه الأندلس " (4) .

ومما زاد أهل الأندلس شرفا ومكانة عالية عند مالك بن أنس — رحمه الله — ، ثقته بهم واعتماده على مروياتهم ، فكان يحدث عن يحيى بن مضر القيسي من أهل قرطبة ويصفه بالفقيه ، قد سئل الإمام مالك عن قول الله تعالى [ وَطَلَحَ مَنصُودٌ ] (1) فقال مالك — رحمه الله — : " أخبرني يحيى بن مضر فقيه الأندلس أنه سمع سفيان بن سعيد الثوري يقول : إنه شجر الموز " (2) .

وقد تنبه لهذه المزية ابن الأبار حيث أشار إليها في التكملة فقال : قال محمد بن عمر بن لبابة : " يحيى بن مضر روى عن مالك و روى عنه مالك " وعلق على الرواية التي أوردها قائلا : " وفيه لأهل الأندلس فخرٌ تليدٌ وذكر يصحبه التخليد " (3) .

لقد خرَّجتْ مدرسة مالك — رحمه الله — من خيرة الطلبة الأندلسيين ، عرفوا بالعلم والاجتهاد و المثابرة في نشر المذهب المالكي ، وكانوا لا يجيدون عن أقواله وأفعاله قد اتخذوها سلوكا ومنهجاً في حياتهم العملية والعلمية .

وهذا ما لمسناه جليا عند رجوع هؤلاء الطلبة إلى بلادهم ، حيث " وصفوا من فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره ما أعظم صيته بالأندلس " (4) .

---

(3) — الديباج المذهب : 431 ، جذوة المقتبس : 346 .

(4) — الديباج المذهب : 194 .

(1) — سورة الواقعة : 29 .

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 429 ، ترتيب المدارك : 355 / 1 .

(3) — التكملة لابن الأبار : 13 / 1 .

(4) — نفح الطيب ، المقرئ : 215 / 2 .

كما أدخلوا معهم موطأ مالك وتناولوه بالدرس والتدريس والشرح والاختصار والتبويب و التأليف ، وقد ساعد كل هذا في جعل المذهب المالكي هو السائد في الأندلس .

ومن أبرز هؤلاء الطلبة الذين نشروا مذهبه بعد عودتهم ، يحيى بن يحيى الليثي الذي رحل إلى الإمام مالك بعد أن أخذ بنصيحة شيخه زياد ، فسمع منه " وقدم الأندلس بعلم كثير فعادت فتيا الأندلس بعد عيسى بن دينار إلى رأيه و قوله " (5) .  
و " إليه انتهت الرئاسة بالفقه في الأندلس ، وبه انتشر مذهب مالك هنالك ، وتفقه به جماعة لا يحصون " (1) .

وإذا علمنا أن من الأسباب التي أدت إلى اندثار بعض المذاهب الفقهية كمذهب الأوزاعي والليث بن سعد وغيرهما ، هو أن أصحابهم وتلاميذهم لم يهتموا بنشر مذهبهم ، أدركنا بعد ذلك الدور الذي قام به تلاميذ مالك الأندلسيين في نشر مذهبهم واستمرار بقائه .

وتظهر قوة فقهاء الأندلس في ثورة الفقهاء على الأمير الحكم بن هشام والتي تسمى بجائحة هيج الربض ، وسأخص هذه الحادثة وما وقع فيها مبحثاً ، لأنها تعتبر المحكّ الفاصل بين تعنت السلطة ورفضها لسيادة الفقهاء ، وقوة وصمود هؤلاء أمام هذا التعنت ، وهي التي أعطت الصدارة والسيادة للمذهب المالكي في الأندلس ، وهذا ما سنحاول الكشف عنه في الفصل الموالي — إن شاء الله — .

---

(5) — تاريخ علماء الأندلس ، ابن الفرضي : 431 .

(1) — جذوة المقتبس : 346 .



## الفصل الرابع

### ثورة الفقهاء وسيادة المذهب المالكي في الأندلس

#### تمهيد :

ذكرنا فيما سبق أن إمارة عبد الرحمن وابنه هشام كانت هي الأساس في ظهور المذهب المالكي بالأندلس وانتشاره ، للأسباب التي فَصَّلْنَا فيها سابقا ، وأن هذه المرحلة التي تمتد من (138 — 180 هـ) ، وهي الفترة التي حكم فيها كل من الأميرين عبد الرحمن وابنه هشام ، كان الفقهاء يتمتعون فيها بالسيادة والاتفاق التام مع السلطة الحاكمة ، خاصة في عهد هشام بن عبد الرحمن (172 — 180 هـ) الذي كان مساندا لفقهاء المالكية مكرما لهم، لما يحملونه من علم مالك -رحمه الله- ، ولهذا رأينا فيما سبق أنه أصدر مرسوما رئاسيا أقرَّ فيه بالالتزام المذهب المالكي في القضاء والفتيا ، وعدم الخروج عنه بحال من الأحوال.

إلا أن هذا الاتفاق بين الفقهاء والأمراء لم يَدُم طويلا ، فسرعان ما انقلبت الأحوال بتولي الحكم بن هشام السلطة ، ووقعت الصاعقة على هذا البلد الذي عاش في استقرار ، وأعلن الفقهاء الثورة على الأمير الحكم بن هشام ، وبدوره قام الحكم بإبادة هؤلاء الفقهاء والقضاء على ثورتهم . فما سبب هذا التحوُّل ، وما قصة هذه الثورة ، هذا ما سنعرفه في المبحث اللاحق .

#### المبحث الأول

## ثورة الفقهاء (هَيْجُ الرِّبْضِ)

إذا أردنا أن نعرف سبب هذا التحول ، فلا بد من معرفة زمن هذا التحول ، وهذا يدلنا على أن تولي الحكم بن هشام الإمارة هو التوقيت الذي انقلبت فيه الأمور وتحولت من المودة والمحبة إلى الكراهية والعداء وقيام الثورة . ومن هنا نسأل ، ما الذي فعله الحكم بن هشام حتى جعل الفقهاء ينقلبون عليه . ولمعرفة ذلك ، لابد من الرجوع إلى سيرة الحكم كما ذكرها علماء التاريخ و التراجم .

### أولاً : سيرة الحكم بن هشام

ذكر الحميدي في الجذوة ترجمة للحكم فقال : " ثم ولي بعده ابنه الحكم ، وله اثنتان وعشرون سنة ، يكنى أبا العاص ، أمه أم ولد ، اسمها زخرف ، وكان طاعياً مُسْرِفاً ، وله آثار سوء قبيحة ، وهو الذي أوقع بأهل الربض الواقعة المشهورة ، فقتلهم وهدم ديارهم ومساجدهم ، وكان الربض مَحَلَّةً متصلة بقصره ، فاتهمهم في بعض أمره ، ففعل بهم ذلك ، فسُمِّي الحكم الربضي لذلك ، واتصلت ولايته إلى أن مات في آخر ذي الحجة سنة ست ومائتين " (1) .

وقال ابن حزم في حقه : " إنه كان من المجاهرين بالمعاصي ، السافكين للدماء ، ولذلك قام عليه الفقهاء والصلحاء " (2) .

وقد وصفه المقرئ بقوله : " وهو أول من جند الأجناد ، واتخذ العُدَّة ، وكان أفحل بني أمية بالأندلس ، وأشدهم إقداماً ونجدة ، وكان يُشَبَّهُ بأبي جعفر المنصور من خلفاء بني العباس في شدة الملك وتوطيد الدولة وقمع الأعداء " (3) .

(1) — جذوة المقتبس : 16 . وهي نفس الترجمة كما ذكرها الضبي في كتابه بغية الملتبس : 14 . ينظر

ترجمته كذلك في : تاريخ علماء الأندلس : 12 ، الأعلام للزركلي : 267 / 2 ، 268 .

(2) — نفع الطيب ، المقرئ : 269 / 1 .

(3) — المصدر نفسه : 267 / 1 .

ثم يذكر ما حدث له مع أهل الرِّبْض (4) : " وكانت له الواقعة الشهيرة مع أهل الربض من قرطبة لأنه في صدر ولايته كان قد اهتمك في لذاته " (5) .  
وكان من جبروته أنه كان يُخصي من اشتهر بالجمال من أبناء رعيتهم ليدخلهم إلى قصره ويصرفهم في خدمته " (1) .

وقال ابن الأثير في تاريخه : " كان الحكم في صدر ولايته يُظَاهِرُ بشرب الخمر والانهماك في اللذات ، وكانت قرطبة دار علم و بها فضلاء في العلم و الورع ، منهم يحيى بن يحيى الليثي راوي موطأ مالك عنه ، وغيره ، فثار أهل قرطبة وأنكروا فعله ، ورجموه بالحجارة و أرادوا قتله .... " (2) .

لقد ظنَّ الحكم أن القوة العسكرية هي التي توطد ملكه ، وتجبر الناس على طاعته وامتثال أمره ، خاصة بعد انتصاره على عمَّيه المنافسين له في الحكم وهما سليمان وعبد الله المعروف بالبلنسي ، ثم قضائه على أهل طليطلة الذين خرجوا عليه ، وإنزاله مذبحه شنيعة بهم ، وإرغامهم على طاعته بالقوة .

لقد فتح الحكم على نفسه جهات كثيرة ، كان من الممكن اتقاء الكثير منها " فكانت في أيامه حروب وفتن مع الثوار المخالفين له من أهل طليطلة وغيرهم " (3) .

وبعد هذه الانتصارات ، اهتم الحكم بجنده اهتماما خاصا واختارهم من المماليك ، وكان يسميهم الخُرْسَ لِعُجْمَتِهِمْ من جهة ، ولشدهم على الناس من جهة أخرى ، فهم

---

(4) — الرِّبْض : ضواحي المدينة و ما حولها من مساكن .

(5) — نفح الطيب : 266 / 1 .

(1) — المصدر السابق : 269 / 1 .

(2) — الكامل في التاريخ ، لابن الأثير : 188 / 6 .

(3) — نفح الطيب : 267 / 1 .

لا يخالفون للحكم أمرا ، وقد بلغوا خمسة آلاف ، منهم ثلاثة آلاف فارس وألفا راجلا ، وقد جعلهم على بابه ليخيف بهم رعيته ، وكانت له عيون (الجواسيس) ينقلون له أخبار الناس لانعدام الثقة بينه وبين رعيته (4) .

حتى بلغ به الأمر أن اتخذ لنفسه حرسا من الصَّقَالِبَةِ ، وجعل رئيسا لهم هو ربيعا القومس من المعاهدين النصارى ، وكان ربيعا بدوره يعين أعوانه من النصارى خاصة في جمع الضرائب من الناس والتي فرضها الحكم على رعيته ، فكان هذا الأمر مثيرا لغضب أهل الأندلس ، فهم لم يقبلوا دفع الضرائب فكيف يقبلون بأن يكون الذي يقوم بجبايتها من النصارى .

أضف إلى ذلك أن الحكم لم يستشر فقيها أو شيخا أو رجلا من أعيان البلد وصلحائهم ، بل لم يكن يعير اهتماما لهؤلاء ، ولا لمكانتهم بين الناس ، فهم رؤساء ومرشدون لهم في كل شيء ، فلا طاعة لحاكم إذا كان مخالفا لطاعة الفقهاء .

لم يفهم الحكم هذه المعادلة إلا بعد فوات الأوان ، وقيام الثورة ضده ، وبالتالي فإن سيرة الحكم السيئة، وتعامله القاسي والمتهور هو الذي أثار غضب رعيته ، فحول الاستقرار الذي كان في عهد أبيه هشام إلى ثورة اجتهد فيها نفر من الفقهاء ، حيث ألبوا عليه الناس، وشككوهم في استحقاقه للإمارة، ودعوا إلى عزله عن الحكم .

ولأهمية هذه الحادثة التي كان لها الأثر الكبير في وجهة حُكم بني أمية في الأندلس من جهة ، وفي تثبيت وسيادة المذهب المالكي في الأندلس ، وفي بسط دور فقهاء مالكية الأندلس من جهة أخرى ، سأتناولها بشيء من التفصيل حسبما وردت في كتب التاريخ و التراجم .

### ثانيا : حادثة هيج الربض

---

(4) — المصدر نفسه : 268 / 1 .

قال ابن القوطية في كتابه تاريخ الأندلس ، متحدثا عن هذه الحادثة : " ثم حدث بقرطبة حادث الهيج ، وذلك أن قوما من أعلام قرطبة أنكروا عليه أشياء رابتهم ، فأرادوا خلعه وقصدوا إلى ابن عم له يعرف بابن الشَّمَّاس ، من ولد منذر بن عبد الرحمن بن معاوية ، فخاضوا معه في ذلك وأرادوا تقديمه وخلع الحكم فأظهر لهم الإجابة ، وقال لهم : عرفوني بمن معكم في هذا الأمر ، فأوعدوه ليوم بعينه ، ثم قصد بنفسه إلى الحكم وأعلمه بذلك ، فقال له : أردت أن تغري بأعلام بلدي ، والله لتصحح هذا عندي أو لأضرب رقبتك ، فقال له : ابعث إلي أمينك ليلة كذا ، فبعث إليه فتات " برت " وكاتبه ابن الحذاء ، جد بني الحذاء ، فأقعدهم بمكان يسمعون ما يدور بينه وبينهم ، فأتوه وأرادوا الأمر ، فقال لهم : من معكم في هذا الرأي ؟ فقالوا : فلان ، والكاتب يكتب خلف الستار ، فأملوا عددا كثيرا ، حتى خشى الكاتب أن يُسَمَّى ، فصوت بالقلم في الرِّقِّ ، فثار القوم ، وقالوا : فعلتها يا عدو الله ! فمن خرج من وقته ذلك فَرَّ وَنَجَا ، ومن توقف قبض عليه ، فكان فيمن فَرَّ عيسى بن دينار ، ويحيى بن يحيى وغيرهما ، وقبض على ستة من أعلام القوم المآخبر ، فَصَلَبَ منهم يحيى بن مُضِرِّ اليحصبي<sup>(1)</sup> من ساكني شَقَنْدَةَ ، وموسى بن سالم الخولاني، وولده ، فثار أهل الربض بسبب ذلك وشهروا السلاح ودارت الحرب بينهم و بين الجند " (2) .

وذكر القاضي عياض هذه الحادثة ، وهو يترجم للفقيه يحيى بن مضر الذي كان من بين الذين أرادوا خلع الحكم بن هشام ، قال : " فأرادوا خلعه و كانوا عدة من أعيان الفقهاء وأكابر العلماء والصلحاء وأكابر الناس وبياضهم ، ولقوا فتى من بني عمه ، عزموا على القيام معه وتقديمه ، فوشى بهم إلى الأمير وأوقفه على صحة الحال بأن أدخل كاتبه و ثَقَّتَهُ قبة له وأسبل عليه سترا، في يوم وعدهم الاجتماع فيه معهم ، فلما حضروا ، أقبل يسألهم عن من معهم في هذا الأمر ، والكاتب يكتب إلى أن

(1) — هكذا أثبت اسمه ابن القوطية ، و لعله يحيى بن مضر القيسي الذي صلب و قد مر معنا سابقا .

(2) — تاريخ افتتاح الأندلس : 51 ، 52 . و ينظر : الكامل في التاريخ : 188 /6 ، 189 .

استراب بعضهم بكثرة سؤاله ، وقيل : بل سمع صرير القلم وراء الستر ، فكشفوه فوقفوا على الأمر ، فسقط في أيديهم ، و بادروا الخروج ، فنجى من بادر ، وقبض على من بقي ، فكان ممن نجا يحيى بن يحيى ، وعيسى بن دينار ، وقبض على يحيى بن مضر فيمن قبض ، فأمر الأمير بصلبهم على شط نهر قرطبة ، وكانوا اثنين وسبعين رجلا من الفقهاء وأهل الصلاح ، وقيل كان عدة من صلب مائة وأربعين ، وقيل في شرح هذه القصة غير هذا ، فعظم ما فعل في قلوب الناس وغدوا على جدة لم يزالوا متربصين للوثوب به ، إلى أن أقاموا القيامة المشهورة بوقعة الربض ، اصطلحوا فيها سنة اثنين و مائتين " (1) .

لقد تركت هذه المذبحة التي ارتكبها الحكم بن هشام سخطا وغضبا في نفوس العامة والخاصة ، وأشعلت نار الثورة في مدينة قرطبة كلها ، واستمرت من سنة 189 هـ إلى يوم الثالث عشر من رمضان سنة 202 هـ ، حيث زحفت جموع الثوار من كل ناحية وتأهب الحكم في حرسه وجنده لردها ، فتغلب الحكم عليهم وأمعنوا فيهم قتلا حتى أفنوا منهم خلقا كثيرا ، طاردوهم في كل مكان واستمر القتل والنهب ثلاثة أيام حتى مزقوا كل ممزق ، وصلب الحكم على شاطئ النهر تجاه قصره ثلاث مائة رجل من الثوار صفوفًا منكسة ، إرهابا لأهل قرطبة ، وأمر بديارهم ومساجدهم فهدمت وحرقت ، وقضى الحكم بإخلاء الربض من سكانه ، فخرجوا ألوفًا استقر بعضهم بفاس ، وسارت بقيتهم في البحر ونزلوا الإسكندرية ، واستولوا عليها ، ثم انتقلوا إلى جزيرة إقريطش ففتحوها (2) .

لقد أذاق الحكم رعيته ألوانا من العذاب والقهر ولكنه لم يستطع أن يخمد نار هذه الفتنة التي لم تزد شعبه إلا كرها وبغضا له ، ولم يهنأ بالعيش معهم في أمن وأمان ، بل ظل عامة أهل قرطبة يتحدونه ويتغامزون عليه ، ويقدحون في سيرته، حتى رجع عن

(1) — ترتيب المدارك : 355 / 1 ، 356 .

(2) — المصدر نفسه : 266 / 1 ، 267 . تاريخ المسلمين و آثارهم في الأندلس : عبد العزيز سالم : 24 .

، 25 . شيوخ العصر : 24 ، 25 . المدرسة المالكية الأندلسية : 57 ، 58 .

موقفه تجاههم ، وندم أشد الندم على ما فعل برعيته ، وأصدر عفوه الشامل ، فعاد معظمهم ، وعلى رأسهم يحيى بن يحيى الليثي ، وطالوت بن عبد الجبار ، وأصبحوا من أهل شورا لا يخرج عن رأيهم ، ولا يستشير غيرهم (3) .

ولقد أصيب الحكم بمرض لم ينفع معه الدواء لدعوات الفقهاء والمظلومين من رعيته .

قال ابن الأبار: " ولم ينل الحكم بعد وقية الربض حلاوة العيش ، وامتنحن بعله صعبة طاولته أربعة أعوام ، فلّت غربه وأطالت ضناه ، واحتجب فيها آخر مدته، واستتاب ولده عبد الرحمن في تدبير ملكه ، فمات على توبة وندم على ما اقترف منها، بين صلاتي الظهر والعصر من يوم الخميس لأربع بقين من ذي الحجة سنة ست ومائتين " (1) .

وقال ابن القوطية : " وطاولت الحكم بعد هذا علة صحبته سبعة أعوام مات في آخرها على ندم و توبة ، مما جرى على يده ، وأخذته في العلة رقة ، فكان يسهر بالقرآن إلى أن توفي رحمه الله " (2) .

ومما يدل على أن الحكم قد تاب فعلا مما فعله مع الفقهاء وأهل الربض ، ما حدث للفقيه طالوت بن عبد الجبار المعافري الذي فرّ من بطش الحكم ، واستخفى عند يهودي قرابة العام حتى ظفر به الحكم عن طريق وزيره أبو بسام .

ولأهمية هذه القصة ، وما فيها من فوائد وعبر سأذكرها كما أوردها ابن القوطية في تاريخه .

---

(3) — شيوخ العصر : 26 .

(1) — الحلة السرياء ، ابن الأبار : 1 / 46 ، 47 .

(2) — تاريخ افتتاح الأندلس : 54 .

قال ابن القوطية : " وكان في من جلب عليه الربض طالوت بن عبد الجبار المعافري ، وهو أحد من روى عن مالك ونظرائه من أهل العلم ، فلما وقعت الواقعة فرَّ عن داره ، وكان مسكنه بالمدينة يجاور المسجد والحفرة المنسوبة إليه ، فاستتر عند رجل من اليهود عاما حتى سكنت الأحوال ، وذهبت الثائرة ، وكانت بينه وبين أبي بسام الوزير وَصَلَةً ، وهو جد بني بسام الهرائين ، فطال عليه الكون عند اليهودي ، فقصد أبا بسام الوزير بين العشائين ، فلما وصل إليه ، قال له : أين كنت ؟ قال له : عند رجل من اليهود ، فَأَمَّنَّه وسكنه ، وقال له : الأمير — أبقاه الله — نادى على ما كان منه . وبات عنده ، فلما أصبح قصد أبو بسام القصر بعد أن وَكَّلَ عليه من يجرسه ، فلما وصل إلى الحكم ، قال له : كيف رأيتك في كبش سمين على مِدْوَدَةٍ (1) اليوم سنة ؟ فقال له الحكم : اللحم المشبع ثقيل ، واللحم الصحراوي أخف وأعذب ، فقال له أبو بسام : غير هذا أريد ، طالوت عندي ، قال له الحكم : وأين ظفرت به؟ قال له : إني لطفت عليه ، فأمر بإحضاره ، ووضع له كرسي ، ووجيء بالشيخ يزعم إزعاجا شديدا ، فلما مثل بين يديه ، قال له : يا طالوت ، أخبرني لو أن أباك أو ابنك مالك هذا القصر ، فكان يزيدك في البر والإكرام على ما كنت أفعله بك ؟ هل أوردت قط عليَّ حاجة لنفسك أو لغيرك إلا سارعت على إسعافك فيها ؟ ألم أعدك في علتك مرات ؟ ألم تتوفى زوجتك فقصدتك إلى بابك ، و مشيت في جنازتها راجلا من الربض ، ثم انصرفت معك راجلا حتى أدخلتكَ منزلك ؟ فما بلغ بك ؟ وأي عندك إن لم ترض إلا بسفك دمي ، وهتك ستري ، وإباحة حرمتي ؟ قال له طالوت : ما أجد لنفسي في هذا الوقت مقالا خيرا إليَّ من الصدق ، نشدتك الله ؟ فلم ينفحك عندي كل ما صنعتَه فيَّ شيئا ، فأخذت الحكم وجهة ، ثم قال : والله لقد بعثت فيك وما في الأرض عقاب إلا وقد مثلته بين يدي لأوقعه بك ، فأنا أعلمك أن الذي أبغضني لك ، قد صرَفَني عنك ، فانصرف في حفظ الله آمنا ، والله لا تَرَكْتُ بَرِّكَ ، وما كنت عليه في جانبك حياتي إن شاء الله ، فليت الذي كان لم يكن . قال له : لو لم يكن كان خيرا لك ، ثم قال له : أين ظفر بك أبو بسام ؟ قال : والله ما ظفرت بي ،

(1) — المِدْوَدَةُ : مَعْلَفُ الدَّابَّةِ .

أنا ظفرتة بنفسى، وقصدته بوصلة كانت بينى وبينه، قال: فأين كنت في عامك هذا؟ قال له: عند رجل من اليهود، فقال الحكم للوزير: يا أبا بسام، رجل من اليهود حفظ فيه محلّه من الدّين و العِلْم، وخاطر بنفسه و أهله وولده معي، وأردت أن تُنْشِبَنِي فيما أنا نادم عليه، ثم قال لأبي بسام: اخرج عني! و الله لا رأيت لك وجهها أبدا، وأمر برفع فراشه و عزله " (2).

### — نستخلص من هذه القصة فوائد وعبر، منها:

1 — أن الحكم ندم على ما فعل بالفقهاء ندما شديدا، ولهذا لما اكتشف بأن وزيره أبا بسام أراد أن يؤلّبه على الفقيه طالوت، قال له: " وأردت أن تنشبنى فيما أنا نادم عليه " ثم أصدر قراره بعزل وزيره أبو بسام.

2 — عقوبة من أنكر فضل شيخه في التعليم، وهذا ما حدث للوزير أبو بسام الذي جلس في حلقة شيخه طالوت وتعلم منه، ولكن أبا بسام لم يحفظ هذا الجميل، ولم يراعي في شيخه فضل تعليمه، فوشى به عند الأمير الحكم، وكان ما كان من عاقبة هذا العقوق، أن عزل من منصبه، وأصبح في ذل وهوان، وانتكاسة وخذلان، ولعقبه من بعده، حيث يحدثنا ابن القوطية عن ذلك قائلا: " ولم تزل ورثته في ارتكاس وسفال إلى وقتنا هذا، وبقي طالوت مبرورا محفوظا على ما شرط له إلى أن توفي، فحضر جنازته الحكم " (1).

3 — نستنتج كذلك أن الحكم كان عادلا في أحكامه لا يجب الظلم، خاصة في مثل هذه المواقف التي تظهر فيها شهامته، وبره وتقديره للفقهاء، وقد ذكر ابن

(2) — تاريخ افتتاح الأندلس: 53، 54.

(1) — المصدر السابق: 54.

خلدون بعض خصاله الجليلة ، فيما نقله عنه المقرئ ، حيث قال : " وكان يباشر الأمر بنفسه ، ويقرب الفقهاء والعلماء والصالحين " (2) .

ومن الفقهاء الذين كان يقربهم الحكم ويأخذ برأيهم، الفقيه زياد بن عبد الرحمن، حيث يقول عنه المقرئ : " وكان يؤثر الفقيه زياد بن عبد الرحمن، وحضر يوما عنده، وقد غضب فيه على خادم له لإيصاله إليه كتابا كره وصوله ، فأمر بقطع يده، فقال له زياد : أصلح الله الأمير ! فإن مالك بن أنس حدثني في خبر رفعه أن " من كظم غيظا يقدر على إنفاذه ملاءه الله تعالى أمنا وإيماننا يوم القيامة " (3) ، فأمر أن يمسه عن الخادم ويعفى عنه ، فسكن غضبه ، وقال : الله إن مالكا حدثك بهذا ؟ فقال زياد : الله إن مالكا حدثني بهذا " (1) .

فهذه القصة كذلك تدلنا على أن الحكم كان يملك من الخصال الحميدة ما جعلته يكبح جماح غضبه ، ثم يرجع عن حكمه ، ليعفو عن الخادم ، لأنه سمع من زياد حديثا رغبه في ثواب الله ، فترك عقاب العبد طمعا في ثواب المعبود ، وهذه الصفة لا تكون إلا للمؤمنين الذين قال فيهم المولى عز وجل : [وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ] (2) .

لكن ما حدث في هيح الربض ومع الفقهاء مَحَى كل هذه الخصال الحسنة، ولهذا سمي بالحكم الرَبْضِي لفعلة الشنيعة التي قام بها مع أهل الرَبْضِ .

---

(2) — نفع الطيب : 268 / 1 .

(3) — أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الآداب ، باب من كظم غيظا ، 248 / 4 ، رقم : 4778 .  
وأخرجه الترمذي في سننه ، كتاب البر و الصلة ، باب في كظم الغيظ ، 326 / 4 ، رقم : 2021 ، =  
= بلفظ : " من كظم غيظا و هو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى ينجيره في أي الحور شاء " ، قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(1) — نفع الطيب : 267 / 1 .

(2) — آل عمران : 134 .

إلا أنه من الإنصاف أن نذكر ما حفظه لنا التاريخ من خصاله الحميدة ، وأعماله الجليلة التي قام بها ، والتي جعلته حقا من الأمراء الذين وطفوا دولة الإسلام في الأندلس " وهو أول من جعل للملك بأرض الأندلس أُمَّهَةً " (3) ، وقد تركها لعقبه قوية حصينة مهابة الجانب لكل عدو يريد أن يقتحم شبرا من أرضها ويبتهك حرمتها، ولهذا لما استنجدته تلك المرأة التي أغار العدو على قومها بوادي الحجارة، هَبَّ مسرعا بجيش عظيم " فغزا تلك الناحية ، وأثنخ فيها ، وفتح الحصون ، وخرب الديار، وقتل عددا كثيرا ، وجاء إلى وادي الحجارة فأمر بإحضار المرأة وجميع من أُسِرَ له أحد من تلك البلاد، فأحضر فأمر بضرب رقاب الأسرى بحضرتها " (4) .

ولما سأل الحكم المرأة وكانت نبيلة ، هل أغتكت ؟ قالت : والله لقد شفيت الصدور، وأنكيت العدو، وأغثت الملهوف، ثم دعت له بأن يغيثه الله وأن ينصره، حتى بدا السرور في وجه الحكم (1) .

ثم إنه لما وقعت المجاعة الشديدة سنة سبع وتسعين ومائة، أكثر فيها مواساة أهل الحاجات، فغمر جوده هذه المأساة التي حلت ببلده، فكان هذا من خصاله الحسنة (2) .

ثم إن سيادة المذهب المالكي كانت في عهده بعد حادثة هيج الربض ، وقد تصالح مع الفقهاء وأذن لهم بمشاركته في إدارة شؤون ملكه . حتى قال بعض الباحثين أن الحكم هو الذي وطفد المذهب المالكي وسمح لفقهاء المالكية أن يسودوا على غيرهم . وهذا ما سنتأكد منه في المبحث الموالي .

## المبحث الثاني

(3) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(4) — المصدر نفسه : 270 / 1 .

(1) — المصدر السابق و الصفحة السابقة .

(2) — المصدر نفسه : 268 / 1 .

## سيادة المذهب المالكي بالأندلس

يعتقد بعض الباحثين<sup>(3)</sup> أن سيادة المذهب المالكي في الأندلس ، لم تتحقق إلا بعد حادثة هيج الربض ، أي بعد تراجع الأمير الحكم عن موقفه من الفقهاء وإصداره العفو الشامل ، بما فيهم الفقهاء الذين اشتركوا في الثورة ، حيث قَرَّبَهُمْ إليه وشاورهم في كل ما يعرض عليه من القضايا السياسية والاجتماعية والدينية .

والحقيقة أن سيادة المذهب المالكي لم تأت بقوة السلطان فقط - كما أشرنا إلى ذلك عند تناولنا لأسباب انتشار المذهب المالكي - ، وإنما جاءت عن طريق المجتمع الأندلسي الذي كانت له السيادة في اختيار المذهب المالكي ، ولفقائها القيادة والصدارة في المجتمع ، ولهذا استطاعوا أن يعلنوا الثورة ضد السلطة حينما مس كيانهم المترابط .

لقد جاءت هذه الثورة لتؤكد سيادة المذهب المالكي على المجتمع الأندلسي، ولتقضي على أوهام الأمير الحكم الذي ظن بأنه سيقضي على ثورة الفقهاء وأهل الربض عن طريق القوة العسكرية ، ولهذا تراجع عن معاداته للفقهاء وقربهم منه وشاورهم ، لأنه أدرك أن رعيته يطيعون الفقهاء في كل ما يقولونه لهم ، وكل من يعتدي عليهم فهم ضده ، حتى ولو كان من السلطان نفسه .

وبهذا غيَّرَ الحكم سيرته بأن قرب إليه الفقهاء لينال رضاهم ، وليكسب تأييد رعيته، وليستعيد أهليته للحكم في نظر رعيته ، فقد أصبحت حاجته إلى الفقهاء لا تنفصل عن حاجته للملك ، وهو استمرار بني أمية في حكم الأندلس .

---

(3) — من الباحثين الذين ذهبوا إلى هذا الرأي هو الدكتور محمود علي مكي، كما أشار إليه في بحثه المنشور بالإسبانية بعنوان: "التأثيرات المشرقية في الأندلس ومدى أثرها في تكوين الثقافة الأندلسية" . ينظر : شيوخ العصر، حسين مؤنس : 12. وهو كذلك يميل إلى هذا الرأي كما صرح به في هذا الكتاب.

ومن هنا أستطيع أن أقول أن ما طرأ على موقف الحكم بعد ثورة أهل الربض في الأندلس لم يكن بداية لسيادة المذهب المالكي ، وإنما كان دعماً لهذه السيادة ، وتأكيدها لاستمرارها فيما بعد ، وهو ما نلمسه جلياً في إمارة عبد الرحمن<sup>(1)</sup> بن الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل (206 – 238 هـ) ، حيث استفاد مما وقع لأبيه الحكم في بداية حكمه من اضطرابات ومشاكل بسبب ابتعاده عن الفقهاء ، فعزم وبادر إلى بسط يده إلى الفقهاء ، فأخذ بيدهم وقربهم منه ، ورفعهم إليه ، ثم أشركهم في كل صغيرة وكبيرة ، وبهذا يكون قد اعترف بمكانة الفقهاء في المجتمع ، ودورهم في استتباب الأمن وبسط النظام ، وإضفاء الشرعية على الحكم .

لقد أصبح نفوذ الفقهاء بالأندلس في إمارة عبد الرحمن بن الحكم أوسع وأشمل ، فقد أشركوا في إدارة شؤون البلاد من الوظائف العامة والخاصة - كما سنعرف ذلك في الباب الثاني - وأنشأ منهم جماعة رسمية للمشاركة في الشؤون ، وكان زعيم هؤلاء الفقيه يحيى بن يحيى الليثي ، الذي صار من أكثر الفقهاء المقربين إلى عبد الرحمن بن الحكم ، وكان يعظمه ويكرمه ويؤدب متزلته ، ويبرّه برّ الابن لأبيه .

وفي هذا يقول ابن القوطية : " ثم ولي عبد الرحمن بن الحكم ، فسار بخير سيرة ، .... وكان يلتزم من إعظام يحيى بن يحيى وبرّه ما يلتزم الإبن البار بالأب الحاني ، وكان لا يولي القضاء أحد إلا عن رأيه " (1) .

وقد وصف القاضي عياض مكانته عند الأمير عبد الرحمن بقوله : " وكان الأمير عبد الرحمن بن الحكم يبعثه ، بتبجيله الأب ، ولا يرجع عن قوله ، ويستشير به في جميع أمره ، وفيمن يوليه ويعزله ، فلذلك كثر القضاء في مدته " (2)

---

(1) — و يسمى كذلك عبد الرحمن الأوسط ، للتفريق بينه و بين عبد الرحمن الداخل ، مؤسس دولة بني أمية في الأندلس ، وعبد الرحمن الناصر الذي جاء بعده (300 — 350 هـ) .

(1) — تاريخ افتتاح الأندلس : 55 ، 56 .

لقد أضفى عاقل الأندلس - كما سماه شيخه مالك - يحيى بن يحيى الليثي على فقهاء المالكية بالأندلس صفة الشرعية والسيادة ، فكان لا يعين من القضاة والمفتين والمشاورين وغيرها من الوظائف، إلا من كان مالكي المذهب ، ولهذا احتاج إليه العامة والخاصة ، و هو كما قال عنه ابن عبد البر - رحمه الله - : " انتهى السلطان والعامة إلى رأيه " (3) .

إن هذا النفوذ لفقهاء المالكية ، وهذه السيادة للمذهب المالكي لها أسباب سأحاول تلخيصها فيما يلي :

### السبب الأول : دعم السلطة للمذهب المالكي

ويتجلى ذلك في سيرة أمراء بني أمية الذين حكموا الأندلس ، حيث ورد في بعض الكتب التي نقلت لنا أقوالهم وتقريراتهم وأحكامهم وتصريحاتهم التي أصدروها ، ما يدل على هذا الدعم والمساندة للمذهب المالكي ، وسأعرض بعضها فيما يلي :

ما ورد عن الأمير هشام بن عبد الرحمن الداخل ، حيث كان من أكثر الأمراء ميلا إلى فقهاء المالكية ، وكان يجلبهم ويكرمهم ويعلي من شأنهم ، ومن هؤلاء الفقهاء الذين كان يقربهم ويستمع إلى رأيهم زياد بن عبد الرحمن الملقب بشبطون . قال ابن القوطية : " كان الأمير هشام يؤثر زيادا ويكرمه ، ويستنيم إليه ، ويخلو به ، ويسأله عمّا يعرض له من أمور دينه ، فيأخذ برأيه " (1) .

---

(2) — ترتيب المدارك : 537 / 1 .

(3) — الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء ، ابن عبد البر : 106 .

(1) — ترتيب المدارك : 351 / 1 .

ولقد " أخذ أمير الأندلس إذ ذاك هشام بن عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان الناس جميعا بالتزام مذهب مالك ، وصير القضاء والفتيا عليه ، وذلك في عشرة السبعين ومائة من الهجرة ، في حياة مالك رحمه الله ...وقد لحق به من أصحاب مالك عدة ، فالتزم الناس بها من يومئذ هذا المذهب وحموه بالسيف (2) عن غيره جملة " (3) .

وقال الونشريسي في المعيار : " فأخذ هشام بن عبد الرحمن بن معاوية أمير الأندلس حينئذ جميع الناس بإلزامهم مذهب مالك وصير القضاء والفتيا عليه ...فالتزم الناس بهذا المذهب من يومئذ وحموا بالسيف عن غيره جملة ، و ما تدين بغيره أحد من حينئذ إلا من لا يؤبه به ، فمضى أمر الأندلس على ذلك " (4) .

أما الحكم بن هشام فقد بدأ صدر إمارته بمعاداته للفقهاء لأنه كان مجاهرا بالمعاصي سفاكا للدماء ، ولذلك قام عليه الفقهاء والصلحاء ، لكن بعد أن تاب ورجع ، فقد تغيرت سيرته وكان ممن ساهم و لو في آخر حياته في سيادة المذهب المالكي ، فقرب إليه يحيى بن يحيى الليثي ، وطالوت بن عبد الجبار من فقهاء المالكية ، وكان يؤثر زياد بن عبد الرحمن ويأخذ برأيه (1) .

وفي إمارة عبد الرحمن بن الحكم ، كانت لمجموعة الفقهاء المشاورين - وكلهم من المالكية - الصدارة و السيادة على المجتمع الأندلسي ، فقد أولاهم الأمير عبد الرحمن من العناية والإكرام و التعظيم ، ولم يكن يخرج عن رأي يحيى بن يحيى الليثي في تعيين القضاة والمفتين والمشاورين ، وهذا ما زاد المالكية تدعيما ونصرة لمذهبهم .

---

(2) — لا يقصد بالسيف هنا القوة ، وإنما المقصود السلطة التي تبنت المذهب المالكي و نشرته برغبة أهل الأندلس الذين التزموا به عن طواعية ، وهذا ما بيناه سابقا في مبحث أسباب انتشار المذهب المالكي .

(3) — المصدر نفسه : 55 / 1 .

(4) — المعيار المعرب للونشريسي : 356 / 6 ، 357 .

(1) — نفح الطيب : 266 / 1 ، 267 ، 268 .

ثم تولى الأمراء من بعد هؤلاء كلُّهم على رأي واحد في تأييد فقهاء المذهب المالكي ، وأبرز هؤلاء الأمراء الذين شدَّدوا على المخالفين لمذهب مالك، الحكم المستنصر (350 – 366 هـ) الذي أصدر في عهده مرسوما يمنع مخالفة المذهب المالكي ، وأن كل من يخالف هذا المرسوم يتزل به أشد العقاب .

لقد نقل لنا الونشريسي هذا المرسوم الذي أصدره الحكم المستنصر ، حيث جاء فيه : " وكل من زاغ عن مذهب مالك فإنه ممن رين على قلبه ، وزين له سوء عمله ... ومن خالف مذهب مالك بالفتوى وبلغنا خبره أنزلنا به من النَّكَال ما يستحقه، وجعلناه عبرة لغيره... فليتمسك الناس بهذا و لينهوا أشد النهي عن تركه ، ففي العمل بمذهبه جميع النجاة " (2) .

ومن الأدلة التي توضح وتؤكد دور السلطة في سيادة المذهب المالكي في الأندلس ، تَبَنَّى أمراء وخلفاء بني أمية المذهب المالكي، وهذا ما صرح به فقهاء المالكية بالأندلس أمام الخليفة الناصر ولم ينكر ذلك .

وفي هذا الشأن يحدثنا القاضي عياض عما وقع لفقهاء مالكية الأندلس عندما عارضوا فتوى الفقيه محمد بن يحيى بن لبابة التي خالف فيها قول مالك " فقال له الفقهاء : سبحان الله ، نترك قول مالك الذي أفتى به أسلافنا، واعتقدناه بعدهم ، وأفتينا به لا نعيد بوجه عنه ، وهو رأي أمير المؤمنين ورأي الأئمة آبائه " (1) .

أما الخليفة الحكم المستنصر فكان متعصبا للمذهب المالكي ، ولهذا كان شديدا على المخالفين منهم ، ويتضح ذلك من خلال كتابه الذي أرسله إلى الفقيه أبي إبراهيم محمد بن إسحاق بن مسرة ، ومما جاء فيه : " وكل من زاغ عن مذهب مالك فإنه ممن رين على قلبه ، وزين له سوء عمله " (2) .

---

(2) — المعيار العرب : 26 / 12 . و ينظر : ترتيب المدارك : 51 / 1 .

(1) — ترتيب المدارك : 401 / 2 .

(2) — المصدر نفسه : 51 / 1 .

ومما يشير إلى أن السلطة تبنت المذهب المالكي ، إلزامها القضاة الذين تعينهم بأن يحكموا بالمذهب المالكي ، وهذا ما نلاحظه من خلال هاذين المثالين .

### المثال الأول :

للفقيه قاسم بن محمد بن سيّار (ت 277 هـ) ، وكان شافعي المذهب ، وقد صحب الأمير محمد بن عبد الرحمن (238 هـ — 273 هـ) زمنا طويلا ، وكان صاحب وثائقه ، لكنه كان " يفتي بمذهب مالك ، وكان يتحفظ كثيرا من مخالفة المالكية " (3) .

قال أحمد بن خالد: " قلت له: أراك تفتي الناس بما لا تعتقد ؟ وهذا لا يحل لك . قال : إنما يسألوني عن مذهب جرى في البلد يعرف فأفتيهم به ، ولو سألوني عن مذهبي أخبرتهم " (4) .

### المثال الثاني :

للفقيه منذر بن سعيد البلوطي ، قاضي القضاة بقرطبة أيام الخليفة عبد الرحمن الناصر (300 — 350 هـ) ، فقد " غلب عليه التفقه بمذهب أبي سليمان داود بن علي الأصهباني المعروف بالظاهري ، فكان منذر يؤثر مذهبه ، ويجمع كتبه ، ويحتج لمقاتته ، ويأخذ به في نفسه وذويه " (1) .

ومع ذلك كان إذا جلس للقضاء حكم بمذهب مالك الذي هو مذهب الدولة المعتمد ، قال المقرئ : " فإذا جلس للحكومة قضى بمذهب الإمام مالك و أصحابه ، وهو الذي عليه العمل بالأندلس ، وحمل السلطان أهل مملكته عليه " (2) .

---

(3) — الديباج المذهب لابن فرحون : 320 .

(4) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(1) — نفع الطيب : 195 / 2 .

(2) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

وإذا علمنا أن الفقهاء المشاورين الذين كانت تعينهم الدولة ، من شروطهم أن يكونوا من فقهاء المالكية ، والقاضي لا يرجع إلا إلى هؤلاء المشاورين ، أدركنا أن القاضي ملزم بأن لا يخرج على أقوال الإمام مالك و أصحابه .

ومن هنا نستطيع أن نقول : أن تبني السلطة الحاكمة بالأندلس للمذهب المالكي ، كان موافقا لرغبة الأغلبية من المجتمع الأندلسي ، ولقد أدرك أمراء بني أمية أن مساندة المذهب المالكي والحفاظ عليه دون غيره ، يحقق لها وحدتها المذهبية ، وبالتالي يؤدي إلى ضمان وحدتها السياسية ، وهو ما يعني الاستقرار والأمن والأمان .

### السبب الثاني : دور فقهاء الأندلس في توطيد المذهب المالكي

وذلك من خلال استلامهم للوظائف الدينية ، كالقضاء والفتيا والمشاورة وغيرها ، ونشاطهم العلمية المتمثلة في التدريس ، والتأليف والشرح والاختصار والجمع والتبويب لأمّهات كتب المالكية، وكل هذا ما كان يخرج عن أقوال مالك وأصحابه .

لقد أصبح المذهب المالكي هو النظام الذي يقوم عليه المجتمع الأندلسي ، ويُسيّر حياتهم اليومية في معظم ميادينها المختلفة ، وإن المَسَاسَ بهذا النظام هو المَسَاسَ بحياتهم، والحفاظة عليه هو المحافظة على حياتهم ، ولهذا كان دور فقهاء المالكية بالأندلس في الحفاظ على هذا المجتمع ، هو توطيد المذهب المالكي بما قدموه من جهود في شتى الميادين حتى يحافظون على سيادة المذهب المالكي . وهو ما سنتناوله بالتفصيل في الباب الثاني إن شاء الله تعالى .

السبب الثالث : وقوف فقهاء المالكية بالأندلس ضد المبتدعة والعابثين بالدين،

ومن خالفوهم في المذهب

لقد شدد فقهاء مالكية الأندلس على كل مبتدع ومخالف للدين ، وأصدروا فيهم الفتاوى بالتنكيل بهم وقتلهم ، وقد ساندت السلطة هؤلاء الفقهاء ، وقامت بتنفيذ هذه الأحكام على هؤلاء .

من هذه الأحكام ما حُكِمَ به على ابن أخي عَجَبٍ<sup>(1)</sup> الذي تلفظ بكلام يمسُّ لفظ الجلالة ، فتدخلت عمته عَجَبٌ ، وكلمت الأمير عبد الرحمن بن الحكم ليعفو عنه، وكانت مُدَلِّلةً عليه لمكانها من أبيه الحكم ، فقال لها : " مهلا يا أماه ! فلا بد أن يكشف أهل العلم عما يجب عليه في لفظه ذلك الذي شهد به عليه ثم يكون الفصل بعد في أمره ، فإننا معشر بني مروان لا تأخذنا في الله لومة لائم ، وما نرى أن الله رفع ملكنا وجمع في هذه الجزيرة فلنا وأعلى فيها ذكرنا إلا بإقامة حدوده وإعزاز دينه وجهاد عدوه مع مجانبة الأهواء المضلة والبدع المروية " (2) .

ثم رفع عبد الرحمن أمره إلى القاضي محمد بن زياد اللخمي، وحضر من الفقهاء عبد الملك بن حبيب، وأصبغ بن خليل، وعبد الأعلى بن وهب، وأبو زيد بن إبراهيم، وأبان بن عيسى بن دينار، فشاورهم في أمره، وأخبرهم بما كان من لفظه (1) ، "فأجاب ابن حبيب وأصبغ بن خليل بقتله، وأجاب أبو زيد صاحب الثمانية، وعبد الأعلى بن وهب، وأبان بن عيسى بأن هذا عبث من القول، يكفي فيه الأدب وتوقفوا عن سفك دمه، وبمثلته أفتى القاضي حينئذ محمد بن زياد، فقال ابن حبيب : دمه في عنقي، أيشتم ربا عبدناه ثم لا ينتصر له، إنا إذا لعبيد سوء، ما نحن له بعبادين ؟ وبكى ورفع المجلس إلى الأمير بها، عبد الرحمن بن الحكم الأموي، وكانت عَجَبٌ عمه هذا المطلوب من حظاياه، وأعلم باختلاف الفقهاء، فخرج الإذن من عنده بالأخذ بقول

(1) — عَجَبٌ : وهي مَحْظِيَّةُ الحكم بن هشام .

(2) — شيوخ العصر : 32 .

(1) — قال حينما أخذه المطر : " بدأ الخراز يرش جلوده " . ينظر : المعيار المعرب : 362 / 2 .

ابن حبيب وصاحبه وأمر بقتله، فقتل وصلب بحضرة الفقيهين، وعزل القاضي لتهمته بالمداهنة في هذه القضية، ووبَّخ بقية الفقهاء " (2) .

فهذه القصة تدلنا على شدة الفقهاء وعدم التهاون أمام من أراد أن يعبت بالدين ، وكذلك موافقة الأمراء ومساندتهم لهم ضد هؤلاء حتى ولو كان من أقرب الناس ، فلا شفاعة في حد من حدود الله ، وهذا ما عبر عنه الأمير عبد الرحمن بقوله : " فإننا معشر بني مروان لا تأخذنا في الله لومة لائم " (3) .

وفي مسألة قتل الزنديق ، شاور الأمير عبد الله بن محمد (275 – 300 هـ) الفقهاء ، فأفتاه بقي بن مخلد بقتله ولكن بعد الاستتابة ، ووافقه على ذلك محمد بن سعيد الملون ، وخالفهما قاسم بن محمد حيث أمر بقتله دون استتابة (4) .

وهذا ما يدل على أن كل الفقهاء متفقون في حكمهم على الزنادقة بالتشديد عليهم ، وذلك بقتلهم ، سواء قبل أو بعد الاستتابة .

وكان يذهب إلى هذا الرأي ابن لبابة ، حيث كان يحتج بحديث رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - ، ومما جاء فيه : " أولئك الذين نهاني الله عنهم " (1) ، ويقول بقتله لكن بعد استتابته (2) .

---

(2) — المعيار المعرب : 362 / 2 . و ينظر القصة كاملة في : قضاة قرطبة : 59 ، 60 .

(3) — شيوخ العصر : 32 .

(4) — جذوة المقتبس : 55 .

(1) — أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب المرتد ، باب ما يجرم به الدم من الإسلام زنديقا كان أو

غيره ، 340 / 8 ، رقم : 16825 . وأخرجه مالك في الموطأ ، 171 / 1 ، رقم : 413 .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند ، 432 / 5 ، رقم : 2372 .

(2) — جذوة المقتبس : 55 .

وكان بعض المتعصبة لمذهب مالك يلجؤون إلى رمي كل مخالف لمذهبهم بالبدعة والزندقة والإلحاد ، ليؤلبوا عليه العامة ، ويوغروا به السلطان لسفك دمه ، وهذا ما وقع لبقية بن مخلد حين خالف الفقهاء ، أغروا به السلطان وأخافوه به ، وكانوا عازمين على سفك دمه وقطع أثره ، لو لا أن الأمير محمد بن عبد الرحمن تثبت في الأمر ، ولم يسمع لمقاتلهم واتهامهم ، لكان ممن سينفذ فيه حكم القتل .

ولكن الأمير استدعاه مع الفقهاء وسمع منه ، وبعد أن ظهرت له الحقيقة ، قال لبقية بن مخلد : " انشر علمك و ارو ما عندك من الحديث ، واجلس للناس حتى ينتفعوا به أو كما قال ، ونهاهم أن يتعرضوا له " (3) .

وكان موقف فقهاء الأندلس أمام الفرق الضالة ، سواء من المعتزلة أو الجهمية أو الخوارج أو المرجئة أو الشيعة أو القدرية ، كلهم كانوا يناصبونهم العدا ، ويتشددون معهم وينكرون عليهم ويعاقبونهم ، وقد ذكر المقدسي في القرن الرابع الهجري أن أهل الأندلس " إن عثروا على معتزلي أو شيعي و نحوهما ربما قتلوه " (4) .

ومن أمثلة ذلك ما رواه ابن الفرضي أن خليل بن عبد الملك المعروف بخليل الفضة، وكان في بداية أمره صديقا لمحمد بن وضاح ، فلما جاهر بالقدر هجره، وكان ذلك بعد عودته من رحلته إلى المشرق ، وقد أحرقت كتبه بعد موته إلا ما كان فيها من كتب المسائل " (1) .

---

(3) — جذوة المقتبس : 13 . و ينظر : قضاة قرطبة : 72 ، تاريخ علماء الأندلس : 83 . و سأعرض

لبقية بن مخلد في المباحث اللاحقة في مدرسة الحديث بالأندلس .

(4) — دور الفقهاء في الحياة السياسية و الاجتماعية بالأندلس في عصري الإمارة و الخلافة ، خليل إبراهيم الكبيسي : 88 .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 120 .

وكذلك الفقيه أبي وهب عبد الأعلى بن وهب الذي كان ينسب إلى القدر،  
"وكان قد طالع في كتب المعتزلة ونظر في كلام المتكلمين، وكان يحيى بن يحيى، وابن  
حبيب، وإبراهيم بن حسين بن عاصم، يطعنون عليه بذلك أشد الطعن" (2).

إن محاربة فقهاء مالكية الأندلس لهذه الفرق الضالة، ووقوفها ضد كل من يمس  
بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - جعلت الأندلسيين يختارون المذهب  
المالكي ويتمسكون به، لأنهم أدركوا أن مذهب مالك هو مذهب أهل السنة  
والجماعة، وأقواله من أقوال الصحابة والتابعين، وهذه الاعتبارات كلها مكّنت  
للمذهب المالكي أن يسود على غيره.

وهذا ما جعل الفقهاء يبايعون الأمراء على كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه  
وسلم - ومذهب مالك، كما رأينا ذلك سابقا عندما صرّح ابن لبابة قائلا: "وهو  
رأي أمير المؤمنين ورأي الأئمة آبائه".

يتضح لنا مما سبق من النصوص أن سيادة المذهب المالكي استمرت في الأندلس  
دون انقطاع للأسباب التي ذكرناها، وما عدا ذلك من المذاهب والأفكار لم يكن لها  
تأثير يذكر في الحياة الأندلسية، ولهذا لم أتطرق لهذه المذاهب.

هذا هو تمام الباب الأول، الذي تناول أسباب السيادة والانتشار للمذهب المالكي  
في الأندلس، وبقي لنا التطرق إلى جهودهم في البابين المواليين بإذن الله تعالى.

---

(2) — ترتيب المدارك: 138/2. و ينظر: تاريخ علماء الأندلس: 129.



## الباب الثالث

### جهود فقهاء الأندلس في التعليم و التأليف و الفتوى

الفصل الأول : جهودهم في التعليم .

الفصل الثاني : جهودهم في التأليف .

الفصل الثالث : جهودهم في الفتوى .

## تمهيد :

إذا كانت الوظائف الدينية والعامّة من فروض الكفاية على العالم ، فإنّ التعليم والتأليف والفتوى مما يتعين على الفقيه العالم ، فهي الوظائف الطبيعية والأساسية لمن سلك طريق العلم و العلماء ، فلا يتصور أن يكون العالم الفقيه غير مشغول بالتعليم أو التأليف أو الفتوى ، فهذا هو الواجب الذي لا يختلف فيه اثنان .

لقد أدرك فقهاء المالكية بالأندلس هذا الواجب ، فسارعوا إلى عقد حلقات العلم ، وبادروا إلى تقييد ما تعلموه وما أنتجوه من علم في مؤلفات ، وجلسوا إلى الناس يستمعون إلى فتاواهم ومسائلهم فيجيبون عنها ويحلون مشاكلهم الدينية والدينية .

هذا ما أريد التطرق إليه في هذا الباب الثالث ، وقد قسمته إلى ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : جهودهم في التعليم .
- الفصل الثاني : جهودهم في التأليف .
- الفصل الثالث : جهودهم في الفتوى .

## الفصل الأول

### جهودهم في التعليم

إذا كان فقهاء المالكية بالأندلس قد تولوا الوظائف ، وبذلوا جهودهم في تنظيمها وتسييرها إداريا على مذهب مالك - رحمه الله - كما رأينا ذلك سابقا ، فإن هؤلاء الفقهاء قد بذلوا الكثير في جانب التعليم الذي هو أول المهام والوظائف المناطة بالعالم الفقيه ، لأنها رسالة الأنبياء والمرسلين ، والعلماء كما أخبرنا رسولنا عليه الصلاة والسلام وورثة الأنبياء ، فلا عجب أن يكون فقهاء المالكية بالأندلس قد استوعبوا هذه المهمة وهذا الدور ، فأدوا واجباتهم نحو مجتمعاتهم ، ولم يبخلوا عليها بما أوتوا من العلم ، لأنهم يعلمون أنه من كتم علما ألجمه الله بلجام من النار يوم القيامة كما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم .

لقد مرت الأندلس بمراحل عدة في التطور في شتى المجالات، ومنها المجال التعليمي، وكان لحكام بني أمية الدور الكبير في هذا التحول الذي يلحظه كل دارس للعملية التعليمية في الأندلس ، ولهذا سأتناول جهود فقهاء المالكية بالأندلس في التعليم حسب المراحل التي مر بها الحكم بالأندلس .

مرت الأندلس بثلاث مراحل في التعليم بذل فيها الفقهاء جهودا عظيمة ، حسب  
تغير أمراء وخلفاء بني أمية في الأندلس ، وقد درست هذه المراحل في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : المرحلة الأولى .

المبحث الثاني : المرحلة الثانية .

المبحث الثالث : المرحلة الثالثة .

## المبحث الأول

### المرحلة الأولى

تمتد هذه المرحلة من مؤسس الدولة الأموية بالأندلس ، عبد الرحمن الداخل  
(138 – 172 هـ) إلى أواخر إمارة الأمير عبد الرحمن بن الحكم (206 –  
238 هـ) ، وبما أننا نتكلم عن جهود فقهاء المالكية بالأندلس ، فلا بد أن نربط  
التعليم بالمذهب المالكي الذي انتشر وساد على غيره من المذاهب ، بفضل جهود  
هؤلاء الفقهاء<sup>(1)</sup> .

لقد كان لأعلام الأندلس الأوائل الذين رحلوا إلى مالِك لطلب العلم ، ثم  
رجوعهم إلى الأندلس ، الدور الكبير في قلب موازين التعليم بالأندلس من الأوزاعية  
إلى المالكية ، فقد نقلوا إلى الأندلس علما كثيرا سواء موطأ مالِك أو ما سمعوه منه من  
المسائل ، أو من أصحابه وتلامذته ، أو من غيرهم من العلماء والفقهاء الذين تتلمذوا  
عليهم في شتى العلوم ، وقد أحصاهم القاضي عياض ، فذكر منهم ثمانية عشر عالما  
أندلسيا .

— من هؤلاء الفقهاء أذكر بعض النماذج ، منها :

---

(1) — لقد تكلمنا عن دخول المذهب المالكي و انتشاره و سيادته في الباب الأول من هذا البحث فليرجع  
إليه .

**1 – الغازي بن قيس من أهل قرطبة (ت 199 هـ) :** حيث سمع من مالك الموطأ وكان يحفظه ، وسمع من ابن أبي ذئب ، وابن جريج ، والأوزاعي وغيرهم ، وقرأ القرآن على نافع بن أبي نعيم ، وعند رجوعه إلى الأندلس اجتهد في نشر قراءة نافع، وكان يروي الحديث ، وممن روى عنه ابن حبيب ، وأصبغ بن خليل ، وعثمان بن أيوب وغيرهم (1) .

لقد بين القاضي عياض ما قام به الغازي بن قيس في نفع أهل الأندلس ، فقال :  
" وانصرف إلى الأندلس بعلم عظيم ، نفع الله به أهلها " (2) .

**2 – عبد الرحمن بن موسى الهواري من أهل إستجة :** لقي مالك بن أنس ، وابن عيينة ، ونظرائهما من الأئمة ، وكان حافظا للفقهِ والتفسير والقراءات ، ولقد استرجع من حفظه كل ما ضاع منه في البحر من الكتب ، وكان يعقد حلقات الدرس والعلم لتبليغ ما أخذه في رحلته (3) .

**3 – سعيد بن أبي هند :** لقي مالك بن أنس في حجه ، وسمع منه ، وبعد عودته سكن قرطبة ، وكان مبلغا للعلم ، وممن سمع منه يحيى بن يحيى الليثي وغيره (4) .

**4 – زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين (ت 193 هـ) :** خرج حاجا ، فلقي مالك بن أنس ، وروى عنه الموطأ ، وأخذ عنه كتابا واحدا من رأي مالك ،

---

(1) – تاريخ علماء الأندلس : 272 ، الديباج المذهب : 314 .

(2) – ترتيب المدارك : 347 / 1 ، 348 .

(3) – المصدر نفسه : 507 / 1 ، 508 ، تاريخ علماء الأندلس : 212 .

(4) – ترتيب المدارك : 354 / 1 .

معروف بسماع زياد<sup>(5)</sup>. روى عن الليث بن سعد وابن عيينة ، وعبد الله بن نافع المدني وغيرهم<sup>(6)</sup> .

لقد قام زياد بن عبد الرحمن شبطون ، بدور كبير في نشر المذهب المالكي في الأندلس ، وذلك يجلب طلبة العلم في حلقات الدرس ، وتلقينهم الموطأ والمسائل التي حفظها من مالك ، وممن أخذ عنه من الطلبة المتميزين يحيى بن يحيى الليثي ، حيث أشار عليه بالرحيل إلى مالك ما دام على قيد الحياة ، فأخذ بنصيحة زياد ، فكان آخر من روى الموطأ عن مالك<sup>(1)</sup> .

هذه ثمرة من ثمرات جهود هؤلاء الفقهاء في التعليم، فلو لا زياد لما كان يحيى بن يحيى الليثي عالماً، ولما كان آخر من يروي الموطأ، وينال قصب السبق في صحة روايته .

#### 5 – يحيى بن يحيى الليثي (ت 234 هـ) : كان آخر الأندلسيين الذين سمعوا

من مالك ورووا عنه الموطأ ، ولازموه وانتفعوا به ، و تفقه كذلك بأكابر أصحاب مالك بن أنس من المدنيين والمصريين كسفيان بن عيينة والليث بن سعد ، وعبد الرحمن بن القاسم ، وعبد الله بن وهب ، وغيرهم وبعد وفات مالك - رحمه الله - عاد إلى الأندلس ومعه العلم الكثير ، فتفقه به جماعة لا يحصون ، وروي عنه الكثير منهم ابنه عبيد الله وإسحاق ، ومحمد بن وضاح وزياد بن محمد بن زياد شبطون ، وإبراهيم بن قاسم بن هلال ، محمد بن أحمد العتيبي ، وأصبع بن خليل ، وإبراهيم بن شعيب وغيرهم<sup>(2)</sup> .

لقد كان ليحيى بن يحيى الليثي الدور الكبير في حسم التعليم لصالح المذهب المالكي، حيث أقام دعائمه وثبتها إلى الأبد ، وخاصة بعد ثورة فقهاء المالكية (هيج

---

(5) — أخبار الفقهاء والمحدثين ، الخشني : 68 .

(6) — شجرة النور الزكية : 63 .

(1) — نفع الطيب : 215 / 2 .

(2) — جذوة المقتبس ، الحميدي : 360 .

الربض ) والتي خرج فيها الفقهاء منتصرين على ما كان يراد بهم من مؤامرة القضاء على نفوذهم و نفوذ مذهبهم — وقد تطرقت لذلك في الباب الأول — .

لقد وجدنا الانتعاش الكبير والواسع للتعليم بالأندلس على مذهب مالك ، حيث توطدت أركانه في إمارة عبد الرحمن بن الحكم ، لأن يحيى بن يحيى الليثي كان مكينا عنده لا يخالف له قول ، ولا يتجاوز مشورته واختياره ، وكان لا يشير إلا بأصحابه ومن كان على مذهبه (3) .

ومن الملاحظ في هذه الفترة من هذه المرحلة ، أن التعليم بالأندلس قد اقتصر على رواية الموطأ والأسمعة أو المسائل ، والأقوال والآراء على مذهب مالك رضي الله عنه .

فلم يكن لهم دراية بالحديث ، إلا ما كان من حفظ الموطأ و تسميعه ، أما علم الحديث رواية ودراية بأسسه وقواعده ومنهجيته التي يعرف بها ، فلم يكن معروفا لديهم . والسبب في رأيي يعود إلى اهتمام هؤلاء الشيوخ بالفقه المالكي أكثر من اهتمامهم بعلم الحديث ، مما جعلهم متخلفين فيه .

فمثلا قرعوس بن العباس بن قرعوس الذي سمع من مالك بن أنس ، كان فقيها مالكيا ، لكن لا علم له بالحديث (1) .

ويحيى بن يحيى الليثي الذي روى عن الإمام مالك الموطأ ، كان من شيوخ الفقه المالكي ، غير أنه لا علم له بالحديث (2) .

قال ابن عبد البر عن يحيى بن يحيى : " و لم يكن له بصر بالحديث " (3)

---

(3) — جذوة المقتبس : 346 رقم 909 ، بلغة المتمس : 511 رقم 1498 ، نفع الطيب : 187 / 2 .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 291 رقم 1084 .

(2) — المصدر نفسه : 431 رقم 1556 ، ترتيب المدارك : 537 / 1 .

(3) — تهذيب التهذيب : 190 / 6 .

وعبد الملك بن حبيب الإلبيري ، بالرغم من أنه أول من أظهر الحديث بالأندلس ، كان لا يفهم صحيحه من سقيمه ، ولهذا وجدت في واضحته الكثير من الأحاديث الواهية (4) .

— ففي هذه المرحلة كان يُدرّس في حلقات العلم ، ويقتصر على ما يلي :

— الموطأ رواية .

— الأسمعة من مالك أو تلامذته كابن القاسم وأشهب وابن وهب وغيرهم .

— الفقه على المذهب المالكي .

— القرآن بقراءة نافع والتي أدخلها الغازي بن قيس .

أما ما عدى هذا ، فما كان أحد يجرو أن يدرس كتابا في الحديث أو الفقه على غير مذهب مالك ، لأنه إن فعل ذلك فسيلاقي من هؤلاء الفقهاء الإنكار و الإعراض ، وكذلك من عوام الناس الأذى والتنكيل ، وينال العقاب من السلطات الحاكمة التي كانت لا تأتمر إلا بما يشير به هؤلاء الفقهاء .

## المبحث الثاني

### المرحلة الثانية

تميزت هذه المرحلة بظهور نوع جديد من الفقهاء الأندلسيين، الذين رحلوا إلى المشرق في أواخر إمارة عبد الرحمن بن الحكم، لطلب العلم وانتقاء رواية الحديث، وقد ذكرهم ابن حيان حيث قال : " وكان من مشاهير من رحل إلى المشرق في طلب العلم وانتقاء الرواية من أهل قرطبة، فأدرك الغاية : محمد بن يوسف بن مطروح، ومحمد بن حارث، وأبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم، وعبد الأعلى بن وهب، وبقي

---

(4) — تاريخ علماء الأندلس : 221 رقم : 816 ، الفكر السامي : 2 / 116 ، 117 .

بن مخلد - رضي الله عنه - ، ومحمد بن وضاح ، ويحيى بن إبراهيم بن مزين ، وأبان بن عيسى بن دينار، وعبيد الله بن يحيى بن يحيى وكان من آخرهم رحلة في أخريات الأمير عبد الرحمن " (1) .

وقد برز من هؤلاء الفقهاء ، محمد بن وضاح وبقي بن مخلد ، حيث كان لهما الفضل في تأسيس مدرسة الحديث بالأندلس ، لأنه لم يكن معروفا قبل مجيئهما علم الحديث رواية ودراية بما يحتويه من أسس وقواعد ومناهج معروفة لدى أصحاب هذا الفن ، فهو لم يتعدى عندهم موطأ مالك رواية فقط .

ولأهمية هاذين الفقيهين في إنشاء مدرسة الحديث بالأندلس ، وجهودهما في التعليم بالأندلس ، ودورهما الكبير في توسيع دائرة التعليم بخلاف ما كان سائدا من قبل ، سأحاول إبراز شخصيتهما العلمية من خلال الترجمة لهما ، وإظهار مكانتهما العلمية ، والأحداث التي واجهها من العامة والخاصة .

#### أولا : ترجمة ابن وضاح (202 – 272 هـ) .

أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع القرطبي، تلقى العلم أولا على شيوخ الأندلس، من أمثال يحيى بن يحيى الليثي، وعبد الملك بن حبيب، وسعيد بن حسان، ومحمد بن خالد الأشج، وغيرهم، ثم رحل سنة (218 هـ) إلى المشرق، وكان شأنه في هذه الرحلة الأولى الزهد وطلب العباد، ومع ذلك فقد سمع الكثير من شيوخ الحديث، أهمهم يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل .

وبعد عودته إلى بلده الأندلس من رحلته هذه، تبين له أنه في حاجة إلى علم أكثر وسماع أوفر، فرحل إلى المشرق مرة ثانية، حيث سمع من عدد كبير من شيوخ الحديث الذين بلغ عددهم خمسا وسبعين ومائة رجلا (1) .

---

(1) — المقتبس ، تحقيق محمود علي مكي : 46 .

(1) — تاريخ علماء الأندلس: 305 رقم 1136، جذوة المقتبس : 83 رقم 152، بغية الملتبس: 133

رقم 291 ، شجرة النور الزكية : 76 .

قال ابن الفرضي وهو يصف مكانته العلمية ودوره في التعليم بالأندلس : " وكان محمد بن وضاح عالما بالحديث ، بصيرا بطرقه متكلميا على عله ، كثير الحكاية عن العباد ، ورعا زاهدا فقيرا متعففا ، صابرا على الإسماع ، محتسبا في نشر علمه . سمع منه الناس كثيرا ونفع الله به أهل الأندلس " (2) .

لقد حَدَّثَ ابن وضاح بالأندلس مدة طويلة، ونشر بها علما كثيرا، وروى عنه من أهلها جماعة رفعا مشهورون، كوهب بن مسرة، وابن أبي دليم، وأحمد بن خالد بن الجباب، ومحمد بن لبابة، وقاسم بن أصبغ، وآخرون لا يحصون لكثرتهم (3) .

لقد كان لابن وضاح السبق في إدخال رواية ورش إلى الأندلس ، والتي رواها عن عبد الصمد بن عبد الرحمن بن القاسم ، ومن وقته اعتمد أهل الأندلس على رواية ورش ، وكانوا يعتمدون قبل على قراءة نافع التي أدخلها الغازي بن قيس ، وقد بينا ذلك سابقا (1) .

لقد وهب ابن وضاح حياته كلها للحديث، ومن كثرة تحريه في الأحاديث كان يرد الكثير منها مع أنها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان تلميذه أحمد بن خالد ينكر عليه ذلك، وكان ابن وضاح لا علم له بالفقه واللغة (2) .

ومع أن محمد بن وضاح كان أول من أحدث التغيير في حركة التعليم بالأندلس، وأدرج فيها ما لم يكن موجودا، إلا أنه لم يجد معارضة من الفقهاء المالكية كما حدث لبقري بن مخلد - سنرى ذلك لاحقا -، والسبب كما رآه الدكتور حسين مؤنس يرجع إلى كونه قريبا من البيت الأموي بالأندلس، وكذلك كان مالكي المذهب .

حيث قال : " كان محمد بن وضاح طليعة هذه الحركة الكبرى التي ستشمل الأندلس شيئا فشيئا ، ولكنه لم يؤت من الملكات ما يمكن له من أن يكون شيخ

---

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 306 رقم 1136 .

(3) — الديباج المذهب : 338 رقم 451، جذوة المقتبس : 83 رقم 152، بغية الملتبس : 133 رقم 291

(1) — الديباج المذهب : 338 رقم 451 .

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 306 رقم 1136 .

عصره في هذا الباب ، وربما كانت علاقة الولاء التي ربطته بالبيت الأموي هي التي قعدت به عن إحداث تغيير حاسم في تاريخ العلم في الأندلس ، لأنها فرضت عليه أن يكون محافظاً تقليدياً ، ولهذا فقد كان رغم حماسه للحديث مالكياً ، فلم ينكر شيئاً مما كان المالكيون يقرونه ، ولا اشتبك معهم على أية صورة ، وعلى الجملة يمكن اعتبار عمله دور انتقال من مدرسة الفقه إلى مدرسة الحديث " (3).

ومن هنا نستطيع أن نقول أن ابن وضاح بدأ بهذه العملية الانتقالية من مدرسة الفقه إلى مدرسة الحديث ، ثم أكملها بعد ذلك بقي بن مخلد حيث كان معاصراً لابن وضاح ، وبالتالي كان هو الواجهة التي تلقت كل الضربات من بعض فقهاء المالكية ، وسرى ذلك في ترجمة بقي بن مخلد إن شاء الله .

### ثانياً : ترجمة بقي بن مخلد (201 – 276 هـ) .

أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد من أهل قرطبة ، من الحفاظ المحدثين ، وأئمة الدين ، والزهاد الصالحين ، رحل إلى المشرق رحلتين ، قضى في الأولى عشرين سنة ، وفي الثانية أربعة عشرة سنة ، وسمع في رحلتيه مائتين وأربعة وثمانين شيخاً ، وممن روى عنهم من الأئمة وأعلام السنة ، أحمد بن محمد بن حنبل وقد اختص به ، وعبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، وأحمد بن إبراهيم الدورقي ، وأبي ثور صاحب الشافعي ، وإبراهيم بن محمد الشافعي من كبار تلاميذه ، وسمع من سحنون ، وعبد الملك بن سعيد ، وأسمع ابنه محمداً بمحضر أبيه ، قد فاق شيوخه شيوخ ابن وضاح ، وكان يسمى بالكنيسة لأنه ما دخل مصرًا إلا وأخذ عن أعلامها ، وجمع ما عندهم من العلم، وروى وكتب كل نفيس (1) .

(3) — شيوخ العصر في الأندلس ، حسين مؤنس : 45 ، تاريخ المسلمين و آثارهم في الأندلس من الفتح حتى سقوط غرناطة ، عبد العزيز سالم : 54 .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 82 رقم 283 ، جذوة المقتبس : 156 رقم 331 ، نفح الطيب للمقري : 215 / 2 .

لقد وصفه ابن بشكوال لما وصل إليه من الرتبة في العلم بقوله : " وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله مع ثقته وضبطه و إتقانه واحتفاله فيه في الحديث ، وجودة شيوخه ، فإنه روى عن مائتي رجل وأربع وثمانين رجل ليس فيهم عشرة ضعفاء ، وسائرهم أعلام مشاهير " (2) .

رجع بقي بن مخلد إلى الأندلس بعد هذه الرحلة العلمية الطويلة ، وهو محمل بالعلم الغزير والمعرفة الواسعة والكتب النادرة والنفيسة التي لم يسبق لغيره إدخالها الأندلس ، والتي أحدثت ذلك التحول الكبير في سير العملية التعليمية في الأندلس .

من هذه الكتب التي أدخلها بقي بن مخلد ، ما يلي :

— مصنف ابن أبي شيبة بتمامه .

— كتاب الفقه لمحمد بن إدريس الشافعي الكبير بكماله .

— كتاب التاريخ لخليفة بن خياط .

— كتاب سير عمر بن عبد العزيز للدورقي (1) .

ومن تلامذته الذين رووا عنه ، جماعة "منهم أسلم بن عبد العزيز بن هاشم القاضي، وأحمد بن يزيد، ومحمد بن قاسم بن محمد، والحسن بن سعيد بن إدريس بن رزين البربري الكتامي من أهل المغرب، وعلي بن عبد القادر بن أبي شيبة الأندلسي، وعبد الله بن يونس المرادي، وكان مختصا به كثيرا عنه، وعنه انتشرت كتبه الكبار، ولعله آخر من حدث عنه من أصحابه " (2) .

---

(2) — الصلة ، ابن بشكوال : 118 ، 119 .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 83 رقم 283 .

(2) — جذوة المقتبس : 157 رقم 331 .

لقد كسر بن مخلد ما كان معتادا عليه في حلقات الدرس والتعليم بالأندلس ، ولم يكتب بالدعوة لدراسة الحديث كما فعل ابن وضاح ، ولكنه دعا إلى الرجوع إلى الآثار من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، دون التقيد بتقليد رأي مالك فقط .

وبدأ يقرأ مسند بن أبي شيبه ويشرحه ، وكذلك كتاب الأم للشافعي ، وأقبل الناس يتوافدون على دروسه التي وجدوا فيها نوعا جديدا من العلم لم يعهدوه سابقا ، بل وجدوا أنفسهم أمام بحر من العلم شدَّ به الأذهان والعقول ، وملك به الأفتدة والقلوب .

هذا الوضع الجديد والتَّحوُّل السريع ، لم يَعْجِب بعض فقهاء المالكية ، ومنهم : عبد الله بن خالد، ومحمد بن حارث، وأبو زيد، واتهموه بأنه أدخل من كتب الخلاف وغرائب الحديث، وهذا ما كانوا يخشونه، ولهذا شكوه إلى الأمير محمد بن عبد الرحمن، وأخافوه به، ولكن الله تعالى بِمَنِّهِ وفضله أظهره عليهم، وعصمه منهم، فكان هذا الانتصار سببا لانتشار الحديث بالأندلس، وسانده في ذلك ابن وضاح - كما رأينا ذلك سابقا - فصارت الأندلس دار حديث وإسناد ، مع العلم أنها كانت قبل ذلك يغلب على أهلها حفظ رأي مالك وأصحابه (1) .

ولأهمية هذه القصة التي أحدثت ذلك التغيير في التعليم بالأندلس ، وبروز مدرسة الحديث ، لابد من ذكرها كاملة كما وردت في المقتبس لابن حيان .

قال أحمد بن محمد الرازي في تاريخه وهو يتحدث عن صدر إمارة محمد بن عبد الرحمن ، وما حدث فيها : " وفي صدر دولته سُعيَ بقي بن مخلد إلى الأمير محمد، وذلك أنه لما قدم بقي من المشرق عن رحلته الطويلة بما جمع من العلوم الواسعة، والروايات العالية، والاختلافات الفقهية، وأغاظ ذلك فقهاء قرطبة أصحاب الرأي

---

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 83 رقم 283 ، شيوخ العصر في الأندلس ، حسين مؤنس : 47 .

والتقليد، الزاهدين في الحديث، الفارين عن علوم التحقيق، المقصرين عن التوسع في المعرفة، فحسدوه ووضعوا فيه القول القبيح عند الأمير حتى ألزموه البدعة، وشنأوه إلى العامة، وتخطى كثير منهم إلى رميه بالإلحاد والزندقة، وتشاهدوا عليه بتغليظ الشهادة، فأمر بعضهم بها مُؤدِّين لها ، داعين إلى سفك دمه والتقرب إلى الله برفع شبهته، وخاطبوا الأمير محمدا يُعَرِّفُونَهُ بذلك ، ويكثرون عليه بكل ما يرجون به الوصول إلى دمه ، ويسألونه تعجيل الحكم فيه " (2) .

لقد ألقى هذا التصرف من هؤلاء الرِّعَاعِ الرُّعْبِ والخوف في قلب بقي بن مخلد، حيث تخفى واستتر عن عيون الناس، وهَمَّ بالفرار عن الأندلس خوفا من سفك دمه، ولكن رحمة الله هَدَتْهُ إلى هاشم بن عبد العزيز أحد وزراء الأمير محمد، فاتصل به، وطلب منه رفع كتابه إلى الأمير، ليرى رأيه فيه بعد سماع حجته، ثم بعد ذلك يحكم في أمره ، وكان له ما أراد .

" فأوصل كتابه إلى الأمير محمد، وشرح له خبره، وتناول من شأنه عنده ما عطف به قلبه على بقي رحمه الله، واتهم الساعين به إليه؛ فأمر بتأمين بقي وإحضاره إلى القصر والطلالين له يوما حَدَّةً لهم، فأوصلهم إلى مجلسه، وتناظروا بين يديه، فأدلى بقي رحمه الله بحجته، وفلج على خصومه، واستبان للأمير محمد حسدهم إياه لتخلفهم عن مداه، فدفعهم عنه، وتقدم إليه بمطأطأة قدمه ونشر علمه، وأمر بإيصاله إليه في زمرة الفقهاء، والدفع عن منزلته، فاعتلى ذروة العلم، ولم يزل عظيم القدر عند الناس وعند الأمير محمد ومن تلاه إلى أن مضى لسبيله فقيدا رحمه الله " (1) .

لقد عَرَّضَ بقي بن مخلد نفسه للموت، ولكنه نجح في كسر القيد الذي كان يضعه بعض فقهاء المالكية على سير العملية التعليمية بالأندلس، وبَدَّدَ الرهبة والخوف اللذان كانا يعصف بقلوب أولئك الفقهاء المتحررين من هذا القيد أمثال : بقي بن مخلد وابن

(2) — المقتبس ، ابن حيان ، تحقيق محمود علي مكي : 248 .

(1) — المصدر نفسه : 249 .

وضاح ومحمد بن عبد السلام الخشني وغيرهم، وبهذا تحرر الكثير من الفقهاء بالأندلس وبدؤوا ينشرون العلم النافع دون التقيد بأقوال مالك وأصحابه، وكان السبب في هذا التحرر للعملية التعليمية بالأندلس الأمير محمد بن عبد الرحمن الذي كان يتصف بالأناة والحلم، واليقظة والفهم، فقد تنبه لحسد الفقهاء بعضهم لبعض، مما جعله يسمع قبل الحكم، ولقد أوتي من العلم والفقه ما يميز به الرديء من الجيد، ولهذا لما أوتي بقي بن مخلد وتناول مسند ابن أبي شيبة، ومضى يقرأ فيه، رده إلى صاحبه وأمر خازن كتبه بأن ينسخ له نسخة وقال لبقني: " انشر علمك وارو ما عندك " (2).

لم تكن حادثة بقي بن مخلد الوحيدة بل تبعتها حادثة محمد بن عبد السلام الخشني (ت286)، الذي كسر نظام التعليم بالأندلس فَدَرَسَ كتاب الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد، الذي أتى به من المشرق في رحلته، فسجن من قبل صاحب السوق ابن الحارث، وأوذي وسُبَّ، ومن بين ما دار بينه وبين ابن الحارث أن قال له هذا الأخير: " إيه يا عدو الله وعدو نفسه؟ أنت القائل إن في القرآن ناسخا ومنسوخا؟ فقال الخشني: إن الله تعالى يقول في محكم كتابه [مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا] (1) " (2).

ولما وصل خَبْرُهُ الأمير محمد بن عبد الرحمن أمر بإطلاقه، واعتذر له مما فعله صاحب السوق به لجهله، وطلب منه بأن يعمر مجلسه، وينشر علمه، فكان الخشني يبدأ مجلس تعليمه بالدعاء للأمير محمد، ويختتم بالدعاء له طول حياته (3).

فهذا نموذج من فقهاء المالكية الذين أحدثوا ذلك الانقلاب في العملية التعليمية بالأندلس، واخترقوا ما قد تَعَوَّدَ عليه أهل الأندلس في تعليم أبنائهم، وفتحوا الباب

---

(2) — المقتبس، تحقيق محمود علي مكي: 263.

(1) — البقرة: 106.

(2) — المصدر السابق: 250، 251.

(3) — المصدر نفسه: 252.

على مصراعيه . فالعلم والتعليم ليس حكرا على مالك وأصحابه ، بل لا يرضى مالك أن يكون كذلك ، ولكنه كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، فمن اغترف منهما جاز له أن يُعَلِّم .

— خلاصة هذه الجهود التي بذلها الفقهاء في هذه المرحلة ، تتمثل فيما يلي :

1 — لقد ظهر نوع جديد من الفقهاء ، أحدثوا التغيير في العملية التعليمية في الأندلس وأدخلوا علوما لم تكن معروفة من قبل ، أهمها علم الحديث رواية ودراية .

2 — كان لبقّي بن مخلد وابن وضاح الدور الكبير في نشر علم الحديث بالأندلس وإرساء قواعده ، ومن يومها توسع أهل الأندلس في الحديث وصارت الأندلس دار حديث ومعدن سند .

3 — لم يكتف أهل الأندلس بدراسة رأي مالك وأصحابه، والتفقه على مسائل المدونة، بل انفتحوا على دراسة كتب أخرى كمسند ابن أبي شيبة، الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن السلام، وكتاب الفقه للشافعي، وغيرها من المصنفات التي كان يخشى أصحابها الذين رووها تدريسها بالأندلس .

4 — لقد كان لأمرء الأندلس، وأخص بالذكر الأمير محمد، الدور الكبير في جني ثمار هذه الجهود التي بذلها فقهاء مالكية الأندلس . فلم يكن هؤلاء الفقهاء يتعصبون لقول مالك وأصحابه وكتبه، بل كانوا موسوعيين في ثقافتهم وتعليمهم، وما انتقدوا يوما مذهب مالك أو تخلوا عنه في فتاواهم، لأنهم يعلمون أن جماعة المسلمين بالأندلس على مذهب مالك، وهو العنصر الأصيل الذي يوحد المجتمع الأندلسي، وهذا ما كان يؤكد عليه أمرء بني أمية بالأندلس .

5 — هذه المرحلة سمحت للفقهاء بالأندلس أن يتوسعوا في تعليمهم لعلوم أخرى، دينية كانت أو فلسفية أو كونية أو لغوية ، وقد تفوق الأندلسيون في كل هذه العلوم، لأن المجتمع الأندلسي يجب العلم و ييجله ، وهذا ما سندركه في دراستنا للمرحلة التالية .

## المبحث الثالث

### المرحلة الثالثة

لقد فتحت المرحلة السابقة لأولئك الفقهاء الشهية لطلب كل جديد من العلوم لنشره في بلاد الأندلس .

فعلاوة على فتح باب علوم الفقه والحديث، وعلم القرآن من القراءات وتفسير وناسخ ومنسوخ، وغيرها من العلوم الدينية، فقد فتح باب الدراسات اللغوية والنحوية والأدبية ، وكذلك باب العلوم الطبية والصيدلانية والفلكية والرياضية وغيرها من العلوم التجريبية، ثم فتح باب آخر من العلوم الفلسفية وعلم الكلام .

أما العلوم الدينية فما كان أحد من فقهاء المالكية يعترض بعد الذي حدث مع بقي بن مخلد، بشرط أن يكون مؤسساً على الكتاب والسنة، حتى ولو لم يكن على مذهب مالك وأصحابه، هذا في التدريس والتعليم، أما في الفتوى والقضاء فالمذهب المالكي كان هو السائد، ولم يسمحوا لهؤلاء الفقهاء العمل بغير مذهب مالك وقد بينا ذلك فيما سبق .

أما العلوم اللغوية وما اتصل بها ، فقد ازدهرت في هذه المرحلة وبرع فيها فقهاء أجراء ، لا أريد الخوض فيها لبعدهم موضوع بحث الرسالة عن هذا التخصص، ويضاف إلى هذا ما كان من العلوم التجريبية والكونية .

أما ما تعلق بعلوم الفلسفة وعلم الكلام ، فقد كان لفقهاء مالكية الأندلس موقفا لا بد من الإشارة إليه ، لنبين جهودهم في سير العملية التعليمية بالأندلس ، ودور هؤلاء الفقهاء في محاربة هذه العلوم وسبب ذلك .

### أولا : محاربة فقهاء المالكية لعلم الكلام و الفلسفة .

لقد ارتبط علم الكلام والفلسفة بالمشتغلين بهما ، وهم من الفرق الضالة كالمعتزلة وغيرها ، ولهذا ناصبهما فقهاء المالكية بالأندلس العدا ، وكانوا لأصحابها بالمرصاد . وبناءً على ذلك فإن أي مشتغل بعلم الكلام أو الفلسفة فهو مبتدع وضال وخارج عن الملة .

قال الضبي ناقلا كلام ابن عبد البر عن أهل الكلام : " أجمع أهل الفقه والآثار في جميع الأمصار ، أن أهل الكلام بدع و زيغ ، ولا يعدون عند الجميع في طبقات العلماء " (1) .

ثم قال : " وأهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام ، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع " (1) .

وهذا بلا شك يعطينا دليلا واضحا على الموقف الصارم الذي اتخذته علماء الأندلس تجاه أهل الكلام ودراساتهم الفلسفية .

---

(1) — بغية المتمس ، الضبي : 157 .

(1) — المصدر السابق ، و الصفحة السابقة .

لقد كان لفقهاء المالكية بالأندلس دورا بارزا في القضاء على المتكلمين والفلاسفة، إما بتأليب العامة عليهم، أو إحراق كتبهم، وقد يصل إلى سفك دمهم قبل أن يصل خبرهم إلى الحاكم، الأمر الذي أدى إلى ضعف اشتغال الأندلسيين بالتيارات الكلامية والفلسفية معا، حيث عَبَّرَ عن هذا الموقف ابن حزم بقوله: " وأما علم الكلام فإن بلادنا وإن كانت لم تتجاذب فيها الخصوم ، ولا اختلفت فيها النحل ، فَقَلَّ لذلك تصرفهم في هذا الباب ، فهي على كل حال غير عَرِيَّةٍ عنه ... " (2) .

رغم تضافر جهود فقهاء المالكية بالأندلس في محاربة علم الكلام والتضييق على المشتغلين بعلم الكلام والفلسفة ، إلا أن احتكاك هؤلاء بعلماء المشرق وتأثرهم بالمجالس العلمية الكلامية ، وما يدور في مجالسهم من مناظرات وجدل بين المتكلمين ، أثر في اعتقادهم الكثير من الأفكار الكلامية والآراء الفلسفية ، مما جعلهم يؤمنون بها وينقلونها إلى بلاد الأندلس .

### — ومن هؤلاء المتكلمين :

يحيى بن يحيى المعروف بابن السمينية : من أهل قرطبة (ت 315 هـ) ، رحل إلى المشرق ، ولقي علماء الكلام ، وتأثر بأقوالهم وآرائهم ، ثم رجع إلى الأندلس ، وكان يعلن ببعض آراء المعتزلة كقوله بالاستطاعة (3) .

ومن أشهر من جاهر بالاعتزال خليل بن عبد الملك بن كليب المعروف بخليل الفضلة (أو الغفلة) ، من أهل قرطبة ، كان صديقا لابن وضاح فلما تبين له أمره هجره ، حيث كان مشهورا بالقدر لا يتستر به ، وكان يعلن بالاستطاعة (1) .

---

(2) — نفع الطيب : 21 / 4 .

(3) — تاريخ علماء الأندلس : 438 رقم 1580 .

(1) — المصدر السابق : 120 رقم 419 .

" ولما مات خليل أتى أبو مروان بن أبي عيسى وجماعة من الفقهاء وأخرجت كتبه ، وأحرقت بالنار إلا ما كان فيها من كتب المسائل " (2) .  
وقد تصدى له بقي بن مخلد ، حيث طرده من حلقة ، وهدده بأن يشير بسفك دمه إن لم ينته عما يدعو له (3) .

ويعتبر الفقيه الأندلسي محمد بن عبد الله بن مسرة (269 – 319 هـ) ، من أبرز من اشتغل بعلم الكلام إلى جانب اشتغاله بالفلسفة (4) .

لقد تلقى ابن مسرة أول مبادئ الفلسفة والاعتزال على يد والده الذي كان من أهل البيع والشراء، وكان صديقا لخليل الفضلة السالف الذكر، وهو الذي علم محمدا علوم الدين والفلسفة، فتأثر به وبأفكاره . وكان يستر آراءه وراء نسكه وزهده، وقد اتخذ منزلا له بجبل قرطبة بعيدا عن أعين الناس، يُعَلِّمُ الوافدين عليه من طلبة العلم مبادئ الفلسفة وأصول الاعتزال، إلا أن أخباره انتشرت، والشائعات والأقاويل حول تعاليمه ومعتقداته تزايدت، وكثر أتباعه، فاتهم بالزندقة والخروج عن الملة، وكان كل هذا في أواخر عصر الإمارة المتمثلة في الأميرين عبد الله و المنذر (5) .

لقد خاف ابن مسرة على نفسه من الأمر بسفك دمه ، لتأليب العامة عليه من قبل فقهاء المالكية " فخرج فارا، وتردد بالمشرق مدة، فاشتغل بملاقة أهل الجدل، وأصحاب الكلام والمعتزلة، ثم انصرف إلى الأندلس فأظهر نسكا وورعا، واغتر الناس بظاهره، فاختلفوا إليه وسمعوا منه، ثم ظهر الناس على سوء معتقده، وفتح مذهبه

---

(2) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(3) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

(4) — المصدر نفسه : 224 رقم 1204 .

(5) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

فانقبض من كان له إدراك وعلم، وتمادى في صحبته آخرون غلب عليهم الجهل فدانوا بنحلته " (1) .

واستطاع ابن مسرة أن يجذب إليه تلامذة كثيرون بما أوتي من قدرة ساحرة مؤثرة في النفوس، وقد عاش في عزلة مع تلامذته يعلمهم تعاليم مذهبه الذي يعتقد، حيث كان يجمع بين بعض مبادئ المتصوفة وبين بعض أصول الاعتزال، فلم يكن معتزليا خالصا ولا باطنيا خالصا (2) .

قال ابن حارث : " الناس في ابن مسرة فرقتان : فرقة تفضّله وتبلغ به مبلغ الإمامة في العلم والزهد والمعرفة، وفرقة تبعده عن ذلك وتطعن عليه بالبدع لما ظهر من كلامه في الوعد والوعيد، وتخرجه عن طريق العلوم المعهودة بأرض الأندلس الجارية على مذهب التقليد والتسليم " (3) .

لقد شكل ابن مسرة ومن جاء بعده ممن اعتقد مذهبه خطرا محققا على دولة بني أمية بالأندلس، ولهذا استوجب تدخل السلطة في القضاء على آرائه وعلى ما ابتدعه أصحابه من بدع لا تمت بصلة إلى شرع الله المتمثل في كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

وكان أول هؤلاء الخلفاء عبد الرحمن الناصر ، فقد أصدر كتابا في حق هؤلاء، قرء على الناس بجامعي قرطبة و الزهراء ، ينكر فيه ما ابتدعه أصحاب ابن مسرة من أفكار خارجة على الدين واستمالتهم الناس إلى مذهبهم ، وتسترهم بالزهد ، وقد أمر في هذا الكتاب الوزير صاحب المدينة عبد الله بن بدر بتتبع هذه الطائفة والتحقيق معهم

---

(1) — المصدر السابق و الصفحة السابقة .

(2) — تاريخ الأدب الأندلسي ، إحسان عباس : 33 ، 34 .

(3) — المقتبس ، تحقيق كورنيبي و محمد صبح : 23 ، تاريخ علماء الأندلس : 324 رقم 1204 .

ورفع أمرهم إلى الخليفة لينظر في شأنهم ، وقد سعى الوزير إلى تحقيق ذلك بكل ما أوتي من سلطة (1) .

وقد استمرت الملاحقة لهذه الفرقة المسرية ، بإخافتهم ، وتحريق كتبهم ، وتحذير الناس من فتنهم بقية أيام الخليفة الناصر لدين الله (2) .

ومن قضاة المالكية بالأندلس الذين اعتنوا بطلب أصحاب ابن مسرة والكشف عنهم ، واستتابتهم ، القاضي الفقيه المالكي محمد بن يقي بن زرب ، حتى أنه وضع كتابا للناس في الرد على ابن مسرة ، قرء عليه مرات عديدة ، وأخذ عنه .

ولقد استتاب في سنة 350 هـ " جملة جيء بهم إليه من أتباع ابن مسرة ؛ ثم خرج إلى جانب المسجد الجامع الشرقي ، وقعد هناك ؛ فأحرق بين يديه ما وجد عندهم من كتبه وأوضاعه ؛ وهم ينظرون إليه في سائر الحاضرين " (3) .

يتضح لنا مما ذكرناه عن مذهب ابن مسرة ، ومن كان على شاكلته ، ما بذله فقهاء مالكية الأندلس في محاربة أهل الأهواء والبدع ، وفرق الزيغ والضلال ، فقد كانت صرامة وموقف الفقهاء المالكية بالأندلس في محاربة المتكلمين وآرائهم باعتبارهم أهل بدع وزيغ وضلال ، وبالتالي ندرك جليا السبب الذي جعل علم الكلام والفلسفة في الأندلس تتقلصان ، ولم يكتب لها أن تعمر طويلا - كما هو الحال في المشرق - وذلك بذهاب أتباعها ومن يدعوا إليها ، أمام المذهب المالكي القوي بفقهاءه الذين كانوا يتمسكون بمذهب أهل السنة والجماعة .

---

(1) — المقتبس ، تحقيق كورنيبي و محمد صبح : 24 ، 25 . وقد أورد ابن حيان نص هذا الكتاب كاملا ، لم أذكره لطوله . [يراجع في الصفحات : 26 ، 27 ، 28 ، 29 ] .

(2) — المصدر نفسه : 30 .

(3) — المرقبة العليا ، النباهي : 105 .

وكان من نتائج هذه الجهود التي بذلها فقهاء المالكية بالأندلس في هذه المرحلة ، أن ازدهرت العلوم الدينية ، وأقبل المسلمون في الأندلس على ميادين المعرفة المتصلة بعقيدة المسلمين بالأندلس والمتمثلة في الكتاب والسنة، فتوسعت مجالات الدراسة ، في الفقه والحديث والتفسير والقراءات ، وكان عصر الخلافة من أخصب هذه المراحل، فظهر النشاط العلمي في أوج قوته وذروة ازدهاره ، حيث أقبل علماء الأندلس بمهمة ونشاط على البحث والتأليف في تلك العلوم ، وتمكنوا من مزاحمة علماء المشرق والتفوق عليهم ، من خلال الإنتاج الفكري الذي سنتطرق إليه في الفصل التالي بإذن الله تعالى .

## الفصل الثاني

### جهودهم في التأليف

#### تمهيد :

لا يخفى على أحد أن الإنتاج الفكري (التأليف) لا يكون إلا بعد التحصيل العلمي الجيد ، ومن منابعه الأصلية ، وقد أدرك الأندلسيون هذه الحقيقة فرحلوا إلى المشرق مذ أن فتحت أبواب العلم هناك ، وكانت وجهتهم الأولى بيت الله الحرام مكة المكرمة ، ومنها إلى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث جمع هؤلاء بين الحج و طلب العلم ، فكانت قبلتهم الأولى لتلقي العلوم الدينية من عالم دار الهجرة مالك بن أنس - رضي الله عنه - .

ثم توالى الرحلات إلى بلاد أخرى كالشام والعراق ومصر والقيروان (تونس) ، وغيرها من البلاد الإسلامية التي صارت منارات للعلم ، يقصدها طلبة العلم لتلقي العلوم على شيوخها المبرزين في شتى الفنون .

لقد شَغِفَ الأندلسيون بالرحلة لطلب العلم عبر العصور والأزمان ، ولم يكتفوا بالتلقي على شيوخ بلدهم، بل إن شيوخهم الأندلسيون كانوا يحنوهم للسفر للاستزادة من العلوم، و ما حدث ليحيى بن يحيى الليثي حين طلب منه شيخه زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبظون، أن يرحل إلى مالك للأخذ عنه لدليل على ما قلناه .

لا أريد أن أفصل في موضوع الرحلة ، لأنه ليس مجال دراستي ، و لكن أردت أن أشير إليه ، حتى أبين أنها كانت النواة الأولى التي ساهمت في الإنتاج الفكري لفقهاء الأندلس .

لقد أثمرت الرحلات العلمية للأندلسيين إلى بلاد المشرق ، فعاد الكثير منهم بعلم واسع ، ومعارف متعددة ، بالإضافة إلى ما جاؤوا به من ألوان التصانيف ، وضروب التأليف النفيسة في مختلف ضروب المعرفة ، حيث كان لها بلا شك الأثر الكبير في دفع الحركة العلمية بالأندلس نحو الأمام .

لقد فتحت هذه المصنفات للأندلسيين ، آفاقا واسعة للبحث العلمي المؤصل ، فأقبلوا على دراسة تلك الكتب والنظر فيها ، والإفادة من المناهج العلمية في البحث والتأليف والتي سبقهم إليها المشارقة ، مما دفعتهم إلى بناء شخصيتهم العلمية ، والتي أثمرت في المستقبل وبالأخص في عصر الخلافة (القرن الرابع الهجري) ، حيث ظهر الإنتاج الفكري المتميز ، والذي تَفَوَّقَ به فقهاء الأندلس على من كانوا يوما ما عالية عليهم من علماء المشرق .

ولعل من المفيد أن نذكر أبرز هؤلاء الفقهاء الذين بذلوا جهدا كبيرا في التأليف والتصنيف ، مرتبين على فترتين زمنييتين هي : عصر الإمارة ، وعصر الخلافة ، لما لهما من علاقة بالإنتاج الفكري وتنوعه - قلة وكثرة - ، مع ذكر الأسباب التي أهلتهم للنجاح في التأليف .

— وعلى هذا يكون دراسة هذا الفصل في ثلاثة مباحث :

**المبحث الأول : عصر الإمارة .**

**المبحث الثاني : عصر الخلافة .**

## المبحث الثالث : أسباب نجاحهم في التأليف .

### المبحث الأول

#### عصر الإمارة

وأقصد بهذه الفترة القرن الثالث الهجري ، لأن ما قبلها كان الفقهاء منشغلين بنشر المذهب المالكي في الأندلس ، وإرساء قواعده ، وقد ذكرت الكثير منها في الباب الأول .

أما أهم ما ظهر من المؤلفات في هذه الفترة ، فسأذكرها مرتبة على حسب الترتيب الزمني لسنة وفاة مؤلفيها . أخصها فيما يلي :

**أولاً : أبو عبد الله ، زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين (ت 193 هـ) :**  
له من المؤلفات :

1 — سماع زياد: وهو كتاب في الفتاوى عن مالك، "معروف بسماع زياد" (1) .

2 — كتاب الجامع : في الفقه ، قال ابن عتاب : " وهو كتاب غريب يشتمل على علم كثير " (2) .

---

(1) — نفع الطيب : 214 / 2 .

(2) — ترتيب المدارك : 53 / 1 ، و ينظر : دراسات في مصادر الفقه المالكي ، مكلوش موراني : 206 .

**ثانياً : عيسى بن دينار بن واقد الغافقي (ت 212 هـ) :** كان ابن القاسم يعظمه و يجله ، و لا يُعد في الأندلس أفقه منه في نظرائه . له من المؤلفات :

1 — الهدية : و هو تأليف في الفقه ، عشرة أجزاء ، كتب به إلى بعض الأمراء كما هو واضح من اسمه (3) .

وقد عده ابن حزم من مفاخر الأندلس في رسالته المشهورة التي نقلها المقرئ في نفع الطيب، حيث قال : " وهي أرفع كتب جمعت في معناها على مذهب مالك وابن القاسم ، وأجمعها للمعاني الفقهية على المذهب ، فمنها كتاب الصلاة وكتاب البيوع وكتاب الجدار في الأقضية وكتاب النكاح والطلاق " (1) .

2 — سماع عيسى بن دينار : كتاب ضمنه سماعه من ابن القاسم ، وهو عشرون كتاباً (2) . وقد ضمنه " في المقام الأول رأي مالك في رواية ابن القاسم " (3) .

**ثالثاً : عبد الملك بن حبيب السلمى (ت 238 أو 239 هـ) :** كان متفنناً في شتى العلوم ، متبحراً في الفقه والحديث واللغة والنحو وغيرها من فنون الآداب ، وهو عالم الأندلس كما وصفه ابن لبابة حيث قال : " فقيه الأندلس عيسى بن دينار ، وعالمها عبد الملك بن حبيب ، وراويتها يحيى بن يحيى " (4) .

---

(3) — ترتيب المدارك : 19 / 2 .

(1) — نفع الطيب : 15 / 4 .

(2) — ترتيب المدارك : 19 / 2 .

(3) — دراسات في مصادر الفقه المالكي : 124 ، و ينظر : اصطلاح المذهب المالكي : 105 .

(4) — نفع الطيب : 185 / 2 .

قال القاضي عياض : " وألف ابن حبيب كتبا كثيرة حسانا في الفقه والتواريخ والأدب " (5) ، أشهرها :

1 — الواضحة (6) في السنن و الفقه : لم يؤلف مثلها في مذهب مالك .  
قال العتبي وهو يذكر الواضحة : " رحم الله عبد الملك ما أعلم أحدا ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه " (7) .

ألف ابن حبيب كتابه الواضحة ، وجعله " على عشرة أجزاء ، الأول : تفسير الموطأ - حاشا الجامع - ، والثاني : شرح الجامع ، والثالث ، والرابع والخامس : في حديث النبي صل الله عليه وسلم ، والصحابة ، والتابعين ، وكتاب مصابيح الهدى جزء منها ، ذكر من الصحابة والتابعين ، والعاشر: طبقات الفقهاء ، وليس فيها أكثر من الأول... " (1) .

وقد ذكر ابن حزم في رسالته من مفاخر مؤلفات الأندلسيين في الفقه، فقال: "ومنها في الفقه" الواضحة "والمالكيون لا تمنع بينهم في فضلها واستحسانهم إياها " (2) .

اتبع ابن حبيب منهجا خاصا في هذا الكتاب ، فهو يأتي بالترجمة ويورد أحاديث بسنده ، ثم يقول عقب ذلك : قال عبد الملك ، ويشرح بعض الألفاظ الواردة في الحديث (3) .

---

(5) — ترتيب المدارك : 35 / 2 .

(6) — يوجد جزء من الواضحة في خزانة القرويين ، وتبلغ أوراقه أربعاً وعشرين ، تحت رقم : 809 .  
[الاختلاف الفقهي في المذهب المالكي ، الخلفي ، 288] .

(7) — ترتيب المدارك : 34 / 2 .

(1) — المصدر السابق : 35 / 2 . [ لقد وهم ابن الفرضي حينما اعتبر هذه الأجزاء كتبا مستقلة له ،  
والحقيقة غير ذلك . ينظر : تاريخ علماء الأندلس : 221 رقم 816 ] .

(2) — نفع الطيب : 17 / 4 .

(3) — فهرس مخطوطات خزانة القرويين ، لمحمد العابد الفاسي : 482 . [ اصطلاح المذهب عند المالكية ،

لقد جمعت الواضحة آراء المدرستين المصرية والمدنية اللتان تتلمذا عليهما ابن حبيب ، وبالتالي فاقت المدونة في شمولها على مدرسة ابن القاسم المصرية فقط (4) .

إن أهمية الواضحة تتمثل في قدرة ابن حبيب في الجمع بين رأي مالك ، ورأي معاصره وخلفه من أهل المدينة ، ثم ما سمعه من المصريين ، وبالتالي يظهر لنا الخلاف الموجود بين هذه الآراء كلها (5) .

و تظهر خصوصية هذا الكتاب ، أن محتواه لا يشمل فقط على مآثورات المالكية المبكرة، التي تعود إلى مالك بن أنس ومن بعده مباشرة، وإنما يحتوي أيضا على شروح وآراء للمؤلف ، وهي آراء مكتملة في بعض الأحيان لما روي عن مالك ، وهو ما يدلنا على وجود مذهب خاص بابن حبيب ، اشتهر به في بلاد المشرق (1) .

قال المقري : " و لابن حبيب مذهب في كتب المالكية مسطور ، وهو مشهور عند علماء المشرق " (2) .

ومع أهمية هذا الكتاب الذي ذاع صيته وانتشر في الأندلس وإفريقية والمغرب ، إلا أنه لم ير النور لحد الآن ، فندعو الله أن يفك أسرته (3) .

---

محمد إبراهيم علي : 112 ، الاختلاف الفقهي في المذهب المالكي ، الخليفة : 288 ] .

(4) — دراسات في مصادر الفقه المالكي : 52 .

(5) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 114 ، 115 .

(1) — دراسات في مصادر الفقه المالكي : 62 ، 63 ، 64 .

(2) — نفح الطيب : 184 / 2 .

(3) — أوضح ميكلوش موراني في كتابه دراسات في مصادر الفقه المالكي ، أماكن وجود مخطوطات كتاب الواضحة : 107 .

— هذا وقد ذكر الدكتور عبد الوهاب خلاف ، أن الأستاذ حامد العلوي ، صاحب دار سحنون

بتونس يقوم حاليا بتحقيق الواضحة تمهيدا لنشرها [ اصطلاح المذهب : 116 هامش : 2 ] .

2 — ولابن حبيب مؤلفات كثيرة : فقد سئل " كم كتبك التي ألفت ؟ قال : ألف كتاب وخمسون كتاب " (4) .

لقد ذكر فؤاد سزكين من كتب ابن حبيب المخطوطة ما يلي :  
كتاب التاريخ ، وكتاب الورع ، وكتاب الغاية والنهاية ، وكتاب مختصر في الطب ، وكتاب المسند (5) .

وله كتاب شرح الموطأ ، وقد حاز قصب السبق في خدمة موطأ مالك (1) ، ومن هذه الكتب المخطوطة لم يطبع إلا كتاب :

التاريخ : وهو عبارة عن تاريخ مختصر ، منذ بدء الخليقة مع ذكر الأنبياء قبل خاتم الرسل على جميعهم أفضل الصلاة والسلام ، ثم مولد رسول الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وسيرته العطرة، ثم ذكر الخلفاء الراشدين وخلافة بني أمية حتى زمن الوليد بن عبد الملك ، ثم فتح الأندلس ومن دخلها من التابعين وولاتها وأخبارها ، ثم ذكر طبقات الفقهاء من الصحابة والتابعين في المدينة والبصرة والكوفة والشام ومصر والأندلس (2) .

3 — ومن كتبه في الفقه ، كتاب الفرائض ، وكتاب الجامع " وهي كتب بها مناسك النبي صلى الله عليه وسلم " (3) .

---

لكن مع الأسف لم تر النور لحد الآن . وقد علمت من الدكتور حميد لحمر الباحث من جامعة فاس المغرب ، بأن الباحثة الإسبانية فيغيرا ( figera ) مهتمة بأعمال ابن حبيب ولعلها تملك الواضحة بأكملها .

(4) — ترتيب المدارك : 36 / 2 .

(5) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 116 ، هامش : 1 .

(1) — شجرة النور الزكية : 75 .

(2) — كتاب التاريخ ، لابن حبيب ، وضع حواشيه سالم البدري ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى (1999 م) .

(3) — ترتيب المدارك : 36 / 2 .

رابعاً : محمد بن أحمد العتيبي (ت 155 هـ) : كان حافظاً للمسائل، جامعاً لها ، عالماً بالنوازل ، وكان محمد بن لبابة - وهو ممن روى عنه - يقول : لم يكن هنا أحد يتكلم مع العتيبي في الفقه ، ولا كان بعده أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده (4) .

### — لقد ترك لنا العتيبي كتراً من العلوم والمتمثل في :

— كتاب المستخرجة من الأسمعة : والمعروفة بالعتبية نسبة إلى مؤلفها ، فقد نالت المكانة الرفيعة عند الأندلسيين فهجروا الواضحة ، وعكفوا على العتبية (5) ، وكانت لها " عند أهل إفريقية القدر العالي والطيران الحثيث " (6) .

قال ابن رشد وهو يتحدث عن المستخرجة: " على أنه كتاب قد عول عليه الشيوخ المتقدمون من القرويين والأندلسيين، واعتقدوا أن من لم يحفظه وتفقه فيه، كحفظه للمدونة وتفقهه فيها، بعد معرفة الأصول، وحفظه لسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليس من الراسخين في العلم، ولا من المعدودين فيمن يشار إليهم من أهل الفقه " (1) .

وقال ابن أبي زيد القيرواني: " من حفظ المدونة والمستخرجة لم يبق عليه مسألة " (2) .

وبالرغم ما قيل حول ما احتوته المستخرجة من أكاذيب ، وأغاليط ، وأخطاء ، وروايات مطروحة ، ومسائل شاذة وغريبة ، فإنها تعتبر من أهم أصول مذهب مالك ،

---

(4) — المصدر نفسه : 145 / 2 .

(5) — المقدمة لابن خلدون : 422 .

(6) — نفح الطيب : 17 / 4 .

(1) — البيان والتحصيل لابن رشد الجد : 29 / 1 .

(2) — المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري ، مصطفى الهروس : 404 .

ولا أدل على ذلك اشتغال الإمام ابن رشد بمسائله بيانا وتحصيلا وتوجيها وتعليلا مدة تزيد على اثني عشرة سنة (3) .

وأما منهج الإمام العتيبي في تأليف كتابه : المستخرجة من الأسمعة ، فقد بينه الخطاب بقوله : " وذلك أن العتيبي - رحمه الله - لما جمع الأسمعة ، سماع ابن القاسم عن مالك ، وسماع أشهب وابن نافع عن مالك ، وسماع بن دينار وغيره من ابن القاسم كيحيى بن يحيى وسحنون وموسى بن معاوية وزونان ومحمد بن خالد وأصبع وأبي زيد وغيرهم . جمع كل سماع في دفاتر وأجزاء على حدة ، ثم جعل لكل دفتر ترجمة يعرف بها ، وهي أول ذلك الدفتر . فدفتر أوله الكلام على القبلة ، وآخر أوله جبل الحبلة ، وآخر أوله جاع فباع امرأته ، وآخر أخذ يشرب خمرا ، ونحو ذلك ، فيجعل تلك المسألة التي في أوله لقبها له ، وفي كل دفتر من هذه الدفاتر مسائل مختلطة من أبواب الفقه " (4) .

ثم عندما قام بترتيب العتبية على أبواب الفقه " جمع في كل كتاب من كتب الفقه ما في هذه الدفاتر من المسائل المتعلقة بذلك الكتاب فلما تكلم على كتاب الطهارة مثلا جمع ما عنده من مسائل الطهارة كلها ويبدأ من ذلك بما كان في سماع ابن القاسم ، ثم بما كان في سماع أشهب وابن نافع ، ثم بما في سماع عيسى دينار ثم بما في سماع يحيى بن يحيى ، ثم بما في سماع سحنون ، ثم بما في سماع موسى بن معاوية ، ثم بما في سماع محمد بن خالد ، ثم بما في سماع زونان وهو عبد الملك بن الحسين ، ثم بما في سماع محمد بن أصبع ، ثم بما في سماع أبي زيد ، فإذا لم يجد في سماع أحد منهم مسألة تتعلق بذلك الكتاب أسقط ذلك السماع " (1) .

---

(3) — ترتيب المدارك : 145 / 2 ، المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري ، 408 .

(4) — مواهب الجليل ، الخطاب : 41 / 1 .

(1) — المصدر السابق ، و الصفحة السابقة .

ونقل الخطاب عن والده في منهجية الكتاب (المستخرجة) قوله : " فتكون الأسمعة كالأبواب للكتاب والرسوم التي هي التراجم بمتزلة الفصول للأبواب ، وأقرب إلى الغزو إلى الكشف ما عين فيه الرسم ، وفي أي سماع هو من أي كتاب " (2) .

لقد حفظ لنا ابن رشد المستخرجة في كتابه البيان والتحصيل بعد أن قام بتمييز صحيحها من سقيمها ، وبالتالي " عفى البيان والتحصيل على المستخرجة التي طالما وُكِّعَ بها الأندلسيون وحفظوها عن ظهر قلب ، و كان لها عند أهل إفريقية القدر العالي و الطيران الحثيث (حسب عبارة ابن حزم) ، فلم يعد للمستخرجة في فهارس فقهاء الغرب الإسلامي ، فيما بعد القرن السادس ما كان لها في الفهارس السابقة من العناية رواية وقراءة وسماعا ... " (3) .

خامسا : أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى : يعرف بابن الفرس (ت 258 هـ) ، عنده حديث كثير ، الأغلب عليه الفقه ، سمع من يحيى بن يحيى ، ورحل إلى المدينة فسمع من ابن كنانة ، وابن الماجشون ومطرف و نظرائهم من المدنيين (1) .

له كتاب يعرف بـ : ثمانية أبي زيد ، وهي كتب جمع فيها المؤلف الأسئلة التي سألها مشايخه من المدنيين ، وهي ثمانية ، فعرف بها (2) .

---

(2) — المصدر نفسه : 42/1

(3) — البيان والتحصيل ، ابن رشد الجد : 5 /1 .

— توجد نسخة كاملة من العتبة في المكتبة الوطنية بباريس (عدد "1055" أول) ، اصطلاح

المذهب عند المالكية : 125 هامش 3 . [وحسب علمي لم تطبع لحد الآن] .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 213 رقم : 781 ، ترتيب المدارك : 149 /2 .

(2) — ترتيب المدارك : 149 /2 .

وهو من الممثلين لاتجاه المدرسة المدنية بالأندلس مع عبد الملك بن حبيب وذلك لتأثرهما بالمدرسة المالكية المدنية الذين يقدمون الحديث حتى مع مخالفته العمل ، وقد حاولا ترسيخ هذا المنهج المدني في الأندلس ولكنهما لم ينجحا في ذلك (3) .

وقد نقل لنا الباجي الكثير من الاقتباسات من كتاب الثمانية لأبي زيد ويلاحظ أنه يعتمد روايات لابن الماحشون وغيره من المدنيين ، كما يعتمد كذلك آراء ابن القاسم وأصعب ، مما يدل أن كتاب الثمانية يحتوي على إجابة المدنيين مع غيرها من إجابات أصحاب مالك (4) .

**سادسا : يحيى بن إبراهيم بن مُزَيْن (ت 260 هـ):** اختص بخدمة الموطأ: " وكان حافظا للموطأ ، فقيها فيه ... وألف كتبا حسانا منها : تفسير الموطأ ، وكتاب تسمية الرجال المذكورين فيه، وكتاب استقصى فيه علل الموطأ سماه كتاب المستقصية " (5) .

**سابعا : بقي بن مخلد أبو عبد الرحمن (ت 276 هـ) :** لقد ألف التأليف التي لا نظير لها ، صارت قواعد للإسلام ، وكان متخيرا لا يقلد أحدا ، وكان ذا خاصة من أحمد بن حنبل (6) .

فمن مؤلفاته التي فاق بها زمانه ، والتي ذكرها ابن حزم في رسالته من مفاخر الأندلسيين ، قال :

" 1 — وفي تفسير القرآن : فهو الكتاب الذي أقطع قطعاً لا أستثني فيه ، أنه لم يؤلف في الإسلام تفسير مثله ، ولا تفسير محمد بن جرير الطبري ، ولا غيره .

---

(3) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 133 .

(4) — المصدر نفسه : 133 هامش 2 .

(5) — تاريخ علماء الأندلس : 432 ، 433 رقم 1558 ، جذوة المقتبس : 337 رقم 880 .

(6) — شجرة النور الزكية : 75 ، نفع الطيب : 15 / 4 .

2 — وفي الحديث : مصنفه الكبير الذي رتبّه على أسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم، فروى فيه عن ألف وثلاثمائة صاحب ونيّف، ثم رتب حديث كل صاحب على أسماء الفقه وأبواب الأحكام، فهو مصنف ومسند، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله .

3 — ومصنفه في فضل الصحابة والتابعين ومن دونهم : الذي أربى فيه على مصنف أبي بكر بن أبي شيبة ، ومصنف عبد الرزاق بن همام، ومصنف سعيد بن منصور وغيرها " (1) .

ثامنا : محمد بن وضاح القرطبي أبو عبد الله (ت 287 هـ) : تأليفه كثيرة منها: " كتاب العباد والعباد ، ورسالة السنة ، وكتاب الصلاة في النعلين ، وكتاب النظر إلى الله تعالى " (2) .

ولقد نال مسند بقي بن مخلد إعجاب علماء المشرق ، يقول أبو الحسن طاهر بن عبد العزيز الرعيّني ، وهو أحد تلامذته : " حملت مع نفسي جزءا من مسند أبي عبد الرحمن بقي بن مخلد إلى المشرق فأرّيته محمد بن إسماعيل الصائغ ، فقال : ما اغترف هذا إلا من بحر علم ، وعجب من كثرة علمه " (3) .

## المبحث الثاني

### عصر خلافة

---

(1) — نفح الطيب : 15 / 4 ، 16 ، الصلة لابن بشكوال : 118 ، 119 ، 120 ، جذوة المقتبس : 156 ، 157 رقم 331 .

— تعليق : لم أعثر على أي نص يدل على وجود هذه المؤلفات القيمة، سواء مطبوعة أو مخطوطة . والسبب في رأيي هو ضياعها مع الفتن التي ألت بالأندلس مع ملوك الطوائف ، وقد تكون أتلفت عمدا وأهملت بسبب تعصب بعض المالكية، لأن ابن مخلد كان لا يقلد مذهباً . حيث بلغ من تعصب أصبغ بن خليل (ت 273 هـ) أن قال : لأن يكون في تابوتي رأس خنزير أحب إلي من أن يكون فيه مسند بن أبي شيبة . لأن ابن مخلد كان يدرس هذا المسند لطلبته . [ تاريخ علماء الأندلس : 73 رقم 247 ] .

(2) — شجرة النور الزكية : 76 .

(3) — تاريخ علماء الأندلس : 83 رقم 283 .

امتازت هذه الفترة بوفرة المؤلفات وكثرتها ، وجودتها ، وبلوغها مراتب الإتقان ، وسأحاول في هذا المبحث إظهار أهم المؤلفات التي تبرز جهود هؤلاء الفقهاء في التأليف ، وسأرتبها على حسب تاريخ وفاة أصحابها ، وهي على النحو التالي :

**أولاً : محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة أبو عبد الله (ت 330 هـ) :** كان حافظاً للفقهاء على مذهب مالك وأصحابه ، عالماً بعقد الشروط ، بصيراً بعلمها ، له اختيارات في الفتوى والفقهاء خارجة عن المذهب (1) .

له في الفقه كتابان ، هما :

1 — المنتخبة : " وهي على مقاصد الشرح لمسائل المدونة " (2) .

أثنى عليه ابن حزم ، فقال : " وما رأيت للملكي قطُّ كتاباً أنبل منه في جمع روايات المذهب وشرح مستغلقها وتفريع وجوهها " (3) .

ووصفه القاضي عياض بقوله : " وأنه ليس لأصحابه مثلها " (4) .

2 — كتاب الوثائق : الظاهر من اسمه أنه خاص بعلم التوثيق (5) .

**ثانياً : علي بن عيسى بن عبيد التجيبي ، الطليطلي :** كان فقيهاً عالماً ، ثقة ، زاهداً ، ورعاً ، لم تذكر مصادر ترجمته سنة وفاته ، ولكن ابن فرحون جعله من أهل الطبقة الخامسة ، أي أنه من فقهاء القرن الرابع (1) .

---

(1) — المصدر السابق : رقم 1231 ، ترتيب المدارك : 398 /2 .

(2) — ترتيب المدارك : 17 /4 . [ سماه ابن حزم : المنتخب . ينظر : نفح الطيب : 17 /4 ] .

(3) — نفح الطيب : 17 /4 .

(4) — ترتيب المدارك : 398 /2 .

(5) — المصدر نفسه : 17 /4 . [ لا يعرف للكاتبين ذكر ، لا مطبوعاً ولا مخطوطاً ] .

له مختصر في الفقه ، عرف بمختصر ابن عبيد<sup>(2)</sup> ، وقد كان ابن الفخار يقول فيه :  
" يا أهل طليطلة ؟ كتابان جازا قنطرتكم ، وتلقاهما الناس ، تفسير يحيى بن مزين ،  
ومختصر ابن عبيد " (3) .

لقد " انتقدت عليه فيه مسائل ، وهي صحيحة جيدة جارية على الأصول وإن  
خالفه فيها غيره " (4) .

ثالثا : محمد بن حارث الحشني أبو عبد الله (ت 361 هـ) : كان حافظا، عالما  
بالفتيا، متقدما في الفقه، ذكيا، فطنا، متفنا في العلوم (5) .

له تواليف حسنة ، منها :

1 — أصول الفتيا على مذهب مالك : وهو كتاب في الفتيا،يقول عنه مؤلفه،  
مبينا منهجه فيه:" إني جمعت في هذا الكتاب أصول الفتيا على مذهب مالك بن أنس  
والرواة من أصحابه جمعا محكما، قيدت فيه المعاني المكررة، والمسائل المفتية بالألفاظ  
الموجزة، والإشارات المفهومة، ولم أدع أصلا يتفرع منه جياذ المعنى، ولا عقدة يستنبط  
منها حسان المسائل بلغ إليها علمي، ووجدتها حاضرة في حفظي، إلا أودعتها كتابي،  
وضمنتها برسمي " (1) .

---

(1) — الدياج المذهب : 294 ، تاريخ علماء الأندلس : 251 رقم : 923 .

(2) — توجد في مكتبة الدكتور محمد أبو الأحقان نسخة منسوخة مخطوطة من الكتاب [ اصطلاح

المذهب عند المالكية : 225 ، هامش رقم 1 ] .

(3) — الدياج المذهب : 295 .

(4) — المصدر نفسه : 294 .

(5) — تاريخ علماء الأندلس : 383 رقم : 1400 .

(1) — أصول الفتيا على مذهب مالك ، تحقيق الشيخ مجدوب وزملاؤه : 44 .

وقد بين محققوا هذا الكتاب الأسلوب الذي اتبعه المؤلف في عرضه للمسائل، فقالوا: " قد كان ابن حارث رائدا في مجال التأصيل الفرعي، وتقعيد القواعد الجامعة لمسائل من كل باب من أبواب الفقه، وكان ميالا إلى جمع النظائر، سابقا إلى جمع ما تنائر في الأبواب المختلفة " (2) .

ويمكن القول عن هذا الكتاب أنه التادرة الأولى للتأليف في علم الأصول لما احتواه من الكليات الكثيرة التي تنبني عليها الفروع الفقهية، وقد ظهرت قيمته العلمية جلية، لكثرة اعتماد الفقهاء على أقواله و فتاويه .

2 — قضاة قرطبة : وهو كتاب ترجمة لقضاة قرطبة، كما يظهر من اسمه، وهو مطبوع (3) .

3 — أخبار الفقهاء والمحدثين : وهو كذلك كتاب ترجمة لعلماء الأندلس، وهو مطبوع (4) .

4 — كتاب الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك : وفي الجذوة و البغية " وكتابا في الاتفاق والاختلاف لمالك بن أنس وأصحابه " (5) .

---

(2) — المصدر نفسه : 31 .

(3) — طبعة الدار المصرية سنة 1966 م . سماه الضبي : أخبار القضاة بالأندلس [ بغية الملتمس : 71 ] .

(4) — طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى (1420 هـ - 1999 م) .

(5) — بغية الملتمس : 71 ، جذوة المقتبس : 47 .

— توجد قطعة منه ، صغيرة الحجم ، ذات ست عشرة ورقة ، كانت بمكتبة القيروان ، ثم نقلت

إلى المكتبة الوطنية بتونس [ اصطلاح المذهب عند المالكية : 230 هامش رقم : 3 ] .

**رابعاً : أبو بكر محمد بن يبيي بن زرب (ت 381 هـ) :** قاضي الجماعة ، كان من أحفظ أهل زمانه للمسائل في مذهب مالك وأصحابه ، حافظاً للأصول حاذقاً للفتوى ، مثبتاً في أحكامه . كان القاضي ابن السليم يقول له : لو رآك ابن القاسم لعجب منك (1) .

" ألف كتاب الخصال المشهور في الفقه على مذهب مالك ، عارض فيه الخصال لابن كابس الحنفي ، فجاء في غاية الإتقان " (2) .

لم يصلنا خبره لا مخطوطاً ولا مطبوعاً ، والذي يظهر لنا أنه في غاية الجودة ، وما وصلنا من أخبار كتب التراجم عن محتواه يدلنا على قيمته العلمية .

**خامساً : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبيد الله (ت 399 هـ) :** المعروف بابن العطار ، من خيرة الفقهاء بقرطبة ، متفنناً في علوم الإسلام ، ربانياً في الفقه لا نظير له ، حاذقاً بالشروط ، بصيراً بالفتوى ، رأساً في معرفة الشروط وعللها ، لا يجاريه في ذلك أحد من أهل زمانه (3) .

جمع في الشروط كتاباً مفيداً ، يعول عليه الناس في عقد الشروط ، ويلجأون إليه (4) . إن كتب التراجم لا تذكر إسماً للكتاب ، ولكن النسخة المخطوطة الموجودة في مكتبة القرويين ، تشير إلى أن اسمها : الوثائق المجموعة (5) .

---

(1) — شجرة النور الزكية : 100 ، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي : 141/2 ، 142 ، تاريخ

علماء الأندلس : 369 رقم : 1363 ، جذوة المقتبس : 170 ، بغية الملتبس : 325 .

(2) — شجرة النور الزكية : 100 ، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي : 141/2 .

(3) — ترتيب المدارك : 650 /2 .

(4) — الديباج المذهب : 364 .

(5) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 263 ، هامش رقم : 1 .

سادسا: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبي زَمَيْنٍ (ت 399 هـ):  
كان أجل أهل وقته حفظا للرأي، ومعرفة بالحديث، واختلاف العلماء، وافتنان في الأدب  
والأخبار وقرض الشعر، مقتفيا لآثار السلف، حسن التصنيف في الفقه، مقدم فيه (1).

وصفه القاضي عياض بقوله: " وكان حسن التأليف، مليح التصنيف، مفيد الكتب  
في كل فن " (2) .

— له تأليف مفيدة ، أشهرها :

1 — المنتخب في الأحكام (3): قال ابن فرحون : " كتاب المنتخب في الأحكام  
الذي ظهرت بركته ، وطار شرقا وغربا ذكره " (4) .

لقد تحدث مؤلف الكتاب عن محتواه، وسبب تأليفه إياه، في مقدمته، فقال : " فإن  
هذا كتاب جمعت فيه عيوننا من مسائل الأفضيات والأحكام، استخرجتها من  
الأمهات، وانتخبتها حسانا جيادا ؛ أردت بذلك النصيحة لمن كان من حكام  
المسلمين ،..... ليستغني بما انتخبته من ذلك — إذا علمه — عن المشورة فيه متى نزل به  
شيء منه ... " (5) .

---

(1) — ترتيب المدارك : 672 /2 ، جذوة المقتبس : 51 ، بغية الملتبس : 87 ، شجرة النور : 101 ،

الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي : 144 /2 ، الصلة لابن بشكوال : 458 ، 459 .

(2) — ترتيب المدارك : 673 /2 .

(3) — و هذا الكتاب مطبوع ، بتحقيق الدكتور عبد الله بن عطية الرّداد الغامدي ، الأستاذ المساعد

بكلية الشريعة ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر و التوزيع ،

بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى (1989 م) .

(4) — الدياج المذهب : 365 .

(5) — منتخب الأحكام ، ابن أبي زمنين ، مقدمة المؤلف : 83 ، 84 .

أما عن منهج المؤلف في كتابه هذا، فقد بينه لنا محقق الكتاب، حيث قال: " منهج المؤلف في هذا الكتاب جاء متأثراً بمقصده من تأليفه، فكلامه يشعر بأنه يراعي في كتابته أمرين ، هما :

الأول : عدم القصد لحصر مسائل الأفضية، ولا سيما الیسيرة منها ، وهذا يظهر من قوله : جمعت فيه عیونا من مسائل الأفضية والأحكام .

الثاني : الاختصار؛ لأنه من لوازم تحقيق الهدف من تأليف الكتاب ليتمكن القاضي من الوقوف على حكم كل مسألة يريد لها في أقصر وقت وبأقل عناء ممكن " (1) .

أما منهجه في عرض الأقوال ، فيبدأ بما روي عن الإمام مالك في المدونة ، فإن لم يجد ، فيما سمع عن الإمام مالك في غيرها ، ثم يقدم ما كان في المدونة من قول ابن القاسم على قول غيره فيها ، مما يدل على أنه كان يسير على منهج أكثر المالكية ، وبالخصوص أهل الأندلس الذين كانوا لا يخرجون على قول ابن القاسم (2) .

2 — قدوة الغازي : جمع فيه ابن أبي زمنين من الأحاديث والآثار الدالة على أحكام الغزو والجهاد في سبيل الله. والكتاب مطبوع بتحقيق الباحثة عائشة السليمانی، نالت به درجة الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة ، ويقع في 310 صفحة مع المقدمة والدراسة والفهارس (3) .

3 — أصول السنة : بين فيه المؤلف عقيدة أهل السنة في أكثر من أربعين باباً، واستدل لكل باب بالقرآن الكريم، وما روي من الأحاديث والآثار، حققه أولاً الطالب محمد إبراهيم محمد هارون ، ونال به درجة الماجستير سنة (1304 هـ) ، من

---

(1) — المنتخب في الأحكام ، مقدمة المحقق : 53 .

(2) — المصدر نفسه : 55 ، 56 .

(3) — قدوة الغازي ، ابن أبي زمنين ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى (1989 م) .

[ ينظر : منتخب الأحكام ، ابن أبي زمنين : 44 ] .

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ثم حققه بعد ذلك ، مع تخريج أحاديثه ، عبد الله بن محمد بن عبد الرحيم بن حسين البخاري ، وسماه " رياض اللجنة بتخريج أصول السنة " ، وهو مطبوع (4) .

4 — مختصر تفسير يحيى بن يحيى بن سلام للقرآن الكريم : قال في مقدمته : " ... وبعد : فقد قرأت كتاب يحيى بن سلام في تفسير القرآن ، فوجدت فيه تكرارا كثيرا ، وأحاديث ذكرها يقوم التفسير دونها " (1) .

5 — المقرب (2) : وهو كتاب " في اختصار المدونة وشرح مشكلها ، والتفقه في نكت منها ، ليس في مختصراتها مثله باتفاق " (3) .

6 — و من مؤلفاته التي ذكرتها كتب التراجم : المشتمل في علم الوثائق أو أصول الوثائق ، وآداب الإسلام ، أنس المريدين ، منتخب الدعاء ، اختصار شرح ابن مزين للموطأ (4) .

— وسأذكر الآن بعض المؤلفين في عصر الخلافة ، والذين تركوا بصماتهم في التأليف ، إلا أن أكثر هذه الكتب لا نعرف عنها إلا القليل ، وهي :

---

(4) — الطبعة الأولى سنة (1415 هـ) ، مكتبة الغبراء بالمدينة المنورة. [ ينظر : منتخب الأحكام : 43 ] .

(1) — منتخب الأحكام : 42 .

— وقد حققه الطالب ، عبد الله بن عبد العزيز المديغ ، من أوله إلى نهاية سورة آل عمران ، بكلية

أصول الدين ، جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض [ المنتخب في الأحكام : 42 ، هامش رقم 2 ] .

(2) — سماه بعضهم : المغرب [ ترتيب المدارك : 673 / 2 ، الديباج المذهب : 365 ، شجرة النور الزكية

: 101 ] ، أما ابن بشكوال في الصلة فقد ذكره باسم : المقرب ، و هو الصحيح ، لأنه اختصر به

المدونة وقرب به ألفاظها و معانيها .

(3) — ترتيب المدارك : 673 / 2 .

(4) — ترتيب المدارك : 673 / 2 ، الديباج المذهب : 366 ، شجرة النور الزكية : 101 .

**1 – أبو إسماعيل يحيى بن إسحاق بن يحيى بن يحيى الليثي (ت 303 هـ) :** ألف كتاب المبسوط في اختلاط أصحاب مالك وأقواله ، وهو الذي اختصره محمد وعبد الله ابنا أبان بن عيسى ، ثم اختصر الاختصار ابن رشد (5) .

**2 – أبو عمر أحمد بن خالد القرطبي ، يعرف بابن الجباب (ت 322 هـ) :** ألف مسند حديث مالك، وكتابا في فضائل الوضوء والصلاة وحمد الله وخوفه (1) .

**3 – أبو مروان ، عبد الملك بن العاصي السعدي القرطبي (ت 330 هـ) :** ألف في نصره مذهب مالك تأليف منها الذريعة إلى علم الشريعة ، وكتاب الدلائل والبراهين على مذهب المدنيين ، والدلائل والأعلام على أصول الأحكام ، وكتاب الاعتماد ، وكتاب الأمانة ، وكتاب الرد على من أنكر على مالك وترك العمل بما رواه (2) .

**4 – أبو عبد الله محمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبي (ت 330 هـ) :** صنف كتابا على سنن أبو داود ، وهو كتاب حسن متقن جمع الفقه والحديث (3) .

**5 – أبو محمد قاسم بن أصبغ القرطبي، يعرف بالبياني(ت 340 هـ):** له مصنفات حسنة منها : المخرج على سنن أبي داود ، واختصاره المسمى بالجبتي، ومسند حديثه، وغريب حديث مالك ، ومسند مالك ، كتاب أقسام القرآن ، وكتاب الناسخ والمنسوخ (4) .

---

(5) — شجرة النور الزكية : 101 .

(1) — المصدر السابق : 87

(2) — المصدر نفسه : 87 ، 88

(3) — المصدر نفسه : 88

(4) — المصدر نفسه : 88 ، 89

**6 – أبو أحمد عبد الله بن محمد بن أبي دليم القرطبي (ت 351 هـ):** ألف كتاب الطبقات فيمن روى عن مالك وأتباعه من أهل الأمصار (5) .

**7 – منذر بن سعيد البلوطي ، قاضي الجماعة بقرطبة (ت 355 هـ) :** كان متفنا في ضروب العلم ، وغلب عليه التفقه بمذهب داود الظاهري ، والأخذ به ، لكنه إذا جلس للقضاء بين الخصوم حكم بمذهب مالك . له تآليف بارعة مفيدة ، منها أحكام القرآن ، والناسخ والمنسوخ (1) .

**8 – أبو بكر محمد بن إسحاق بن منذر بن السليم الأندلسي (ت 367 هـ):** قاضي الجماعة بقرطبة، ألف كتاب التوصل لما ليس في الموطأ، وكتبا في الحديث (2) .

**9 – أبو بكر محمد بن عبيد الله بن الوليد القرشي المعطي (ت 367 هـ):** وهو الذي أكمل كتاب الاستيعاب مع أبي عمر أحمد بن المكوي الإشبيلي ، لأمير المؤمنين الحكم ، وكان ابتدأه بعض أصحاب القاضي إسماعيل ، جمع فيه قول مالك دون قول أحد من أصحابه في اختلاف الروايات عنه، فكتب منه خمسة أجزاء، وعاجلته منيته ، فتصدى لذلك ، وأخرجنا كتب الأسمعة ، وغيرها ، وأتماه في مائة جزء (3) .

**10 – القاضي أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت 392 هـ) :** رئيس علماء الأندلس ، ألف كتاب الدلائل إلى أمهات المسائل ، شرح به الموطأ ذاكرا فيه خلاف مالك و أبي حنيفة و الشافعي (4) .

---

(5) — المصدر نفسه : 91

(1) — المصدر السابق : 90 .

(2) — المصدر نفسه : 98 ، 99 .

(3) — المصدر نفسه : 99 .

(4) — المصدر نفسه : 100 ، 101 .

## 11 – أبو عمر أحمد بن سعيد بن إبراهيم الهمداني (ت 399 هـ) : المعروف

بابن الهندي الفقيه العالم بالشروط والأحكام، وأقر له بذلك فقهاء الأندلس، ألف كتابا في الشروط مفيدا جامعا يحتوي على علم كثير، عليه اعتماد الموثقين والحكام<sup>(5)</sup>

— من خلال هذا العرض لجهود الفقهاء في التأليف ، يمكننا استنتاج ما يلي :

1 — أن المؤلفات في عصر الإمارة، كانت أقل عددا من عصر الخلافة ، والسبب يرجع حسب اعتقادي إلى اشتغال الفقهاء بنشر المذهب المالكي، سواء بالاعتكاف على التدريس، أو التصدي للخصوم من الخاصة والعامة، وكذلك انحصار التعليم على مذهب مالك وأصحابه دون غيره من المذاهب .

2 — جودة المؤلفات ، وتفنن أصحابها في اختراق كل التخصصات ؛ ففي عصر الإمارة كان التأليف غالبا في الفقه ، وبالأخص على مذهب مالك ، إلا ما أحدثه بقي بن مخلد ، وقد رأينا ما فعل به ، وكان بحق هو القنطرة إلى المرحلة الثانية .  
أما في عصر الخلافة فقد توسعت المعارف ، وتنوعت معها المؤلفات في التفسير والحديث والتوثيق وغيرها من العلوم .

3 — موسوعية المؤلفين في عصر الخلافة ، وضخامة مؤلفاتهم ، وهذا يرجع في اعتقادي إلى عدة عوامل، منها : دخول الكتب الكثيرة والمتنوعة من المشرق ، وانتشار المكتبات الخاصة والعامة ، مشاركة خلفاء بني أمية في الأندلس بتشجيع التأليف بشتى الوسائل ، وغيرها من العوامل .

---

(5) — المصدر نفسه : 101 .

4 — ظهور بعض الكتب المؤلفة في الفقه المقارن والقواعد الأصولية ، وتمكن هؤلاء من جمع أقوال مالك ومقارنتها بأقوال غيره من فقهاء المذاهب الأخرى، كالشافعي والحنفي ، ثم الدفاع عن مذهبهم بكل ما أوتوا من حجة وبرهان ، وهذه الكتب مع أن أكثرها لم يصل إلينا ، ولكنه فتح الباب أمام ابن رشد والباحي وابن عبد البر والشاطبي لإبراز إمكانياتهم العلمية في الدراسات المقارنة ، وقد وصلتنا أعمالهم التي هي ثمرة لأعمال هؤلاء الفقهاء في عصر الخلافة .

5 — أن الآثار العلمية من المؤلفات الكثيرة التي ذكرتها كتب التراجم لم يصل منها إلا القليل ، والسبب في رأيي يعود إلى ضياع تلك الآثار بالفتن وطول الزمن .

### المبحث الثالث

#### أسباب نجاحهم في التأليف

هناك عدة أسباب دفعت عجلة التأليف إلى الأمام، وقوت عزيمة فقهاء الأندلس لإبراز قدراتهم الفكرية التي تكلفت بهذا الكم الهائل من المؤلفات، مع تنوعها وجودتها.

وهذه أهم الأسباب أجمالها فيما يلي :

#### أولا : دور السلطة الحاكمة .

لقد ساهم أمراء وخلفاء بني أمية في دفع الحركة العلمية بالأندلس ، وذلك بتشجيع الفقهاء على البحث العلمي والإنتاج الفكري ، فكانوا يكلفونهم أحيانا بالكتابة في جوانب معينة من العلوم ، كالفقه والحديث والأدب والتاريخ والتراجم وغيرها .

فمن نماذج المصنفات التي كان الأمراء والخلفاء السبب المباشر في تأليفها ، أهمها وأعظمها كتاب : الاستيعاب ، فقد كان سبب تأليفه ، طلب الحكم المستنصر من

الفيهيين أبو عمر بن المكوي وأبو بكر المعيطي لإتمامه ، وكان قد ابتدأه أحد تلاميذ إسماعيل القاضي ولم يتمه لأن المنية عاجلته .

وقد فتح لهما الحكم المستنصر مكتبته العامرة بأمهات الكتب، بعد أن اشترطا ذلك، وتمكنا من إتمامه في مائة جزء ، وهو مشروع ضخم جمعا فيه كل أقوال مالك دون أقوال أصحابه . ولما رآه الحكم المستنصر واطلع عليه ، سرَّ به ، وأمر لهما بجائزة عظيمة ، وقدمهما للشورى (1) .

ومنها ، ما ألفه محمد بن حارث الخشني للحكم المستنصر ، وقد صرَّح بذلك ابن الفرضي، حيث قال: " وألف لأمير المؤمنين المستنصر بالله - رحمه الله - كتبا كثيرة، بلغني أنه ألف له مائة ديوان " (1) .

وجل هذه الكتب كانت في المذهب المالكي، والذب عنه والتعريف برجاله ، وقد ذكرناها فيما سبق .

ومنها ما اختصره من الكتب المبسوطة ليحيى بن إسحاق بن يحيى ، ابنا أبان بن عيسى بن دينار ، وهما أبو عبد الله محمد ، وأبو محمد عبد الله ، بطلب من الحكم المستنصر .

قال القاضي عياض : " وندبهما الحكم إلى اختصار الكتب المبسوطة ، تأليف يحيى بن إسحاق بن يحيى ، فاختصراها وقرباها " (2) .

و منها ، كتاب الهدية ، الذي ألفه عيسى بن دينار ، لبعض الأمراء ، قال القاضي عياض : " وله تأليف في الفقه يسمى كتاب الهدية ، إلى بعض الأمراء " (3) .

---

(1) — ترتيب المدارك : 634 / 2 ، شجرة النور الزكية : 99 .

(1) — تاريخ علماء الأندلس : 384 .

(2) — ترتيب المدارك : 557 / 2 .

(3) — المصدر نفسه : 19 / 2 ، اصطلاح المذهب عند المالكية : 105 .

ولعل إرساله إليه يدل على أن هذا الأمير الذي لم يصرح باسمه ، قد طلب منه تأليفه ، فكان سببا في ظهور هذا المؤلف .

ومنها ، مسند حديث قاسم بن أصبغ الذي جمعه محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج القاضي، للحكم المستنصر، وكان محدثا وحافظا للحديث، توفي سنة (380 هـ) (4).

قال ابن الفرضي : " واتصل بأمرير المؤمنين المستنصر بالله - رحمه الله - وكانت له منه مكانة خاصة ، وألف له عدة دواوين " (5) .

#### ثانيا : منافسة كتب المشاركة في الجودة والإتقان .

من الطبيعي أن يجاري فقهاء الأندلس المشاركة في التأليف ، خاصة بعد أن أخذوا علومهم ، مادة ومنهجاً ، فتهيؤوا بذلك لمنافستهم في التأليف ، ومن بين الكتب التي تشهد على ذلك .

— كتاب تفسير القرآن لبقية بن مخلد ، الذي حزم فيه ابن حزم أنه لم يؤلف تفسير مثله في الإسلام ، ولا تفسير محمد بن جرير الطبري ولا غيره (1) . فكان تأليفه لهذا التفسير لإظهار براعة الأندلسيين في علم كان حكرا على المشاركة فقط .

— ومنها : كتاب المجتبى ، لقاسم بن أصبغ ، وقد ألفه محاكاة ومجاراة لأبواب كتاب المنتقى لابن الجارود ، بل فاقه في الجودة كما صرح بذلك ابن حزم ، حيث قال : " وهو خير منه وأنقى حديثا وأعلى سندا وأكثر فائدة " (2) .

---

(4) — جذوة المقتبس : 37 .

(5) — تاريخ علماء الأندلس : 368 .

(1) — نفع الطيب : 15 / 4 ، 16 .

(2) — المصدر نفسه : 16 / 4 .

— و منها : كتاب الاستيعاب الآنف الذكر ، حيث جمع فيه " أقاويل مالك كلها على نحو الكتاب " الباهر " الذي جمع فيه القاضي أبو بكر محمد بن أحمد بن الحدّاد البصري أقاويل الشافعي كلها " (3) .

— ومنها ، كتاب الخصال لأبي بكر محمد بن يقيي بن زرب القرطي ، في الفقه مشهور على مذهب مالك ، عارض به كتاب الخصال لابن كابس الحنفي ، وهو في غاية الإتقان (4) .

وهناك كتب كثيرة لا يتسع المقام لذكرها ، و لعل هذه الكتب التي ذكرتها توفي الغرض الذي قصدناه ، والحمد لله رب العالمين .

### ثالثا : خدمة المذهب المالكي .

و قد اتخذت عدة أشكال ، منها :

1 — الدفاع عن المذهب والذب عن حماه، بتأليف الكتب التي تبين صحة المذهب، والرد على مخالفيه، منها مؤلفات عبد الملك بن العاص السعدي (ت 330 هـ). قال عنه القاضي عياض : " ألف في نصره مذهب مالك تواليف كثيرة ، منها كتاب الدلائل و البراهين على مذهب المدنيين .... وكتاب الرد على من أنكر على مالك العمل بما رواه " (1) .

2 — خدمة كتب المذهب، بالشرح والاختصار، وتصحيح الأخطاء، وقد ظهر ذلك من خلال عرضنا لمؤلفات المالكية، التي احتوت الكثير من هذا الغرض، ونكتفي في هذا المقام بهذه النماذج :

---

(3) — المصدر نفسه : 17 / 4 .

(4) — شجرة النور الزكية : 100 .

(1) — ترتيب المدارك : 437 / 2 .

— فقد ألف ابن مزين في تفسير الموطأ ، وتسمية رجاله ، واستقصاء علله ،  
وكانت في غاية الجودة (2)

— و ألف ابن أبي زنين " المقرب " في اختصار المدونة، وشرح مشكلها، والتفقه  
في نكت منها ، ليس في مختصراتها مثله باتفاق (3) .

— واختصر المدونة محمد بن رباح بن صاعد الطليطلي (ت 358 هـ) ، وكان  
مختصرا مشهورا بطليطلة يدرس بها أهلها (4) .

— وألف عبيد الله بن فرج الطوطاقي (ت 386 هـ) ، كتابا متقنا في اختصار  
المدونة ، استحسنته القاضي بن زرب (5) .

— وقد رد قاسم بن محمد بن يسار على كتاب ابن مزين المسمى بالمستقصية،  
ويحكي محمد بن لبابة قصة هذا الرد ، فيقول : قال لي قاسم بن محمد : عند من  
تطلب العلم ؟ قلت : عند العتبي وابن مزين وغيرهما ، فاستحسن ذلك مني ثم قال :  
هل من وضع جديد في الفقه لأحد من أصحابنا ؟ فقلت : نعم ، لابن مزين كتاب  
يقال له : المستقصية ، فعجب من الاسم و استشنعه ، وقال : لوددت أن أرى منه  
شيئا ، فأثبته بتمامه ، فألف كتابا نقضه فيه ، وأبان فيه جهله بالحديث وبطرائق  
الحجة ، ثم إنه دس إليه رجلا فأوهمه أن علماء مصر بعثوا معه إليه بالكتاب ، فأمر ابن  
مزين بعد ذلك طلبته بتصحيح ما انتقد عليه (1) .

---

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 1558 .

(3) — ترتيب المدارك : 673 / 2 .

(4) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 228 .

(5) — الصلة لابن بشكوال : 289 .

(1) — أخبار الفقهاء و المحدثين للخشني : 228 .

ولا ننسى ما كتبه فقهاء الأندلس على الواضحة والمستخرجة وغيرها من كتب المالكية وهي كثيرة .

و الحمد لله الذي بذكره تتم الصالحات ، وبحمده وشكره تنزل البركات .

## الفصل الثالث

### جهودهم في الفتوى (1)

---

(1) — لقد أرجأت الكلام عن الفتوى ولم أدرجه في باب الخطط التشريعية أو الوظائف الدينية ، لأن الأندلسيين لا يرون إسناد الفتيا وتعيين أصحابها من قبل السلطة ، ولكنها تبقى مرسله يتصدى لها من اجتمعت فيه شروط الافتاء ، خلافا للمشاركة الذين يعتبرونها وظيفة رسمية ، يعين صاحبها من قبل الحاكم .

من أعظم و أجل المهام التي أنيطت بالفقهاء ، إجابتهم عن أسئلة وفتاوى الناس في دين الله تعالى ، لأنهم ورثة الأنبياء ، وهم مكلفون بإخبار الناس عما سئلوا عنه من الأحكام .

وفي هذا الفصل سأحاول إبراز مهمة فقهاء مالكية الأندلس في الفتوى ، وما بذلوه من جهود في الاجتهاد الفقهي ، سواء في المذهب المالكي ، أو خارجه ، خاصة تلك النماذج التي برزت في الأندلس ، وأعطت لنا المنهج الأندلسي المستقل في الاجتهاد الفقهي .

وقد قسمت هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : حقيقة الفتوى في الإسلام .

المبحث الثاني : الفتوى في المذهب المالكي .

المبحث الثالث : الاختيارات الفقهية لفقهاء مالكية الأندلس .

و تتمثل هذه الاختيارات في :

— خروجهم الفردي عن مذهب مالك .

— خروجهم الجماعي عن مذهب مالك .

## المبحث الأول

### حقيقة الفتوى في الإسلام

لقد حاز هذا العلم الشرف الكبير حين دونه المولى عز وجل في كتابه الكريم، وأنزله على نبيه صلى الله عليه و سلم بقوله " يسألونك " ( 1 ) و " يستفتونك " (2)،

---

(1) — المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي : 428 .

(2) — المصدر نفسه : 650 .

حين كان الناس يستفتون النبي عليه الصلاة والسلام ، ويسألونه ، فيتزل الجواب من الله تعالى ، شافيا كافيا ، وكان أحيانا يمنعهم من السؤال بقوله [ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ..... ] (3) ، وهذا هو منهج القرآن في تربية عباد الله .

ولقد سار الصحابة رضوان الله عليهم ، ومن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم، ومن اهتدى بهديهم من الفقهاء المجتهدين، على القيام بشؤون الفتوى لشرفها، وسُمُو قدرها عند الله تعالى، فهي وظيفة الأنبياء و المرسلين .

قال ابن قيم الجوزية : " ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ، والصدق فيه ، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق؛ فيكون عالما بما يبلغ ، صادقا فيه ، ويكون مع ذلك حَسَنَ الطريقة ، مرضيَّ السيرة، عدلا في أقواله وأفعاله ، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله " (4) .

ولقد ورد عن السلف من الصحابة والتابعين أنهم كانوا يتورعون عن الفتوى، فيردها كل واحد عن نفسه إلى غيره ، فإذا تعينت عليه بَدَل كل وَسَعِه في الاجتهاد لإيجاد الحكم ، فيبدأ بكتاب الله ، ثم سنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، ثم أقوال الخلفاء الراشدين ، ثم إذا اطمأن قلبه أفتى السائل ( 1 ) .

وفي هذا الشأن يروي الإمام مالك عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري أنه كان جالسا مع عبد الله بن الزبير ، وعاصم بن عمر بن الخطاب ، قال : فجاءهما محمد بن إياس بن البكير ، فقال : إن رجلا من أهل البادية طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها ،

---

(3) — سورة المائدة: 101

(4) — أعلام الموقعين : ابن قيم الجوزية : 10 / 1 .

(1) — المصدر السابق : 33 / 1 .

فماذا تريان ؟ فقال عبد الله بن الزبير : إن هذا الأمر ما لنا فيه قول ، فاذهب إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة فسألتهما ، ثم اتتنا فأخبرنا ، فذهب فسألتهما ، فقال ابن عباس لأبي هريرة : أفته يا أبا هريرة ، فقد جاءتك معضلة ، فقال أبو هريرة : الواحدة تبينها ، والثلاثة تحرمها ، حتى تنكح زوجا غيره ، وقال ابن عباس مثل ذلك " (2) .

إن الجرأة على الفتوى تكون من قلة العلم، والاستكثار من الفتوى من قلة العقل ، وقد ورد عن ابن عباس وابن مسعود أنهما كانا يقولان : " إن من أفتى الناس في كل ما يسألونه عنه مجنون " (3) .

وكان ابن عيينة يقول : " أجسرُ الناس على الفتيا أقلهم علما " (4) .

ومع هذا التحذير من الاقبال على الفتوى ، فإن الكثير من المسلمين الأولين قد اعتنوا بالفتوى لأن الناس في حاجة ماسة في كل زمان ومكان إلى من يجيبهم عن أمور دينهم و دنياهم .

فلقد بلغت فتاوى ابن عباس حين جمعت عشرين مجلدا ، وكذلك فتاوى الحسن البصري جمعت في سبعة أسفار ، وفتاوى الزهري في ثلاثة أسفار ، وقد جمع كل من الفقيهين الأندلسيين أبو بكر المعيطي ، وأبو عمر الإشبيلي فتاوى الإمام مالك في مائة مجلد ( 1 ) .

وتأكيدا على أهمية الفتوى في الإسلام ، لا بد من بيان مايلي :

---

(2) — جامع بيان العلم و فضله ، ابن عبد البر : 164 / 2 ، أعلام الموقعين : 34 / 1 .

(3) — جامع بيان العلم و فضله : 164 / 2 .

(4) — المصدر نفسه : 165 / 2 .

(1) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، عمر الجيادي : 91 ، 92 .

## أولاً : معنى الفتوى .

**لغة :** قال ابن منظور : " أفناه في الأمر أبانه له ، وأفنى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأفتاني إفتاءً ... ويقال : أفناه في المسألة إذا أجابه ... والفتيا والفتوى : ما أفنى به الفقيه " (2) .

جاء في القاموس المحيط : " والفتيا ، والفتوى ، وتُفتَحُ (أي الأخيرة) : ما أفنى به الفقيه ..... وأفناه في الأمر : أبانه له " (3) .

" ويبدو من معاجم اللغة أن الفتيا ، والفتوى (بالضم) والفتوى (بالفتح) كلمات متقاربة ، يقصد بها تبين المشكل من الأحكام ، والفتوى (بالفتح) هو ما تقتضيه قواعد الصرف ، وتجمع على فتاوي بكسر الواو على الأصل ، وقيل يجوز الفتح على التحقيق (4) .

ومما تقدم نقول أن الإفتاء يتضمن وجود ما يلي :

- 1 — المستفتي : وهو السائل الذي يسأل .
- 2 — المفتي : وهو المسؤول الذي يجيب عن السؤال .
- 3 — الإفتاء : وهي العملية التي يقوم فيها بالجواب .
- 4 — الفتوى : وهو ما أجاب به من الفتوى .

## التعريف الاصطلاحي :

الفتوى : هي إخبار بحكم شرعي من غير إلزام (1) .  
فقد احترزوا بالقييد الأخير " من غير إلزام " احترازاً من دخول القضاء فيه ، لأن القضاء هو : إخبار بحكم شرعي لكن بإلزام (2) .

---

(2) — لسان العرب ، ابن منظور : 23 / 7 .

(3) — القاموس المحيط ، الفيروز آبادي : 1702 .

(4) — أصول الفتوى و القضاء في المذهب المالكي ، محمد رياض : 175 .

(1) — المصدر السابق : 177 ، منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى ، إبراهيم اللقاني : 231 .

وقد رد إبراهيم بن محمد اللقاني عن هذا الحرز بقوله : " قيل : احترز بالقيد الأخير عن القضاء، وفيه نظر، إذ القضاء إنشاء فلا يصدق ما قبل هذا القيد عليه " (3).

قال عمر الجيدي : " وزيادة القيد في التعريف ، جيء به ليخرج حكم الحاكم عند من يرى أنه إخبار بحكم شرعي على وجه الإلزام ، أما من يرى أن الحكم إنشاء، كما ذهب إليه القرافي ، فلا يحتاج إلى زيادة هذا القيد " (4) .

فرق الونشريسي بين علم الفتوى وبين فقه الفتوى، فقال : " فقه الفتوى : هو العلم بالأحكام الكلية ، وعلمها: هو العلم بتلك الأحكام مع تنزيلها على النوازل " (5) .

وقد ترد عدة صيغ للفتوى ، كالمسائل والأجوبة والنوازل ، وهي أسماء لمسمى واحد، وهو ما يجيب به المفتي عن الأسئلة .

إلا أن النوازل تختلف عن البقية بأنها تختص بما وقع أو حدث فعلا ، أما غيرها فلا يشترط فيها ذلك (6) .

### ثانيا : شروط الفتوى .

لما كانت الفتوى من المسائل التي يصعب الولوج إليها واقتحامها ، وصاحبها معرض نفسه للهلاك ، وغيره للضلال عن الصراط ، فقد عكف الفقهاء لتحديد

---

(2) — المصدر نفسه : 231 ، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 94 .

ملاحظة : وقد يكون حكم القاضي معتمدا على فتوى من الفقهاء ، وهذا ما أشرنا إليه في مبحث

القضاء ، وسنورد بعض النماذج في هذا الفصل إن شاء الله تعالى .

(3) — منار أصول الفتوى و قواعد الإفتاء بالأقوى : 231 .

(4) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 94 .

(5) — المعيار المعرب : 78 / 10 .

(6) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي : 95 ، أصول الفتوى و القضاء في المذهب المالكي : 181 .

شروطه حتى لا يلجها إلا من كان أهلا لها . وكان من الواجب على السلطان أن يراقب هؤلاء ، فيعين من وجبت عليه ، ويمنع و يعاقب من ليس بأهل لها ، قال ابن خلدون : " فللخليفة ... ردُّ الفتيا إلى من هو أهل لها وإعانتته على ذلك ، ومنع من ليس أهلا لها و زجره " ( 1 )

قال الإمام أحمد بن أحمد : " ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالما بوجوه القرآن ، عالما بالأسانيد الصحيحة ، عالما بالسنن " ( 2 ) .

وقال الشافعي : " لا يجل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلا عارفا بكتاب الله بناسخه و منسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، وتأويله وتزييله ، ومكيه ومدنيه ، وما أريد به ، ويكون بعد ذلك بصيرا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبالناسخ والمنسوخ ، ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن ، ويستعمل هذا مع الإنصاف ، ويكون بعد هذا مشرفا على اختلاف أهل الأمصار ، وتكون له قريحة بعد هذا ، فإذا كان هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام ، وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتي " ( 3 ) .

قيل لابن المبارك: " متى يفتي الرجل؟ قال: إذا كان عالما بالأثر، بصيرا بالرأي " ( 4 ) .

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : " لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال :

أولها : أن تكون له نية ، فإن لم تكن له ، لم يكن عليه نور ولا على كلامه نور .

---

( 1 ) — المقدمة لابن خلدون : 203 .

( 2 ) — أعلام الموقعين ، لابن قيم الجوزية : 44 / 1 .

( 3 ) — المصدر نفسه : 46 / 1 .

( 4 ) — المصدر نفسه : 47 / 1 .

- ثانيها : أن يكون له علم وحلم ووقار وسكينة .  
ثالثها : أن يكون قويا على ما هو فيه وعلى معرفته .  
رابعها : الكفاية ، وإلا مضغه الناس .  
خامسها : معرفة الناس " ( 1 ) .

بعد أن ذكر ابن قيم الجوزية هذه الخصال الخمس ، علق عليها بقوله : " وهذا مما يدل على جلالة أحمد ومحله من العلم والمعرفة ؛ فإن هذه الخمسة هي دعائم الفتوى ، وأي شيء نقص منها ظهر الخلل في المفتي بحسبه " ( 2 ) .

وقد سئل الإمام مالك : " لمن تجوز الفتوى ؟ فقال : لا تجوز الفتوى إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه ، قيل له : اختلف أهل الرأي ؟ قال : لا ، اختلف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، الناسخ والمنسوخ من القرآن ، ومن حديث الرسول عليه السلام وكذا يفتي " ( 3 ) .

قال عمر الجيدي رحمه الله : " فالفتوى صنعة لا يحسنها كل فقيه ، فلا بد فيها من الدربة والممارسة ، ومعرفة نفسيات المستفتين ، ومراعاة أعراف البلد الذي يفتي فيه " ( 4 ) .

روى ابن سهل عن الفقيه أبي صالح أيوب بن سليمان ، قال : " الفتيا دربة ... وقد ابتليت بالفتيا فما دريت ما أقول في أول مجلس شاورني فيه سليمان بن أسود ، وأنا أحفظ المدونة والمستخرجة الحفظ المتقن " ( 5 ) .

---

( 1 ) — المصدر السابق : 199 / 4 .

( 2 ) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

( 3 ) — جامع بيان العلم وفضله : 47 / 2 .

( 4 ) — محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 97 .

( 5 ) — المعيار المعرب : 78 / 10 .

وعلى العموم فإن الشرطين اللذين لا خلاف بين الفقهاء فيهما، هما العلم والعدل، كما نص عليه ابن الحاجب (1).

فهذه مجمل الشروط التي ذكرها الفقهاء ، وقد يُكَمَّل بعضها بعضا ، فلا يجوز لمن تصدر للفتوى أن يغفلها ، لأنها وقاية له من نار جهنم والعياذ بالله ، فأجرأ الناس على الفتوى ، أجرؤهم على النار كما ورد عن الإمام مالك رضي الله عنه (2).

## المبحث الثاني

### الفتوى في المذهب المالكي بالأندلس

لقد سار مالك - رحمه الله - على نهج السلف الصالح في التحري في الفتوى وعدم التسرع ، فلقد سمعه تلميذه ابن القاسم يقول : " إني لأفكر في مسألة منذ بضع عشرة سنة فما اتفق لي فيها رأي إلى الآن " (3). وكان يقول : " ربما وردت علي المسألة فأسهر فيها عامة ليلي " (4).

قال ابن عبد الحكم : " كان مالك إذا سئل عن المسألة قال للسائل انصرف حتى أنظر فيها " (5).

وكان خوفه يزداد كلما سئل عن مسألة، وكأنه واقف بين يدي الله للحساب، حتى قال بعضهم: " لكأنما مالك والله إذا سئل عن مسألة واقف بين الجنة والنار " (6).

---

(1) — منتهى الوصول و الأمل ، لابن الحاجب : 307 . قال ابن الحاجب : " مسألة : الاتفاق على استفتاء من عرف بالعلم و العدالة ... " .

(2) — الديباج المذهب : 69 .

(3) — ترتيب المدارك : 144 / 1 ، الديباج المذهب : 69

(4) — المصدران نفسهما و الصفحات نفسها .

(5) — ترتيب المدارك : 144 / 1 .

ومن حَكَمِ المشهورة في الفتوى، قوله: " من أحب أن يجيب عن مسألة فليعرض نفسه قبل أن يجيب على الجنة والنار، وكيف يكون خلاصه في الآخرة، ثم يجيب " ( 1 )

وكان كثيرا ما يقول : لا أدري ، ولا أحسن ، دون أن يتخرج من ذلك ، وربما سئل عن مائة مسألة فيجيب عن خمس أو عشر ويقول في الباقي لا أدري ، حتى قال بعضهم : لو ملأنا صحائفنا بلا أدري لامتلأت (2) .

وإذا سئل يُكثِر من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، وإذا أجاب قال : [إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيِقِينَ] (3) .

هذا الذي نقلته عن مالك قليل من كثير ، سقته لأبين من خلاله منهجيته في الفتوى ، والتي سار عليها تلاميذه من بعده ، ومنهم الأندلسيون الذين كانوا أشد الناس اتباعا لمذهب مالك .

فمن الأندلسيين الذين ساروا على نهجه، بل كانوا ينصحون به غيرهم من السائلين، نذكر أبا عبد الله محمد السرقسطي، حيث كان يقول لهم : " اجعلوا التوقف عند الاشكال حدا لا يتعدى، ومركزا لا يتجاوز، وجنة العالم : لا أدري " (4) .

---

(6) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(1) — المصدر السابق ، و الصفحة السابقة .

(2) — المصدر نفسه : 147 / 1 .

(3) — الجائية : 32 . ترتيب المدارك : 148 / 1 .

(4) — المعيار العرب : 110 / 11 . و ينظر : تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : 339 .

ومنهم الفقيه زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين، وهو أول من أدخل فقه مالك إلى الأندلس، وله عنه كتاب في الفتوى رواه عن مالك يسمى بسماع زياد، كان لا يجيب إلا على ما ينفع السائل حتى ولو كان من السلطان .

قال حبيب : " كنا جلوسا عند زياد فأتاه كتاب من بعض الملوك ، فكتب فيه ثم طبع الكتاب ونفذ به الرسول ، فقال زياد : أتدرون عمَّ سأل صاحب هذا ؟ سأل عن كَفَّتِي ميزان الأعمال يوم القيامة ، من ذهب هي أم من ورق ؟ فكتبت إليه ، حدثنا مالك عن ابن شهاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ( من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه ) ( 1 ) ، وسُرِّدُ فتعلم " ( 2 ) .

ولقد ورث فقهاء الأندلس من مالك - رضي الله عنه - الأدب في الفتوى، حيث كان لا يفتي بوجود من هو أعلم منه .

أخذ فقهاء الأندلس هذا الخلق، فكان الفقيه أبو موسى عبد الرحمن بن موسى الهواري الأندلسي الحافظ للفقهِ والتفسير والقراءة، إذا نزل من بلده إستجِه إلى قرطبة، لم يفت عيسى بن دينار، ولا سعيد بن حسان، حتى يرتحل عنها، توقيرا له ( 3 ) .

---

( 1 ) - أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب الزهد ، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس ، 4 / 483 ، رقم : 2317 ، و هو عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، أما رقم : 2318 فهو عن الزهري عن علي بن حسين مرسلا 4 / 284 . قال أبو عيسى الترمذي : و هذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة . وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الفتن ، باب كف اللسان والفتنة ، 2 / 1315 ، رقم : 3976 .

( 2 ) - ترتيب المدارك : 1 / 352 .

( 3 ) - المصدر نفسه : 1 / 508 .

وكان يحيى بن يحيى الليثي الذي أخذ من سميت مالك وخلقه ، لا يجيب السائل إلا في مجلس الفتوى ، توقيرا لدين الله ، " فقد سأله رجل في غير مجلسه عن مسألة فأنكر ذلك ، وقال : إذا جلست مجلس السائل من المجيب ، أجبتك " (4) .

— لقد ذكرنا فيما سبق شروط المفتي عامة ، وبقي أن نذكر شروط المفتي المقيدة بالمذهب المالكي .

### أولا : شروط المفتي في المذهب المالكي .

ذكر المازري شروط من يفتي من المذهب ، فقال : " أن يكون قد استبحر في الاطلاع على روايات المذهب ، وتأويل الأشياخ لها ، وتوجيههم بما وقع فيها من اختلاف ظواهر واختلاف مذاهب ، وتشبيههم مسائل بمسائل قد يسبق إلى النفس تباعدها ، وتفريقهم بين مسائل ومسائل قد يقع في النفس تقاربها وتشابها ، إلى غير ذلك مما بسطه المتأخرون في كتبهم ، وأشار إليه من تقدم من أصحاب مالك في كثير من رواياتهم ، فهذا لعدم النظار يقتصر على نقله عن المذهب " ( 1 ) .

### — قسم ابن رشد المفتين بالأندلس إلى ثلاث طوائف :

1 — طائفة منهم اعتقدت صحة مذهب مالك تقليدا بغير دليل ، فأخذت نفسها بحفظ مجرد أقواله وأقوال أصحابه في مسائل الفقه ، دون أن تتفقه في معانيها فتميز الصحيح منه من السقيم . فهذه الطائفة لا يجوز لها الفتوى إلا في حق نفسها .

2 — وطائفة اعتقدت صحة مذهبه بما بان لها أيضا من صحة أصوله التي بناه عليها ، فأخذت نفسها أيضا بحفظ مجرد أقواله وأقوال أصحابه في مسائل الفقه ، وتفقهت في معانيها فعلمت الصحيح منها الجاري على أصوله من السقيم الخارج

(4) — المصدر نفسه : 543 / 1 .

(1) — تبصرة الحكام لابن فرحون : 76 / 1 .

عنها، إلا أنها لم تبلغ درجة التحقيق لمعرفة قياس الفروع على الأصول . وهذه الطائفة لا يجوز لها الفتوى إلا بما علمته من قول مالك وأصحابه ، إذا تيقنت من صحته .

3 — وطائفة اعتقدت صحة مذهبه بما بان لها أيضا من صحة أصوله ، فأخذت نفسها بحفظ مجرد أقواله وأقوال أصحابه في مسائل الفقه ، ثم تفقّهت في معانيها ، فعلمت الصحيح منها الجاري على أصوله من السقيم الخارج عنها ، وبلغت درجة التحقيق بمعرفة قياس الفروع على الأصول ، لكونها عالمة بأحكام القرآن ، عارفة بالناسخ منها من المنسوخ ، والمفصل من المجمل ، والخاص من العام ، عالمة بالسنن الواردة في الأحكام ، مميزة بين صحيحها من معلولها ، عالمة بأقوال العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء الأمصار ، وما اتفقوا عليه أو اختلفوا فيه ، عالمة من علم اللسان ما تفهم به معاني الكلام ، بصيرة بوجوه القياس ، عارفة بوضع الأدلة في مواضعها . فهذه الطائفة الثالثة هي التي يجوز لها الفتوى عموما بالاجتهاد والقياس على الأصول ، التي هي الكتاب والسنة ، وإجماع الأمة بالمعنى الجامع بينها وبين النازلة ( 1 ) .

### ثانيا : مسار الفتوى بالأندلس .

إذا نظرنا إلى واقع الفتوى بالأندلس إلى نهاية القرن الرابع الهجري - وهو مجال دراسي - ، نجد أن فقهاءها ضربوا المثل الأعلى في الالتزام بشروطها ، والسير على قواعدها التي وضعها شيوخ المذهب ، بل زادوا عليها من التقييدات والتحسينات ، أعطت للأندلسيين الفخر والسبق في كثير مما يتعلق بنظام الفتوى ، وكانت دليلا لمن جاء بعدهم فساروا على نهجهم .

وفي هذا المقام لا بد أن أشير إلى أن الفتوى قبل دخول المذهب المالكي إلى الأندلس كانت على مذهب الأوزاعي ، حيث تصدر الفتوى أيام الأمير عبد الرحمن

---

( 1 ) — مسائل أبي الوليد ابن رشد الجد : 2 / 1325 و ما بعدها .

الداخل ، وجزءاً من إمارة ابنه هشام ، صعصعة بن سلام الشامي الأندلسي (ت 192 هـ) ، فكان شيخها و مفتيها .

قال ابن الفرضي: " وكانت الفتيا دائرة عليه (أي على مذهب الأوزاعي) بالأندلس أيام الأمير عبد الرحمن بن معاوية ، وصدرنا من أيام هشام بن عبد الرحمن " (2) .

وقد انتفع بعلمه الأندلسيون ، وتتلذذ على يديه الكثير منهم ، أبرزهم عبد الملك بن حبيب صاحب الواضحة في الفقه ، وكان له الأثر الكبير في فتاوى المالكية بالأندلس ، حيث أخذوا ببعض أقوال الأوزاعية ، سنين ذلك في مبحث مخالفة الأندلسيين لمذهب مالك - رحمه الله - .

لم يستطع المذهب الأوزاعي بالأندلس أن يصمد طويلاً، حيث بدأ ينقص عدد الآخذين به، وذلك حين رجع تلامذة مالك الأوائل، أمثال زياد بن عبد الرحمن، وقرعوس بن العباس، ويحيى بن مضر، ومن جاء بعدهم، فملئوا الأندلس علما وفضلاً، وتحولت الأندلس من مذهب الأوزاعي إلى مذهب مالك منذ سنة (170 هـ)، وقد بينت هذا بالتفصيل عند حديثي عن سبب دخول مذهب مالك إلى الأندلس (1) .

لقد ألزم أمراء وخلفاء بني أمية باتباع مذهب مالك في الفتوى، وكان أولهم هشام بن عبد الرحمن ، في حياة مالك رحمه الله .

---

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 168 رقم 610 .

(1) — ترتيب المدارك : 55 / 1 .

قال الونشريسي : " فأخذ هشام بن عبد الرحمن بن معاوية أمير الأندلس حينئذ جميع الناس بإلزامهم مذهب مالك، وصير القضاء والفتيا عليه، وذلك في عشرة السبعين و مائة ( 70 1 هـ ) من الهجرة في حياة مالك " (2) .

قال المقرئ : " وانتقلت الفتوى إلى رأي مالك بن أنس وأهل المدينة ، فانتشر علم مالك ورأيه بقرطبة و الأندلس جميعا " (3) .

ومن خلفاء بني أمية بالأندلس الذين شدّدوا على من خالف مذهب مالك في الفتوى ، ووعدهم بالعقاب الشديد ، الخليفة الحكم المستنصر ، وكان ممن أوتي من العلم و الفقه والبصيرة في دين الله ، حيث قال : " من خالف مذهب مالك بالفتوى وبلغنا خبره أنزلنا به من النكال ما يستحقه ، وجعلناه عبرة لغيره ، فقد اختبرت فوجدت أن مذهب مالك وأصحابه أفضل المذاهب ، ولم أر في أصحابه ولا فيمن تقلد بمذهبه غير معتقد للسنة والجماعة ، فليتمسك الناس بهذا ولينتهوا أشد النهي عن تركه ، ففي العمل بمذهبه جميع النجاة (4) .

ويذكر لنا المقرئ كيف أن أهل قرطبة كانوا لا يأخذون بغير أقوال المالكية وخاصة تمسكهم بقول ابن القاسم ، حيث يقول : " وأهل قرطبة أشد الناس محافظة على العمل بأصح الأقوال المالكية ، حتى أنهم كانوا لا يولون حاكما إلا بشرط أن لا يعدل في الحكم عن مذهب ابن القاسم " ( 1 ) .

---

(2) — المعيار المعرب : 356 /6 .

(3) — نفح الطيب : 60 /4 .

(4) — المعيار المعرب : 26 /12 .

(1) — نفح الطيب : 50 /4 .

لقد كان فقهاء مالكية الأندلس من الأوائل الذين تمسكوا بالقاعدة الترجيحية " إذا اختلف أصحاب مالك فالقول قول ابن القاسم " (2) ، فقاموا بتطبيقها في الفتوى وفي غيرها .

ومما يترجم لنا هذا التمسك بهذه القاعدة ما صرَّح به القاضي يحيى بن معمر (ت 226 هـ) ، حين أمره عبد الملك بن حبيب أن يعدل عن رأي ابن القاسم إلى رأي أشهب ، فقال : " ما أعدل عن رأي ابن القاسم ، فهو الذي أفتيموني به ، منذ قعدت هذا المقعد " (3) .

وهناك نموذج آخر لتمسك فقهاء المالكية بالأندلس بقول ابن القاسم ، فقد ذُكر أن فضل بن سلمة بن حريز (ت 9 31 هـ) لما رجع إلى بلده " وجد فقهاءها قد تمكن سؤدهم ، وتفننهم في المدونة خاصة ، فلما جالسهم ، وذكر لهم أقوال أصحاب مالك ، قالوا : دع هذا عنك ، فلسنا نحتاج إليه ، طريقنا كلام ابن القاسم لا غيره " (4) .

لم تجد السلطة الحاكمة بالأندلس مفرا من تبني المذهب المالكي، لكثرة المتفقيين فيه، حتى بلغ الآلاف، وتوزعوا في كل مدينة أو قرية ، وكانوا من المكانة في الحفظ والفقهاء ما أهلهم لذلك .

وقد أورد المقرئ نصا يصف فيه قرطبة لوحدها وما جاورها من القرى ، يدل على هذا المعنى الذي ذكرته الآن .

---

(2) — تبصرة الحكام لابن فرحون : 66 .

(3) — المقتبس لابن حيان ، تحقيق محمود علي مكي : 56 .

(4) — اصطلاح المذهب عند المالكية : 192 .

قال المقرئ : " وبخارج قرطبة ثلاثة آلاف ، في كل واحدة منبر وفقهه مُقَلَّسٌ " (1)  
تكون الفتيا في الأحكام والشرائع له ، وكان لا يجعل القالسَ عندهم على رأسه إلا من  
حفظ الموطأ ، وقيل : من حفظ عشرة آلاف حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ،  
وحفظ المدونة " (2) .

ومن خصوصية الأندلسيين في تولية المفتين ، " أنهم كانوا لا يقدمون أحدا للفتوى  
ولا لقبول الشهادة حتى يطول اختباره ، وتعقد له مجالس المذاكرة ، ويكون ذا مال  
في غالب الحال ، خوفا من أن يميل به الفقر إلى الطمع فيما في أيدي الناس ، فيبيع به  
حقوق الدين " (3) .

لقد أراد الحكم الربضي أن يولي فقيها لا عيب في علمه أو عدالته ، إلا أنه فقير ،  
ولكن فقهاء الأندلس المشاورون أمثال يحيى بن يحيى الليثي وعبد الملك بن حبيب  
وغيرهما ، لم يقبلوا به ، وبينوا للأمير الحكم بن هشام سبب رفضهم ، قائلين له " هو  
أهل ولكنه شديد الفقر، ومن يكون في هذه الحالة لا تأمنه على حقوق المسلمين، لا  
سيما وأنت تريد انتفاعه وظهوره في الدخول في الموارث والوصايا وأشباه ذلك " (4)

ولهذا أضاف فقهاء الأندلس في شروط المفتي زيادة على الشروط المعروفة ، بعض  
ما يحسنها و يضبطها .

---

(1) — الذي يلبس القلنسوة ، و كان لا يلبسها إلا العلماء .

(2) — نفح الطيب : 5 / 2 .

(3) — المصدر نفسه : 49 / 4 .

(4) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

ومنها أنهم قالوا : " ثم إنه إذا كان له من الغنى ما يكفُّه عن أموال الناس، ومن الدين ما يصُدُّه عن محارم الله تعالى، ومن العلم ما لا يجهل به التصرف في الشريعة، أباحوا له الفتوى والشهادة، وجعلوا علامة لذلك بين الناس القَلَانِسَ والرِّدَاءَ " ( 1 ) .

تدلنا هذه النصوص على تشدد الأندلسيين في شروط من يتولى الفتوى ، حيث لا يبقى منفذ لتسرب الهوى والشيطان ليغري به المفتي ، حتى ولو لم يكن من الشروط الضرورية في الفتوى كالغنى ، إلا أن اشتراطه من قبل الأندلسيين جعل متولي الفتوى يتعد عن كل طمع فيما في أيدي الناس ، وهذا زيادة كمال وضبط ، انفرد بها الأندلسيون .

بقي أن نذكر أن الفقهاء المشاورين (خطة الشورى) هم جزء من نظام الفتوى الذي انفرد به الأندلسيون ، وهم يسمون بالتعبير المعاصر مجلس الفتوى أو المجلس الأعلى للإفتاء ، وقد تكلمنا على هذا النظام في الخطط التشريعية ، وما نضيفه هنا، هو أن هؤلاء الفقهاء المشاورون قد ضبطوا نظام الفتوى على مذهب مالك ، لأنه لم يكن يتسلمها إلا من فقهاء المالكية ، مما ساعد على انتشار المذهب المالكي وسيادته في الأندلس .

---

(1) — نفع الطيب : 50 /4 .

## المبحث الثالث

### الاختيارات الفقهية لفقهاء مالكية الأندلس

لم يقتصر فقهاء مالكية الأندلس على مذهب مالك وأصحابه الذي ارتضوه مسلكا في اجتهاداتهم الفقهية، ولكنهم انطلقوا إلى النظر والتمحيص في الأقوال والأدلة، سواء داخل المذهب أو خارجه، يختارون ما قوي دليله وصح مسلكه في الترجيح .  
وإذا كان فقهاء المالكية عموما لا يخرجون عن القول الراجح والمشهور من المذهب، فإن بعض فقهاء الأندلس خرقوا هذا العرف، مما يدل على سعة علم هؤلاء، وعدم تعصبهم للمذهب، وتمسكهم بالدليل، وامتلاكهم لآليات الاجتهاد التي مكنتهم من بلوغ هذا الشأو، حتى صارت هذه الاجتهادات الفقهية من المسائل التي جرى بها العمل في الأندلس، بل أخذ بها بعض فقهاء المالكية من غير الأندلسيين، وجعلوها دليلا لاجتهاداتهم الفقهية .

ومن خلال هذا المبحث ، سأبرز جهود بعض هؤلاء الفقهاء من خلال اجتهاداتهم الفقهية واختيارهم لبعض الأقوال دون الأقوال الأخرى ، سواء داخل أو خارج المذهب ، وهي إما فردية أو جماعية .

#### أولا : خروجهم الفردي عن مذهب مالك .

هناك من فقهاء المالكية الذين اتخذوا مذهب مالك مسلكا عاما في اجتهاداتهم، ولكنهم لم يتعصبوا لمذهبهم عند ورود الدليل عند غيرهم ، فاتبعوه وأخذوا به، لأن هذا هو مسلك إمامهم مالك بن أنس، حيث كان يقول : " إنَّما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي ، فما وافق السنة فخذوا به " ( 1 ) .

---

(1) — الإمام مالك بن أنس ، عبد الغني الدقر : 236 .

— من هؤلاء الفقهاء الذين اجتهدوا في بعض المسائل واختاروا غير قول مالك،  
أذكر منهم :

1 — الفقيه يحيى بن يحيى الليثي : راوية الموطأ عن مالك، وأشد الناس اتباعاً  
لمذهبه، والمدافع عنه، ومع ذلك فقد خالف قول مالك في بعض المسائل منها :

— دعاء القنوت في الصبح : فقد اختار قول الإمام الليث بن سعد، الذي لا يرى  
القنوت في صلاة الصبح ولا في غيره من الصلوات، وهو خلاف مذهب مالك، الذي  
استحب دعاء القنوت في الصبح قبل الركوع ( 1 ) .

قال ابن الفرضي : " وكان يفتي (أي يحيى بن يحيى الليثي) برأي مالك بن أنس، لا  
يدع ذلك إلا القنوت في الصبح فإنه تركه لرأي الليث " (2) .

وقد سمع ابن وضاح يحيى بن يحيى يقول : " سمعت الليث بن سعد يقول، سمعت  
يحيى بن سعيد يقول : إنما كنت رسول الله صلى الله عليه وسلم نحواً من أربعين يوماً  
يدعوا على قوم ويدعوا لآخرين، ثم ترك القنوت . قال : فلي منذ سمعت هذا الحديث  
من يحيى بن سعيد نحواً من أربعين سنة لم أقنت . قال يحيى : ولي أنا أيضاً منذ سمعت  
هذا الحديث من الليث بن سعد من أربعين سنة لم أقنت " (3) .

والظاهر أن الفقيه الأندلسي يحيى بن يحيى رجح هذا الحديث مع ورود أحاديث  
أخرى مخالفة ، والدليل على ذلك أنه روى في الموطأ : " عن مالك عن نافع أن عبد  
الله بن عمر كان لا يقنت في شيء من الصلاة " (4) .

---

(1) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد ، ابن رشد الحفيد : 95 / 1 .

(2) — تاريخ علماء الأندلس : 431 رقم 1556 .

(3) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(4) — شرح الزرقاني على موطأ مالك : 322 / 1 .

— كفارة من أفطر متعمدا في رمضان : مذهب مالك أنه من أفطر متعمدا في رمضان بأكل أو شرب أو جماع فعليه القضاء والكفارة (1) .

ودليلهم في ذلك ما رواه الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلا أفطر في نهار رمضان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر عليه الصلاة والسلام أن يكفر بعنق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين ، أو إطعام ستين مسكينا (2)

وقال مالك في هذه الثلاثة أنها على التخيير ، وروى ابن القاسم عن مالك أنه يستحب الإطعام أكثر من العتق ومن الصيام (3) .

و قال ابن عبد البر : " ولا فرق عند مالك وأصحابه بين المفطر عامدا بأكل أو شرب أو جماع في وجوب الكفارة التي ذكرنا مع القضاء " (4) .

وخالف يحيى بن يحيى الليثي مذهب مالك في التخيير، حيث ألزم الأمير عبد الرحمن بن الحكم بصيام شهرين متتابعين بسبب جماعه لجارية في رمضان متعمدا .

قال المقري : " جمع الأمير عبد الرحمن بن الحكم الفقهاء في قصره، وكان وقع على جارية يجبها في رمضان، ثم ندم أشد ندم، فسألهم عن التوبة والكفارة، فقال

---

(1) — كتاب تهذيب المسالك في نصره مذهب مالك ، الفندلاوي : 319 /2 .

(2) — أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان، 1/ 597، رقم: 1936، وباب الجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاييج ؟ ، 1/ 598 ، رقم: 1937 . وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الصيام ، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ، رقم: 1111 ، 2/ 642 . و أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الصيام في كفارة من أفطر في رمضان .

(3) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد : 1/ 223 .

(4) — الكافي لابن عبد البر : 1/ 342 .

يجي: تُكفّر بصوم شهرين متتابعين، فلما بادر يجي بهذه الفتيا سكت الفقهاء حتى خرجوا، فقال بعضهم له: لِمَ لَمْ تفت بمذهب مالك بالتخير؟ فقال: لو فتحنا له هذا الباب سهل عليه أن يطأ كل يوم ويعتق رقبة، ولكن حَمَلْتُهُ على أصعب الأمور لئلا يعود" (1) .

فهذا النظر من الفقيه الأندلسي يجي بن يجي الليثي ، يدلنا على تمكنه من آليات الفتوى، وأولها معرفة حال المستفتي، ولهذا حمّله على الأشد والأصعب، لا لأنه لا يوافق مذهب مالك في التخير، ولكنه علم أن إلزام الأمير بصيام شهرين متتابعين هو الذي سيزجره ويردعه، ولهذا قال: " ولكن حملته على أصعب الأمور لئلا يعود"، فاختياره الذي خالف به مذهب مالك، لا عن دليل ترجح لديه، ولكن عن فقه في الفتوى، والتي تتغير بتغير الزمان والمكان وأحوال المستفتين .

وهذا الذي ذهب إليه يجي هو قول الشافعي وأبو حنيفة والثوري وغيرهم، فقالوا:  
" هي غير مرتبة" (2) .

— الأخذ باليمين مع الشاهد : ذهب مالك والشافعي وأحمد وداود وأبو ثور وغيرهم إلى القضاء باليمين مع الشاهد في الأموال ، وخالفهم أبو حنيفة والثوري والأوزاعي والليث بن سعد ، فقالوا : لا يقضي باليمين مع الشاهد في شيء (3) .  
وقد أخذ يجي بقول الليث بن سعد في عدم الأخذ في القضاء باليمين مع الشاهد، وخالف مالك لترجيحه دليل المخالف (4) .

---

(1) — نفع الطيب : 187 /2 ، 188 .

(2) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد : 222 /1 ، 223 .

(3) — المصدر نفسه : 350 /2 .

(4) — ترتيب المدارك : 438 /1 .

2 — عبد الملك بن حبيب : صاحب الواضحة في الفقه المالكي، وعالم الأندلس كما كان يلقب، له مذهب خاص به، معروف عند علماء المشرق، وقد انفرد باختيارات فقهية معروفة في كتابه الواضحة<sup>(5)</sup>، نذكر منها :

— العدد الذي تنعقد به الجمعة : لم يشترط مالك عددا معيناً لإقامة الجمعة ، قال ابن أبي زيد : " ولا حد للجماعة عند مالك " ( 1 ) .

ولكن ابن حبيب خالف قول مالك، وحصر العدد الذي تنعقد به الجمعة، في عشرين رجلاً، وقد استدل ابن حبيب بالحديث الذي أخرجه سحنون في المدونة، عن ابن وهب، عن القاسم بن محمد، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا اجتمع ثلاثون بيتاً، فليؤمروا عليهم رجلاً منهم يصلي بهم الجمعة " (2) .

قال ابن رشد الجدي : " ذهب ابن حبيب فيما حكى عن مطرف وابن الماجشون، فقال: إذا كانوا ثلاثين رجلاً، أو ما قاربهم، جمعوا الجمعة، وأما مالك رحمه الله، فلم يحد في ذلك حداً " (3) .

فقوله " أو ما قاربهم " يفسر لنا سبب اختيار ابن حبيب للعدد عشرين، لأنه الأقرب إلى العدد ثلاثين الذي نص عليه الحديث، أي أنه اختار أقل عدد تصح به الجمعة، وهذا اجتهاد خاص به، يدلنا على انفراده بهذا المذهب الذي أشرنا إليه سابقاً .

واختار ابن عبد البر قول ابن حبيب، فقال: وعدد الذين تقام بهم الجمعة عشرون، ولم يحد مالك في ذلك شيئاً (4) .

---

(5) — نفح الطيب : 184 / 2 .

(1) — مسالك الدلالة في شرح الرسالة : 77 .

(2) — المدونة : 153 / 1 .

(3) — مسائل أبي الوليد ابن رشد الجدي : 894 / 2 .

(4) — الكافي لابن عبد البر : 249 / 1 .

— من سب الله ورسوله : سئل فقهاء قرطبة عن رجل له مكانة عند السلطان،  
قد سب الله تعالى، عند نزول المطر عليه فَبَلَّه، فقال: " بدأ الخراز يرش جلوده " (5) .

فأفتى ابن حبيب بقتله، ووافقه أصبغ ابن خليل، أما باقي الفقهاء المشاورين، وهم:  
أبو زيد صاحب الثمانية، وعبد الأعلى بن وهب، وأبان بن عيسى، قالوا: بأن هذا  
عبث من القول يكفي فيه الأدب، ولم يفتوا بسفك دمه، وأفتى القاضي محمد بن زياد  
للخمي بقولهم . ورفع الأمر إلى الأمير عبد الرحمن بن الحكم ، فأخذ بقول ابن حبيب  
وصاحبه ، وأمر بقتله ، فقتل وصلب بحضور الفقيهين ( 1 ) .

قال ابن عبد البر : " ومن شتم الله تبارك و تعالى ، أو شتم رسوله صلى الله عليه  
وسلم ، أو شتم نبيا من أنبياء الله صلوات الله عليهم ، قُتِل " (2) .

### 3 — الفقيه محمد بن عمر بن لبابة : خالف قول مالك في مسألتين :

أولها : أنه لم يشترط المسجد للاعتكاف ، وأجازه في أي مكان .

قال الزرقاني : " اتفق العلماء على مشروطة المسجد للاعتكاف إلا محمد بن عمر  
بن لبابة ، فأجازه في كل مكان " (3) .

قال ابن عبد البر : " ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة " (4) .

---

(5) — المعيار المعرب : 362 / 9 .

(1) — فتاوى البرزلي : 269 / 6 .

(2) — الكافي : 1091 / 2 .

(3) — شرح الزرقاني على الموطأ : 206 / 2 .

(4) — الكافي : 353 / 1 .

وقد أخذ ابن لبابة بعدم شرطية المسجد في الاعتكاف بقول الشافعي (5) .

**ثانيها :** قال باستتابة الزنديق قبل قتله، وهو خلاف مذهب مالك، جاء في الرسالة:  
" ويقتل الزنديق، ولا تقبل نوبته، وهو الذي يُسر الكفر ويظهر الإيمان " (6) .  
وقد احتج ابن لبابة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم " أولئك الذين نهاني الله  
عنهم " (1) .

قال الحميدي : " أخبرني أبو محمد علي بن أحمد ، قال : نا عبد الرحمن بن سلمة  
الكناني ، قال : أخبرني أحمد بن خليل ، قال : نا خالد بن سعد ، قال : سمعت محمد  
بن عمر بن لبابة يحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي فيه : " أولئك الذين  
نهاني الله عنهم " ويذهب إلى أن لا يقتل الزنديق حتى يستتاب ، وكان ابن لبابة يخالف  
قول مالك في ذلك " (2) .

وقد شاور الأمير عبد الله بن محمد الفقهاء في الزنديق، هل يستتاب؟ فأفتاه بقي بن  
مخلد بالاستتابة، ووافق محمد بن سعيد بن الملون، وخالفهما قاسم بن محمد، فأفتى  
بترك الاستتابة (3) . واستتابة الزنديق قبل القتل هو مذهب الشافعي .

---

(5) — فتاوى البرزلي : 1 / 544 .

(6) — مسالك الدلالة في شرح الرسالة : 266 ، 267 .

(1) — قال ابن عبد البر : " هكذا رواه ابن جريج مرسلا ، و وافقه في إرساله سفيان بن عيينة ؛ حدثنا علي  
بن المديني ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن عبید الله بن عدي  
بن الخيار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى برجل ، فلما وجه ليقتل ، قال : أيشهد أن لا  
إله إلا الله ؟ قالوا : نعم ، و لا شهادة له ؛ قال : أيشهد أني رسول الله ؟ قالوا : نعم ، و لا شهادة  
له ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أولئك الذين نهاني الله عنهم " . التمهيد : 168 / 5 .

(2) — جذوة المقتبس : 53 رقم 63 .

(3) — المصدر نفسه : 53 رقم 63 ، الديباج المذهب : 360 رقم : 482 .

4 — الفقيه أحمد بن عبد الله بن هاشم الإشبيلي المعروف بابن المكوي (ت

401 هـ) : شيخ ابن عبد البر ، كان يرجح رفع اليدين في التكبير للركوع ،

وعند الرفع منه ، وقد اخذ ذلك عن شيخه إسحاق بن إبراهيم .

قال ابن عبد البر في كتابه الاستذكار : " وسمعت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الله بن هاشم يقول : كان أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم شيخنا يرفع يديه كلما خفض ورفع على حديث ابن عمر في الموطأ وكان أفضل من رأيت وأفقههم وأصحهم علماً ، فقلت لأبي عمر: لم لا ترفع فنقتدي بك؟ قال: لا أخالف رواية ابن القاسم، لأن الجماعة عندنا اليوم عليها، ومخالفة الجماعة فيما قد أبيع لنا ليست من شيم الأئمة " (1) ، لأن جماعة الأندلس يومها كانت آخذة بعدم الرفع .

وكان يذهب إلى هذا الرأي من فقهاء الأندلس، بقي بن مخلد، ومحمد بن عبد السلام الحشني، وقاسم بن محمد . حيث كانوا يرفعون أيديهم في الصلاة عند كل خفض ورفع (2) .

5 — الفقيه إبراهيم بن حسين بن خالد بن مرتيل (ت 249 هـ) : كان

من أهل الفقه، بصيراً بطريق الحجة، وكان يذهب إلى النظر وترك التقليد، ومن اختياراته الفقهية :

— أنه كان يذهب في الشاة إذا بقر بطنها ولم يطمع لها في الحياة ، وأدركت ذكاتها ، أنها تؤكل ، وحاج في ذلك سحنون ، وهو مذهب إسماعيل القاضي ، أخذ به خلافاً لقول سحنون الذي رواه في المدونة (3) .

(1) — الاستذكار ، لابن عبد البر : 102 / 4 .

(2) — جذوة المقتبس : 153 رقم : 322 .

(3) — ترتيب المدارك : 136 / 2 .

— وكان يجيز النكاح على أن الصداق إجارة ، وناظر في ذلك يحيى بن يحيى، فقال يحيى : لا يجوز ، فقال إبراهيم : إن الله قد حكاه في كتابه عن نبيين، موسى وشعيب، فقال يحيى : قال الله : [لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا] (4) ، فلا يلزمنا شرعهم، فقال إبراهيم : ذلك إذا أتى عن نبينا نسخ ذلك ، وإلا فعلينا الاقتداء بهم ، قال الله : [فَبِهَدَاهُمْ أَقْتَدِهِ] (5) . فسكت يحيى (6) .

هذه نماذج من المسائل التي خالف فيها بعض فقهاء المالكية بالأندلس مذهب مالك، وهي اجتهادات فردية، قد عرف بها هؤلاء مع التزامهم بمذهب مالك في عامته، مما يؤكد لنا عدم تعصبهم لمذهب مالك، وأهم كانوا يدورون حيث دار الدليل.

#### ثانيا : خروجهم الجماعي عن مذهب مالك .

رأينا فيما سبق خروج بعض فقهاء الأندلس عن مذهب مالك إلى غيره من المذاهب والأقوال، وكانت هذه اجتهادات واختيارات فردية لم يتفق عليها جل فقهاء الأندلس، وسأذكر الآن ما عرف عن أهل الأندلس من مخالفتهم لمذهب مالك في مسائل معدودة، حيث صار العمل بها في الفتوى والقضاء، وهي ست مسائل، ذكرها الغرناطي في وثائقه ( 1 ) .

لقد نظم ابن غازي هذه المسائل الستة في أرجوزته المشهورة ، فقال :

قَدْ حُولِفَ الْمَذْهَبُ فِي أَنْدَلُسٍ فِي سِتَّةٍ مِنْهُمْ سَهْمُ الْفَرَسِ

(4) — سورة المائدة : 48 .

(5) — سورة الأنعام : 90 .

(6) — ترتيب المدارك : 136 / 2 .

(1) — كتاب الوثائق لأبي القاسم محمد بن أحمد الغرناطي ، مخطوط بمكتبة عبد الله كتون رقم :

، 10108

نقلا عن: المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري ، مصطفى الهروس ، ص:

. 290

وَعَرَسُ الْأَشْجَارِ لَدَى الْمَسَاجِدِ وَالْحُكْمُ بِالْيَمِينِ قُلْ: وَالشَّاهِدِ  
وَخُلْطَةٌ وَالْأَرْضِ بِالْجُزْءِ تَلِي وَرَفَعِ تَكْبِيرِ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ (2)

تتمثل هذه المسائل في : (3)

- المسألة الأولى : سهم الفرس .
- المسألة الثانية : غرس الأشجار بالمساجد .
- المسألة الثالثة : الحكم باليمين مع الشاهد .
- المسألة الرابعة : عدم اعتبار الخلطة في اليمين .
- المسألة الخامسة : كراء الأرض بالجزء مما يخرج منها .
- المسألة السادسة : رفع تكبير الأذان الأول .

سأتناول هذه المسائل بالشرح والبيان مع ذكر الخلاف الذي وقع فيها، وخاصة عند فقهاء الأندلس مع توضيح وجهة نظرهم واختيارهم لما ذهبوا إليه، مع ذكر حججهم ودليلهم على ذلك .

المسألة الأولى : سهم الفرس .

سهم الفرس : هو ما يخصص للفرس الذي شارك في الجهاد من أسهم الغنائم . وقد اختلف الفقهاء في عدد الأسهم المخصصة له ، فذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن للفرس سهمان و للفراس سهم واحد .

---

(2) — تكميل التقييد لابن غازي ، مخطوط بالخزانة الحسينية رقم : 8305 ، و الخزانة العامة رقم : 904 ،

نقلا عن المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري : 290 .

(3) — من المعاصرين الذين درسوا هذه المسائل ، الدكتور أحمد يوسف من دار العلوم ، جامعة القاهرة ، حيث قام بطبعها و نشرتها دار الثقافة للنشر و التوزيع سنة 1990 م ، تحت عنوان : ما خالف الأندلسيون فيه مذهب مالك .

لقد تكلم ابن عبد البر عن قسمة الغنائم ، ومن يسهم له ، فقال : " والقسمة للفرس ثلاثة أسهم ، له سهم ولفرسه سهمان " ( 1 ) .

ومن المدونة قال مالك : " يسهم للفرس سهمان وسهم لفرسه " (2) .

قال ابن سحنون : " وما علمت أن من علماء الأمة من قال للفرس سهم ولفارسه سهم غير أبي حنيفة ، وقد خالفه صاحباة أبو يوسف ومحمد بن الحسن " (3) .

وذكر الخطاب خلاف ابن وهب للمذهب ، وأنه " يسهم للفرس سهم واحد ، وتبع في ذلك ابن عبد السلام " (4) .

و خالف أبو حنيفة الجمهور فقال : " للفرس سهمان ؛ سهم له ، و سهم لفرسه " و وافقه في ذلك زفر ، و خالفه الصحابان ( 1 ) .

قال ابن رشد : " فإنهم اختلفوا في الفارس ، فقال الجمهور : للفرس ثلاثة أسهم ؛ سهم له ، و سهمان لفرسه . و قال أبو حنيفة : للفرس سهمان ؛ سهم لفرسه وسهم له " (2) .

ثم ذكر ابن رشد سبب اختلافهم ، فقال : " و السبب في اختلافهم ، اختلاف الآثار ، و معارضة القياس للأثر " (3) .

---

(1) — الكافي ، ابن عبد البر : 475 / 1 .

(2) — حاشية المواق المسمى التاج و الإكليل لمختصر خليل على هامش مواهب الجليل : 371 / 3 .

(3) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(4) — مواهب الجليل ، الخطاب : 371 / 3 .

(1) — مجمع الأثر شرح ملتقى الأبحر : 645 / 1 .

(2) — بداية المجتهد : 288 / 1 .

(3) — المصدر نفسه و الصفحة نفسها .

أما الآثار ، فقد استدلل الجمهور بحديثين :

الأول : ما رواه نافع عن ابن عمر أن النبي — صلى الله عليه وسلم — أسهم للخيل : للفرس سهمان ، وسهم لفارسه (4) .

الثاني : ما رواه أبو معاوية ، قال : حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم بينهما : سهم له وسهمان لفرسه (5) .

أما قياس الجمهور ، فقالوا : " لأن الفارس إنما زيد في سهمه على الراجل ، لكثرة المؤونة ، لأن مؤونة الفرس أكثر من مؤونة فارسه ، فوجب أن يزداد لاحتياجه إلى العلف ، والخدمة ، والسياسة " ( 1 ) .

وقالوا كذلك : " أن الفرس يحتاج إلى من يخدمه ، فصاروا ثلاثة أسهم ، أي سهم للفرس وسهم للفرس وسهم لمن يخدمه ، فكان للفرس سهمان وسهم للفرس .

أما أبو حنيفة و من وافقه ، فقد استدللوا من الآثار بحديثين :

---

(4) — أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الجهاد و السير ، باب سهام الفرس ، 3 / 296 ، رقم : 2863 . وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الجهاد و السير ، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ، 3 / 1109 ، رقم : 1762 . و أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الجهاد ، باب سهمان للخيل ، 3 / 75 ، رقم : 2733 . و أخرجه الترمذي في سننه ، في كتاب السير ، باب سهم الخيل ، 4 / 105 ، رقم : 1554 ، قال أبو عيسى الترمذي : حديث حسن صحيح . و أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الجهاد ، باب قسمة الغنائم ، 2 / 952 ، رقم : 2854 .

(5) — نفس التخريج السابق . و كلاهما عن ابن عمر .

(1) — كتاب تهذيب السالك في نصره مذهب مالك ، الفندلاوي : 3 / 591 .

الأول : حديث المقداد بن الأسود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه يوم بدر سهمين: سهما له ، و سهما لفرسه (2) .

الثاني : حديث عبد الله بن شريك الأنصاري ، عن عمه مَجْمَع بن حارثة الأنصاري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى عام الحديبية للفارس سهمين ، وأعطى للراجل سهما واحدا (3) .

أما القياس فاستدلوا بقولهم :

— لأن الفرس حيوان يستحق به راكبه السهم من الغنيمة ، فوجب ألا يزداد على سهم واحد اعتبارا بالراجع .

— و أثر عن أبي حنيفة أنه كان يقول : لا أفضل الحيوان على الإنسان .

والظاهر أن أبا حنيفة اعتمد هذا القول في ترجيح ما اعتمد عليه من الآثار، واقتصر على حديثي المقداد بن الأسود وعبد الله بن شريك، ورد بذلك أحاديث المخالفين ، لمعارضتها القياس الذي اعتمد عليه .

وقد رد ابن حزم على قياس أبي حنيفة ، حيث قال : " واحتج أبو حنيفة بأن قال: لا أفضل بهيمة على إنسان . فيقال له : وتساوي بينهما ؟ إن هذا لَعَجَبٌ ، فإذا جازت المساواة ، فما منع التفضيل ؟ " ( 1 ) .

---

(2) — أخرجه الطبراني في معجمه من طريق محمد بن عمر الواقدي ، بلفظ هذا نصه بكامله : " عن المقداد بن عمرو أنه كان يوم بدر على فرس يقال له سبحة ، فأسهم له النبي سهمين : لفرسه سهم ، و له سهم . [نصب الراية : 417 /3] .

(3) — أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الجهاد ، باب من أسهم له سهما ، 76 /3 ، رقم : 2736 ، و مما جاء في الحديث و هو الشاهد لمسألتنا : " ... فأعطى الفارس سهمين ، و أعطى الراجل سهم " ، ثم قال أبو داود في آخره : " و أرى الوهم في حديث مَجْمَع " .

(1) — المحلى ، لابن حزم : 393 /5 .

وقد تعقب ابن حجر أدلة الحنفية، بقوله : " وقد فضل الحنفية الدابة على الإنسان في بعض الأحكام ، فقالوا : لو قتل كلب صيد قيمته أكثر من عشرة آلاف أداها، فإن قتل عبدا مسلما لم يؤد فيه إلا دون عشرة آلاف درهم " (2) .

مما يدل على أن الأقيسة هنا غير منضبطة و مضطربة ، و لا يمكن الاعتماد عليها، كما صرح به ابن حجر ، ولهذا قال : " والحق أن الاعتماد في ذلك على الخبر " (3) .

وبما أن الخبر الذي اعتمد عليه الجمهور في الصحيحين ، وما اعتمد عليه أبو حنيفة ضعيف ، فيكون الترجيح لقول الجمهور (4) .

مع هذا فقد ذهب الأندلسيون إلى اختيار قول أبي حنيفة ، وهو قول ابن وهب من المالكية ، وخالفوا بذلك مذهبهم ، بل خالفوا الجمهور ، لا لدليل ترجح لديهم، ولكن لخصوصية بلدهم الأندلس (5) .

#### المسألة الثانية : غرس الأشجار بالمسجد .

لم ترد نصوص في حكم غرس الأشجار بالمسجد ، ولهذا اختلف الفقهاء حسب اجتهادهم ، إلى عدة أقوال :

— فمنهم من قال : بإباحة ذلك مطلقا ، وهو مذهب الأوزاعية ، واجتهادهم يرتكز على ما يلي :

أولا : عدم وجود النص الذي يحرم ذلك .

---

(2) — فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر : 68 / 6 .

(3) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(4) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(5) — لم أجد حسب ما اطلعت عليه من المصادر و المراجع ، من ذكر أدلة الأندلسيين في مخالفتهم لقول

الجمهور ، وللمشهور من مذهب مالك في هذه المسألة .

ثانيا : أن الأصل في الأشياء الإباحة .

ثالثا : لمصلحة المسجد ، حيث أن الأشجار تمتص رطوبة الأرض ، علاوة على أننا نستظل بها ، و نستفيد من ثمرها ( 1 ) .

فكانت هذه الأدلة العقلية مرجحات لمذهب الأوزاعية في غرس الأشجار بالمسجد، وهذا ما كان معمولاً به بالشام ، ونقل إلى الأندلس مع بداية تأسيس الدولة الأموية بالأندلس ، قبل أن يسود المذهب المالكي .

— ومنهم من قال بالتحريم مطلقا : وهم الحنابلة ، حيث قالوا : بأن السلف لم يفعلوا ذلك مع قيام المقتضى وانتفاء المانع (2) .

— ومنهم ، من قال بكرهتها ، وهم المالكية والشافعية ، حيث قالوا : بأنه لم يؤثر عن السلف بأنهم فعلوا ذلك ، وأن غرسها في المسجد يؤدي إلى جلب نجاستها إلى المسجد ، وكذلك التضييق من ساحة المسجد التي جعلت للصلاة والعبادة (3) .

— ومنهم من ربط جوازها بوجود المصلحة وعدمها ، فإن كانت المصلحة تقتضي غرسها غرس ، وإلا فلا ، وهذا هو قول الحنفية ( 1 ) .

وقد أجاز فقهاء الأندلس غرس الأشجار بالمساجد خلافا لمذهب مالك، حيث أخذوا بمذهب الأوزاعي .

---

(1) — ما خالف الأندلسيون فيه مذهب مالك ، أحمد يوسف : 21 .

(2) — الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، المرادوي ، تحقيق محمد حامد الفقي : 113 / 7 . نقلا عن

: ما خالف الأندلسيون فيه مذهب مالك ، للدكتور أحمد يوسف : 20 .

(3) — المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري : 292 .

(1) — فتح القدير ، الكمال بن الهمام : 421 / 1 .

قال ابن هشام في مفيد الحكام : " خالف أهل الأندلس مذهب مالك بإجازتهم  
غرس الأشجار بالمسجد ، أخذوا منهم بمذهب الأوزاعي " (2) .

وكان غرس الأشجار بالمساجد في الأندلس، أيام سيادة المذهب الأوزاعي، الذي  
كان يتزعمه صعصعة بن سلام الشامي، حيث تولى الفتيا والصلاة بجامع قرطبة، أيام  
عبد الرحمن الداخل، وجزء من إمارة ابنه هشام، أي قبل سيادة المذهب المالكي، حيث  
غرس الشجر بالمسجد الجامع بقرطبة، وبقي الأمر على حاله، رغم سيادة مذهب مالك  
وانتقال أهل الأندلس إليه .

قال ابن الفرضي في ترجمته للفقهاء صعصعة بن سلام : " وكانت الفتيا دائرة عليه  
بالأندلس أيام عبد الرحمن بن معاوية ، وصدر من أيام هشام بن عبد الرحمن ، وولي  
الصلاة بقرطبة ، وفي أيامه غرست الشجر في المسجد الجامع ، وهو مذهب الأوزاعي  
والشاميين ، ويكرهه مالك وأصحابه " (3) .

وقد سئل ابن لب عن الغرس في المسجد ، فأجاب قائلاً : " مذهب مالك المنع من  
ذلك ، وإن غرس فيه شيء قلع ، ومذهب الأوزاعي جواز ذلك " (4) .

والظاهر أن منع المالكية من غرس الأشجار بالمساجد، ليس له مستند من النصوص  
الشرعية ، إلا ما ذكروه بأنهم لم يشهدوا لهذا نظيراً في الأمصار ، بل إن القاضي ابن  
سهل قال : إن علة المنع هي كون المساجد مخصصة للعبادة ، وإقامة شعائر الدين،  
وبالتالي لا يجوز استغلالها لغير هذا الغرض ، ومنها استغلالها لغرس الأشجار ( 1 ) .

---

(2) — فتاوى البرزلي : 360 / 1 .

(3) — تاريخ علماء الأندلس ، ابن الفرضي : 168 رقم 610 .

(4) — المعيار المعرب للونشريسي : 12 / 11 .

(1) — المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري : 292 .

### المسألة الثالثة : الحكم باليمين مع الشاهد .

اتفق الفقهاء على أنه لا يصح الحكم بالشاهد واليمين فيما عدا الأموال وحقوقها،  
واختلفوا في الأموال وحقوقها . هل يصح الحكم فيها بالشاهد و اليمين أم لا ؟

— وكان اختلافهم إلى قولين :

القول الأول : لمالك والشافعي وأحمد وداود الظاهري وأبو ثور والفقهاء السبعة  
المدنيون<sup>(2)</sup> وجماعة ، قالوا : يقضى باليمين مع الشاهد في الأموال<sup>(3)</sup> .

قال سحنون في المدونة : " وقد قضى باليمين مع الشاهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، وقضى بذلك علي بن أبي طالب ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
أتاني جبريل من عند الله يأمرني بالقضاء باليمين مع الشاهد ، وقضى بذلك عمر بن  
عبد العزيز ، وكتب بذلك إلى عماله أن يقضى باليمين مع الشاهد ، وكان السلف  
يقولون ذلك ويرون القضاء باليمين مع الشاهد العدل في الأموال والحقوق " <sup>(4)</sup> .

وقال ابن فرحون : " وأما القضاء باليمين مع الشاهد فهو أمر ثابت عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ، وقضى به جماعة من الصحابة ولم يرو  
عن أحد منهم أنه أنكره ، وبه قال الفقهاء السبعة ، وإليه ذهب مالك والشافعي  
وأحمد بن حنبل " <sup>(1)</sup> .

---

(2) — وهم : سعيد بن المسيب ، عروة بن الزبير ، القاسم بن محمد ، أبو بكر بن عبد الرحمن ، خارجة بن

زيد ، عبيد الله بن عبد الله ، سليمان بن يسار . [المدونة : 183 / 5] .

(3) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد : 350 / 2 .

(4) — المدونة : 182 / 5 ، 183 ، وينظر : النوادر والزيادات لأبي زيد القيرواني : 390 / 8 وما بعدها .

(1) — تبصرة الحكام لابن فرحون : 325 / 1 .

قال ابن عبد البر : " كل ما جازت فيه شهادة المرأتين مع الرجال ، جازت فيه اليمين مع الشاهد الواحد العدل ، وذلك فيما عدى الأبدان من سائر الأموال " (2) .

وقد استدل هؤلاء بأحاديث كثيرة، منها حديث ابن عباس ، وحديث أبي هريرة، وحديث زيد بن حارثة، وحديث جابر، إلا أن أصحابها ما خرجهم مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس ، ولفظه : " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد " (3) .

قال الشافعي : " عن حديث ابن عباس : " وهذا الحديث ثابت لا يردده أحد من أهل العلم ، لو لم يكن فيه غيره ، مع أن معه غيره مما يَشُدُّه " (4) .

واستدل الإمام مالك على ما ذهب إليه بحديث جعفر بن محمد عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " قضى باليمين مع الشاهد " (5) .

قال مالك : " مضت السنة في القضاء باليمين مع الشاهد الواحد ، يحلف صاحب الحق مع شاهده ، ويستحق حقه " (6) .

أما القول الثاني : فهو لأبي حنيفة والثوري والأوزاعي وجمهور أهل العراق، وتبعهم في ذلك الليث بن سعد، وهو قول الأندلسيين من أصحاب مالك .

---

(2) — الكافي : 909 / 2 ، 910 . وينظر قول الشافعي في المهذب للشيرازي : 709 / 3 ، وقول أحمد بن حنبل في المعتمد في فقه الإمام أحمد : 554 / 2 .

(3) — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد ، رقم : 1712 ، وباب اليمين على المدعى عليه ، رقم : 1711 ، 1078 / 3 . وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الشهادات ، باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود ، 219 / 3 ، رقم : 2668 ، بلفظ : " قضى باليمين على المدعى عليه " .

(4) — نيل الأوطار للشوكاني : 283 / 8 .

(5) — الموطأ بشرح الزرقاني : 389 / 3 .

(6) — المصدر نفسه : 390 / 3 .

قالوا : " لا يقضى باليمين مع الشاهد في شيء " ( 1 ) .

قال محمد بن الحسن الشيباني : " من قضى بالشاهد واليمين نقضت حكمه " ( 2 ) .

وقد استدل هؤلاء بقوله تعالى : [وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ] ( 3 ) .

قالوا : وهذا النص يقتضي الحصر ، فالزيادة عليه نسخ ، ولا يُنسخ القرآن بالسنة غير المتواترة .

واستدلوا بالسنة، فيما خرجه البخاري ومسلم، عن الأشعث بن قيس، قال : " كان بيني وبين رجل خصومة في شيء ، فاخصمتنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال : شاهدك أو يمينك، فقلت : إذا يحلف ولا يبالي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان " ( 4 ) .

---

( 1 ) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد : 350 / 2 .

( 2 ) — المغني لابن قدامة : 133 / 3 ، 134 ، و ينظر : كتاب تهذيب المسالك ، الفندلاوي ، 375 / 5 .

( 3 ) — سورة البقرة : 282

( 4 ) — أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات ، باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود ، 219 / 3 ، رقم : 2669 ، 2670 . وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ، 113 / 1 ، رقم : 138 . وأخرجه الترمذي في سننه ، كتاب البيوع ، باب ماجاء في اليمين الفاجرة يقطع بها مال المسلم ، 569 / 3 ، رقم : 1269 ، قال أبو عيسى الترمذي : حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الأحكام ، باب من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا ، 778 / 2 ، رقم : 2323 .

قالوا : " فهذا منه عليه الصلاة والسلام حصر للحكم ونقض لحجة كل واحد من الخصمين، ولا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم ألا يستوفي أقسام الحجة للمدعي " ( 1 )

وقد رد مالك على من استدل بالآية في نفي الحكم بالشاهد مع اليمين ، فقال :  
" ومن الناس من يقول : لا تكون اليمين مع الشاهد الواحد ويحتج بقول الله تبارك  
وتعالى ، وقوله الحق [وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ  
وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ] ، يقول : فإن لم يأت برجل وامرأتين فلا شيء له  
، ولا يحلف مع شاهده " (2) .

ثم يرد على دليله هذا بقوله : " فمن الحجة على من قال ذلك القول أن يقال له :  
أرأيت لو أن رجلا ادعى على رجل مالا ، أليس يحلف المطلوب ما ذلك الحق عليه،  
فإن حلف بطل ذلك عنه ، وإن نكل عن اليمين حُلف صاحب الحق ؛ إن حقه لحق،  
وثبت حقه على صاحبه ، فهذا مما لا اختلاف فيه عند أحد من الناس ، ولا يبطل من  
البلدان ، فأبي شيء أخذ هذا ، أو في أي موضع من كتاب الله عز وجل ، وأنه ليكفي  
من ذلك ما مضى من السنة " (3) .

وأجاب الليث بن سعد ردا على رسالة مالك إليه في مسائل من عمل أهل المدينة،  
منها القضاء بشهادة شاهد ويمين ، حيث قال : " ومن ذلك القضاء بشهادة شاهد  
ويمين صاحب الحق ، وقد عرفت أنه لم يزل يقضى بالمدينة به ، ولم يقضى به  
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشام وبمصر ولا بالعراق ، ولم  
يكتب به إليهم الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، ثم ولي عمر بن عبد

(1) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد : 350 /2 .

(2) — الموطأ بشرح الزرقاني : 393 /3 .

(3) — المصدر نفسه : 393 /3 ، 394 .

العزير وكان كما قد علمت في إحياء السنن والجدِّ في إقامة الدين والإصابة في الرأي والعلم بما مضى من أمر الناس ، فكتب إليه رزيق بن الحكم : إنك كنت تقضي بالمدينة بشهادة الشاهد الواحد ويمين صاحب الحق ، فكتب إليه عمر بن عبد العزيز: إنا كنا نقضي بذلك بالمدينة ، فوجدنا أهل الشام على غير ذلك ، فلا تقضي إلا بشهادة رجلين عدلين أو رجل وامرأتين ( 1 ) .

وقد سلك يحيى بن يحيى الأندلسي مسلك الليث بن سعد ، وقَلَّدهُ في رأيه ، في عدم الأخذ بحكم الشاهد مع اليمين ، وترك العمل بقول مالك .

قال ابن فرحون : " وأما يحيى بن يحيى الأندلسي الليثي فإنه ترك العمل به وزعم أنه لم ير الليث يقول به " ( 2 ) .

لقد حمل ابن عبد ابر الأندلسي على شيوخه الأندلسيين لمخالفتهم مذهب مالك في القضاء بالشاهد مع اليمين ، واتباعهم لقول الليث بن سعد ومذهب أهل العراق ، حيث دافع عن أدلة المالكية وأثبت في كتابه التمهيد<sup>(3)</sup> صحة الآثار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن عبد البر : " ولم يلجأ شيوخنا - أي الأندلسيين - فيه إلى أصل من أصول أهل المدينة ، وسلكوا فيه سبيل أهل العراق ، واستتروا فيه بالليث بن سعد ، وهم يخالفونه كثيرا إلى رأيهم بغير بينة ، ولا يرونه حجة والله المستعان " ( 4 ) .

---

( 1 ) — أعلام الموقعين : 3 / 85 ، 86 .

( 2 ) — تبصرة الحكام : 1 / 326 .

( 3 ) — التمهيد ، لابن عبد البر : 13 / 41 و ما بعدها .

( 4 ) — الكافي : 2 / 909 .

ويبدو لي من خلال الأدلة التي عرضتها ، أن قول الجمهور وهو قول مالك بن أنس ، هو الصحيح لصحة أدلته ، مع وجود المخالف ، وهو قول الليث بن سعد ومذهب أهل العراق .

ومع أن الأندلسيين مالوا إلى القول الثاني ، إلا أنهم كانوا يخالفونه أحيانا خاصة في القضاء ، وهو ما يدل على عدم تعصب هؤلاء الفقهاء لأي رأي كان ، وخاصة في المسائل الخلافية ، حيث تطبيق الحكم القضائي يخضع إلى اعتبار تغير الزمان والمكان وحال الجاني ، وكل هذا يرجع إلى تقدير القاضي ، وهذا ما نقله لنا عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي عن والده يحيى .

قال ابن فرحون : " وقال عبيد الله بن يحيى : الذي كنت أعرفه عن والدي ، أنه كان يذهب إلى أن التخيير إلى القاضي ، إن كان ذلك الأمر من الأشياء التي لا يوصل إلى الإكثار فيها من الشهود ، و كان الأمر مشهورا عند الناس ، أو كان كتابا قديما قد مات شهوده إلا واحدا مبرزا ، فكان يرى أن يحكم القاضي في ذلك باليمين مع الشاهد " ( 1 ) .

والحاصل كما قال الشوكاني : " أنه لا يلزم من التنصيص على الشيء نفيه عما عداه ، لكن مُقْتَضِي ما بَحْثُهُ ، أنه لا يقضي باليمين مع الشاهد الواحد إلا عند فقد الشاهدين أو ما قام مقامهما من الشاهد والمرأتين " ( 2 ) .

### المسألة الرابعة : عدم اعتبار الخلطة في اليمين (3) .

- 
- (1) — تبصرة الحكام لابن فرحون : 326 / 1 .
  - (2) — نيل الأوطار للشوكاني : 285 / 8 .
  - (3) — لم يوفق الدكتور أحمد يوسف في فهم هذه المسألة على ما يوافق مقصود السادة المالكية ، و اعتبر الخلطة المقصودة هنا ، هي خلطة الأموال في زكاة الماشية ، حيث قال : " المراد بالخلطة ، ضم ماشية شخصين أو أكثر بعضها إلى بعض ، و أثر ذلك على الزكاة " . بينما المراد بها عند أهل الأندلس الخلطة المعتبرة في اليمين . [ما خالف فيه الأندلسيون مذهب مالك ، الدكتور أحمد يوسف : 26] .

ذهب مالك رحمه الله إلى عدم وجوب اليمين على المدعى عليه للمدعي ، إلا إذا ثبتت الخلطة بينهما في بيع أو شراء متكرر أو دين ، ونحو ذلك (4) .

قال مالك في الموطأ : " وعلى ذلك الأمر عندنا أنه من ادعى على رجل بدعوى نُظِرَ ؛ فإن كانت بينهما مخالطة أو ملابسة أحلف المدعى عليه ، فإن حَلَفَ بطل ذلك الحق عنه ، وإن أبي أن يحلف ورَدَّ اليمين على المدعي ، فحلف طالب الحق ، أَخَذَ حَقَّهُ " ( 1 ) .

دليله على ذلك ما رواه مالك " عن جميل بن عبد الرحمن المؤدّن ، أنه كان يحضر عمر بن عبد العزيز وهو يقضي بين الناس ، فإذا جاءه الرجل يدعي على الرجل حقا نظر ، فإن كانت بينهما مخالطة أو ملابسة أحلف الذي ادُّعِيَ عليه ، وإن لم يكن شيء من ذلك ، لم يحلفه " (2) .

ووجه هذا القول كما قال الزرقاني : " لئلا يتنذل أهل السفه أهل الفضل بتحليفهم مرارا في اليوم الواحد ، فاشتترط الخلطة لهذه المفسدة " (3) .

وقد أكد عبد الحق هذا المعنى في اشتراط الخلطة ، والذي ذكره الزرقاني ، فقال : " لأن الخلطة إنما رآها العلماء للمضرة الداخلة ، لو سُمِعَ من كل مدع " (4) .

لقد خالف بعض أصحاب مالك في اشتراط الخلطة في اليمين ، منهم ابن نافع وابن عبد الحكم وابن لبابة من فقهاء الأندلس ، وغيرهم من المتأخرين .

---

(4) — الكافي : 921 / 2 ، فصول الأحكام للباحي : 212 .

(1) — الموطأ بشرح الزرقاني : 395 / 3 .

(2) — المصدر نفسه ، و الصفحة نفسها .

(3) — شرح الزرقاني على موطأ مالك : 396 / 3 .

(4) — تبصرة الحكام لابن فرحون : 238 / 1 .

قال ابن فرحون و هو يتحدث عن مشهور المذهب في اشتراط الخلطة في اليمين :  
" وهذا التفريع المتقدم كله على المشهور ، وهو اعتبار الخلطة واشتراطها ، وقال ابن  
نافع : إنها لا تشترط ، وفي المتيضية عن ابن عبد الحكم مثله ، وأن اليمين تجب على  
المدعى عليه دون خلطة ، وبه أخذ ابن لبابة وغيره من المتأخرين " (5) .

قال الباجي : " وكان الشيخ ابن لبابة لا يراعي الخلطة ويوجب اليمين في جميع  
الدعاوى كلها ، ويحتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " البينة على من ادعى  
واليمين على من أنكر " ( 1 ) .

وعلى هذا سار أهل الأندلس في عدم اعتبار الخلطة في اليمين ، وأخذوا بقول  
الليث بن سعد في توجيه اليمين على المدعى عليه ، سواء كانت بينهما خلطة ببيع أو  
شراء أم لا . وقد نقل ابن المنذر الإجماع على ذلك ، وبه قال أبو حنيفة والشافعي  
وأحمد (2) .

وعمدتهم في هذا الباب حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين : " أن  
النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه " متفق عليه .

### المسألة الخامسة : كراء الأرض بالجزء مما يخرج منها .

ذهب مالك وأصحابه إلى عدم جواز كراء الأرض بجزء مما يخرج منها أو من  
غيرها، أكل أو لم يؤكل ، ولا بشيء مما يؤكل ويشرب خرج منها أو لم يخرج منها .

---

(5) — المصدر نفسه : 237 / 1 ، 238 .

(1) — فصول الأحكام للباجي ، 213 .

(2) — المدرسة المالكية الندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري: 298، تبين المسالك للفندلاوي: 330 / 4

، الإجماع لابن المنذر: قال : " وأجمعوا على أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه "، ص: 29 .

قال ابن عبد البر : " لا يجوز كراء الأرض عند مالك وجمهور أصحابه مما تنبت تلك الأرض أو غيرها طعاما كان أو غيره ، مثل العَصْفَر ، والزعفران ، والقطن والكتان ، ولا بشيء من الطعام و الإدام وسواء كان ذلك مما تنبته أو لا تنبته " (3) .

قال ابن نافع : " لا تكرر بشيء من الحنطة ، وأحواها (4) لأن ذلك محاقلة (5) ، وتكرر بما سوى ذلك " ( 1 ) .

قال سحنون : " لا يجوز كراء الأرض ببعض ما يخرج منها عند مالك وأصحابنا أجمع ، وذلك لحديث رافع بن خديج (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض ببعض ما يخرج منها) (2) " (3) .

وأجاز مالك كراء الأرض بالذهب والورق ، فعن حنظلة أنه سأل رافع بن خديج - راوي الحديث السالف الذكر - هل يجوز بالذهب و الورق ، فقال: أما بالذهب والورق فلا بأس به (4) .

---

(3) — الكافي : 759 /2 .

(4) — مثل الشعير و السُّلت .

(5) — " وتأولوا النهي عن المحاقلة بأنها كراء الأرض بالطعام و جعلوه من باب الطعام بالطعام نسيئة ، لأن الثاني يقدر أنه باق على ملك رب الأرض ، كأنه باعه بطعام ، فصار بيع طعام بطعام لأجل " .  
[شرح الزرقاني على موطأ مالك : 374 /3] .

(1) — الكافي : 760 /2 .

(2) — أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الإجارة ، باب إذا استأجر أرضا فمات أحدهما ، 77 /3 ، رقم : 2286 . وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب البيوع ، باب كراء الأرض بالطعام ، 957 /3 ، رقم : 1548 . و أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب البيوع ، باب في المزارعة ، 259 /3 ، رقم : 3393 . و عند مالك في الموطأ في باب كراء الأرض .

(3) — النوادر و الزيادات لابن أبي زيد القيرواني : 351 /7 .

(4) — الموطأ بشرح الزرقاني : 374 /3 . و روى جواز ذلك عن سالم بن عبد الله بن عمر .

وروى يحيى بن يحيى عن مالك عن ابن شهاب، أنه قال : " سألت سعيد بن المسيب عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال : لا بأس به " (5) .

قال ابن كنانة : " لا تكرى الأرض بشيء إذا أعيد فيها نبت ، وتكرى بما سوى ذلك " (6) .

ووافق هذا القول من الأندلسيين يحيى بن يحيى الليثي وابن مزين ، وهو من قول مالك (7) .

أما عامة أهل الأندلس فهم على خلاف مذهب مالك ، حيث أجازوا كراء الأرض بالجزء منها ، وقد جرى العمل بالأندلس على هذا منذ فتحت ، وتبعهم في ذلك عامة أهل المغرب ، حتى أصبح عندهم من الضروريات التي لا يستطيع أحد ردهم عنها (1) .

قال الأستاذ مصطفى الهروس : " واعتبر الشيخ عبد القادر الوردغي هذه المخالفة من الجائزات التي أصبحت ضرورة عند أهل الأندلس والمغرب ، ولا يمكنهم العدول عنها بحال ، مع أنها مخالفة لما عليه الإمام مالك في منع كراء الأرض بما يخرج منها، وإلى هذا أشار الناظم بقوله :

و الأرض لا تكرى بجزء تخرجه أو بطعام هب بما لا تنبته  
كذا بما لا تنبته غير الخشب و إن يفت فخرج مثل قد وجب " (2)

---

(5) — المصدر نفسه : 375 /3 .

(6) — الكافي : 760 /2 .

(7) — النوادر و الزيادات : 352 /7 .

(1) — المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري : 299 .

(2) — سعد الشموع للشيخ الوردغي : 259 . نقلا عن : المدرسة المالكية الأندلسية : 299 .

وقد أجاز الأندلسيون ذلك ، استنادا إلى حديث ابن عمر في إعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود خيبر النخل والأرض على أن يعملوها ويزرعوها بشرط مما يخرج منها ، وقالوا : إنه حديث صحيح أصح من أحاديث رافع بن خديج ، لأنها مضطربة المتون (3) .

ومذهب الليث بن سعد جواز كراء الأرض بما يخرج منها، وبه أخذ أهل الأندلس. قال عيسى بن دينار: " وأما مذهب الليث بن سعد فيكره أن يكرها بشيء مما ينبت يكون مضمونا على المكتري ، فأما بالثلث والرابع مما تنبت فجائز عنده " (4) . وقال الشيخ الوردغي : " ومذهب الليث الجواز بما يخرج منها ، وبه أخذ أهل الأندلس ، وعليه عامة الناس اليوم ، ولا يستطيع أن يردهم عن ذلك راد " (1) .

إن ما استدل به المالكية من حديث رافع بن خديج في نهي عن كراء المزارع، ليس مقصودا لذاته، كما ذكره الزرقاني في شرحه للموطأ، حيث قال : " فقد جاء عن زيد بن ثابت أنه قال: يغفر الله لرافع بن خديج، أنا والله كنت أعلم منه بالحديث، إنما جاء رجلا من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد اقتتلا فقال: إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع، فكأن نهيه تأديب أو للرفق والمواساة، كما قال ابن عباس في الصحيحين: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه، وفي الترمذي لم يحرم المزارعة، ولكن قال : أن يمنح أحدكم أخاه خيرا له من أن يأخذ شيئا معلوما " (2) .

---

(3) — أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الحرث و المزارعة ، باب إذا لم يشترط السنين في المزارعة ، رقم : 2329 ، و باب المزارعة بالشرط و نحوه ، رقم : 2328 ، 97 / 3 ، نص الحديث : " حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره ، أن النبي صلى الله عليه و سلم : عامل خيبر بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع " .

(4) — النوادر و الزيادات : 352 / 7 .

(1) — سعد الشموس للوردغي : 259 . نقلا عن : المدرسة المالكية الأندلسية : 300 .

(2) — شرح الزرقاني على موطأ مالك : 376 / 3 .

وخلاصة ما قيل في كراء الأرض بجزء مما يخرج منها ، ما ذكره ابن حجر في فتح الباري، حيث قال : " ثم اختلف الجمهور في جواز كرائها بجزء مما يخرج منها، فمن قال بالجواز، حمل أحاديث النهي على التثنية، وعليه يدل قول ابن عباس الماضي في الباب الذي قبله ، حيث قال : ولكن أراد أن يرفق بعضهم ببعض . ومن لم يجز إجارتها بجزء مما يخرج منها ، قال : النهي عن كرائها محمول على ما إذا اشترط صاحب الأرض ناحية منها ، أو شرط ما ينبت على النهر لصاحب الأرض لما في كل ذلك من الغرر والجهالة . وقال مالك : النهي محمول على ما إذا وقع كراؤها بالطعام أو التمر لثلا يصير من بيع الطعام بالطعام ، قال ابن المنذر : ينبغي أن يحمل ما قاله مالك على ما إذا كان المُكْرَى من الطعام ، جزءاً مما يخرج منها ، فأما إذا اكتراها بطعام معلوم في ذمة المُكْتَرِي أو بطعام حاضر يقبضه المالك ، فلا مانع من الجواز والله أعلم " (3) .

### المسألة السادسة : رفع تكبير الآذان الأول ( 1 ) .

اختلف الفقهاء في حكم الآذان ، هل هو واجب أم سنة مؤكدة ؟ قال ابن عبد البر : " الآذان سنة مؤكدة ، وليس بفريضة ، وهو على أهل المصر، وحيث الأمراء و الخطباء و الجماعات أو كَدُّ منه على غيرهم من المسافرين و أهل العذر " (2) .

واختلفوا في صفة الآذان ، فذهب مالك وغيره إلى ترييع الشهادتين وتثنية ما عداه، واختار المتأخرون من أصحاب مالك التَّرجيع ، وهو أن يثني الشهادتين أولاً خفياً ، ثم

(3) — فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ابن حجر العسقلاني ، 26 / 5 .

(1) — وقد خالف الدكتور أحمد يوسف مقصود السادة المالكية في هذه المسألة كذلك، وظن أن المقصود

منها: عدم إسكان الراء في " أكبر " و نطقها مرفوعة . بينما المراد من هذه المسألة كما سنبينه، هو

مد الصوت ورفعها وعدم إخفائه في التكبير . [ما خالف الأندلسيون فيه مذهب مالك ، الدكتور

أحمد يوسف : 31] .

(2) — الكافي : 196 / 1 .

يشيهما مرة ثانية مرفوع الصوت . وذهب الشافعي: إلى تربع التكبير الأول والشهادتين وتثنية باقي الآذان . وذهب أبو حنيفة: إلى تربع التكبير الأول و تثنية باقي الآذان (3) .

أما موضوع مسألتنا فيتعلق بإخفاء الصوت في أول الآذان والرفع في الترجيع . فقد بين الخطاب مذهب مالك عند شرحه لقول خليل (لا بأرفع من صوته)، حيث قال : " يحتمل أن يريد بأرفع صوته في الترجيع فقط ، فيكون التكبير في أول الآذان بغير رفع ، وكلا الوجهين روي عن مالك ، وتؤولت عليه المدونة ، والأول هو المشهور كما صرح بذلك القاضي عياض وابن الحاجب والأبي وغيرهم ، وقال ابن بشير : أنه الصحيح ، وقال في التوضيح أن الثاني هو ظاهر المدونة والرسالة والجلاب والتلقين " (4)

فمشهور مذهب مالك ، هو إخفاء الصوت في أول الآذان والرفع في الترجيع، وهو المفهوم من قول الخطاب والخرشي في شرحهم لقول خليل .

أما ما جرى به العمل بالأندلس ، فهو خلاف مذهب مالك ، فهم يرفعون صوت المؤذن في التكبير الأول .

وقد أشار الفقيه محمد الطالب بن حمدون بن الحاج إلى هذا الخلاف بقوله: " وقوله بأرفع من صوته...ألح ، عائد على الشهادتين ، فيكون التكبير برفع الصوت، وعليه عمل الناس، ومذهب مالك الإخفاء، وهذه إحدى المسائل التي خالف فيها أهل المذهب المشار إليها بقول ابن غازي: قد خولف المذهب بالأندلس ..... إلى قوله ورفع تكبير الآذان الأول " ( 1 ) .

---

(3) — بداية المجتهد و نهاية المقتصد : 76 /1 .

(4) — مواهب الجليل للخطاب : 426 /1 ، و ينظر : الخرشي : 229 /1 .

(1) — حاشية محمد الطالب بن حمدون بن الحاج على شرح محمد أحمد الشهير بمبارة ، لمنظومة المرشد المعين

لابن عاشر : 162 /1 .

وعلى هذا يكون الأندلسيون قد اختاروا القول غير المشهور في مذهب مالك،  
وهو ما تمسك به المتأخرون من المالكية ، وهو ظاهر قول الحطاب السالف الذكر .

هذا هو تمام المسائل الستة التي خالف فيها الأندلسيون مذهب مالك ، وبها اكتمل  
هذا المبحث ، نرجو من المولى عز وجل السداد والتوفيق . آمين .



# الخاتمة

خاتمة البحث :

إذا كانت الأعمال بخواتيمها ، فإن البحوث العلمية بنتائجها ، ولهذا ارتأيت أن أختتم رسالتي هذه بذكر بعض ما توصلت إليه من نتائج وملاحظات ، من خلال دراستي لهذا الموضوع ، أجملها فيما يلي :

أولاً : أجمع المؤرخون على أن فتح بلاد الأندلس كان سنة 92 هـ ، بقيادة طارق بن زياد، وبتكليف من القائد موسى بن نصير، وقد دخلها الكثير من التابعين .

ثانياً : أكثر الحصون والمدن الأندلسية فتحت سلماً ، ودخل أهلها في دين الله تعالى ، مما يدل على استعدادهم لتقبل المسلمين في بلادهم ، لما كانوا يسمعون عنه من هؤلاء الفاتحين المسلمين من السيرة الحسنة والأخلاق الفاضلة ، مع ما كانوا يعانونه من ظلم القوط وحكامهم ، وعلى رأسهم لوذريق .

ثالثاً : لقد دخل المذهب الأوزاعي على يد الفاتحين الشاميين ، وكان الفقيه صعصعة بن سلام الشامي - تلميذ الأوزاعي - هو الذي قام بنشره في الأندلس، لكنه لم يدم طويلاً ، حتى غلب مذهب مالك على أهل الأندلس منذ إمارة هشام بن عبد الرحمن (172 - 180 هـ) .

رابعاً : تتلمذ الكثير من الأندلسيين على يد مالك بن أنس - رحمه الله - ، أبرزهم يحيى بن يحيى الليثي الذي روى الموطأ عن مالك ، واشتهرت روايته ، لأنه آخر من روى عنه .

خامساً : إن ما يبدو ظاهره التعارض في مسألة أولية من أدخل المذهب المالكي إلى الأندلس اعتبارية ، و لا خلاف فيها ؛ فالغازي بن قيس هو أول من أدخل أول نسخة من الموطأ إلى الأندلس ، حيث سمعها منه الكثير من الأندلسيين رواية دون التفقه على مذهب مالك .

وأما زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين فكان أول من أدخل مذهب مالكي علما ومنهجاً ، فكانت له الريادة في تفقيه أهل الأندلس على مذهب مالك ونشره بين الناس .

وأما يحيى بن يحيى الليثي فكان أول من أدخل موطأ مالك إلى الأندلس منقحاً ومهذباً ، فهو آخر من سمع الموطأ من مالك ، فحاز هذا السبق .

**سادساً :** لقد ذكر المتقدمون من الفقهاء عدة أسباب لسرعة انتشار المذهب المالكي بالأندلس ، أجمالها فيما يلي :

- 1 — شخصية مالك - رحمه الله - ، و سيرته الحسنة التي بلغت الآفاق .
- 2 — دور الفقهاء الأندلسيين في نشر المذهب .
- 3 — الرحلة وأثرها في نشر المذهب .
- 4 — بساطة المذهب وسهولته ووضوحه ، و استجابته لمطالب المجتمع الأندلسي ، جعل أهل الأندلس يتمسكون به .
- 5 — دور السلطة الحاكمة بالأندلس - أمراء بني أمية - حيث ثبتوا المذهب المالكي .

**سابعاً :** لقد كانت ثورة الفقهاء (هَيْجُ الرِّبْضِ) ضد الحكم بن هشام ، النقطة الحاسمة التي أثبتت جدارة هؤلاء الفقهاء لقيادة المجتمع ، و أظهرت لنا ذلك التآلف والانسجام بين الأندلسيين وفقهاء المالكية ، مما زادهم قوة إلى قوة ، وقد فهم أمراء بني أمية أن بقاءهم من بقاء المذهب المالكي وفقهائه ، ولهذا دَعَمُوهُ وَنَصَرُوهُ ، فساد المذهب المالكي واستمر ولم ينقطع عن الأندلس .

**ثامنا :** لقد ساعد تسلم فقهاء مالكية الأندلس للخطط الدينية خاصة ، والعامه منها ، على انتشار وسيادة المذهب المالكي ، فصار الحاكم والمحكوم لا يدينون إلا بمذهب مالك - رحمه الله - .

**تاسعا :** لقد سخر فقهاء مالكية الأندلس كل جهودهم لإدارة هذه الخطط، وخاصة الدينية منها ، فأبدعوا في تنظيمها و تسييرها ، واجتهدوا في أحكامها ، دون الخروج على مذهب مالك - رحمه الله - ، فكانت هذه الأحكام ثروة فقهية للمذهب المالكي خاصة ، وللفقه الإسلامي عامة ، ولنا في الكتب التي جمعت هذه الأحكام - ككتاب: قضاة قرطبة ، للخشني ، وكتاب: المَرْقَبَةُ العُلَيَّا فيمن يستحق القضاء والفتيا ، للتُّبَاهِي ، وكتاب: الأحكام الكبرى ، لابن سهل وغيرها - دليلا على صدق ما قلناه .

**عاشرا :** لاحظنا أن الفقهاء كانوا أكثر إقبالا على الخطط الدينية منها على الخطط العامة - كالوزارة و الأمانة و الشرطة - ، لأن ورعهم جعلهم يتعدون عن مناصب السلطان ، بل البعض منهم فرَّ حتى من الخطط الدينية كالقضاء ، و من بين هؤلاء يحيى بن يحيى الليثي، و زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين اللذان لم يقبلا القضاء .

**حادي عشر :** من المميزات والصفات التي برزت لهؤلاء الفقهاء عند توليهم لهذه الخطط ، ما يلي :

- 1 — التقوى و الورع و الصلاح .
- 2 — الفطنة وحدة النظر .
- 3 — العلم بمواضع القضاء والتحري في الأحكام .
- 4 — الشدة على الظلمة ، و خاصة الحكام منهم .
- 5 — هيبة مجلس القضاء ، بالتواضع والسكينة .
- 6 — الصدق و إثثار الحق والعدل .

— و من أبرز ما تميز به هؤلاء في القضاء :

- 1 — الإصلاح بالموعظة والنصيحة .
- 2 — العفو عند المقدرة وعدم التسرع في العقاب .
- 3 — صلابة القضاة في تنفيذ الأحكام .
- 4 — استحداثهم نظام الطوابع .

ثاني عشر : لقد بذل فقهاء مالكية الأندلس كل جهودهم في التعليم ، و المتمثلة في مراحلها الثلاثة .

فقد اقتصرت المرحلة الأولى على : تدريس الموطأ رواية ، والأسمعة من مالك أو تلاميذه ، و الفقه على مذهب مالك لا غير ، و القرآن بقراءة نافع .  
أما المرحلة الثانية : فقد تميزت بظهور نوع جديد من الفقهاء الذين رحلوا إلى المشرق في أواخر إمارة عبد الرحمن بن الحكم ، لطلب العلم وانتقاء رواية الحديث ، ورجعوا بعد ذلك لينشروا هذا العلم - أي علم الحديث رواية و دراية - ، وأبرز هؤلاء الفقهاء ابن وضاح و ابن مخلد ، حيث كانا من مؤسسي مدرسة الحديث بالأندلس .

أما المرحلة الثالثة : فقد انفتح فيها الفقهاء الأندلسيون على علوم كثيرة أثرت التعليم بالأندلس ، وتحررت من قيود المذهبية ، وانطلقوا إلى تعليم بعض كتب غير المذهب ، ككتاب مسند بن أبي شيبة ، و كتاب الفقه للشافعي ، وغيرهما .

ثالث عشر : بعد أن أرسى فقهاء المالكية ، المذهب المالكي بالأندلس ، ونشروه بالتعليم ، جاء دور الإبداع و الإنتاج ، و المتمثل في التأليف .

لقد ساعدت الرحلات العلمية إلى بلاد المشرق في الاطلاع على المصنفات النفيسة، حيث قاموا بحفظها، وجلبها إلى بلاد الأندلس، وبالتالي فتحت للأندلسيين

آفاقا واسعة للبحث العلمي المؤصل ، مما دفعهم إلى بناء شخصيتهم العلمية ، والتي أثمرت بظهور الإنتاج الفكري المتميز ، والذي تَفَوَّقَ به فقهاء الأندلس على من كانوا يوما عالة عليهم من علماء المشرق ، وخاصة في عصر الخلافة .

لقد سبق مالكية الأندلس غَيْرَهُم في التأليف على منهج المالكية ، أبرزها كتاب الواضحة لابن حبيب ، والمستخرجة (العتبية) لأحمد العتبي ، بل هما من الكتب المعتمدة في المذهب علاوة على المدونة ، كما هو معلوم في المذهب .

**رابع عشر :** أهم الأسباب التي ساهمت في ظهور التأليف كَمَا وَنوعًا ، أُجْمِلُهَا فيما يلي :

1 — دور السلطة الحاكمة : التي أعطت دفعا كبيرا لحركة التأليف بالأندلس، حيث كانوا يُكَلِّفُونَ الفقهاء بالكتابة والتصنيف ، ويدفعون لهم مقابل ذلك الغالي والنفيس . من هذه الكتب : الاستيعاب ، الذي كان بطلب الحكم المستنصر ، من الفقيهين أبو عمر بن المكوي و أبو بكر المعيطي ، وكتاب الهدية في الفقه لعيسى بن دينار وغيرهما .

2 — منافسة كتب المشاركة ، في الجودة والإتقان : لقد تلقى الأندلسيون العلم على المشاركة ، فحفظوا العلوم و استوعبوها ، و نقلوا مصنفاتها إلى بلادهم ، ثم زادوا عليها ، وأبدعوا في شتى الفنون ، فمن الكتب التي تشهد على هذا التَّفَوُّقِ ، كتاب تفسير القرآن لبقية بن مخلد ، وقد فاق به تفسير بن جرير الطبري ، كما صرَّحَ به ابن حزم ، وكتاب المجتبى لقاسم بن أصبغ ، وكتاب الاستيعاب الآنف الذكر ، وكتاب الخصال لأبي بكر محمد بن يقي بن زرب ، و غيرها .

3 — خدمة المذهب المالكي : إِمَّا دِفَاعًا وَمُنَافَحَةً عَنِ الْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ ، حَيْثُ أَلْفَتِ الْكُتُبَ فِي بَيَانِ صِحَّةِ الْمَذْهَبِ وَالرَّدِ عَلَى مَخَالِفِيهِ ، مِنْهَا مَوْالِفَاتُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْعَاصِ السَّعْدِيِّ (ت 330 هـ) .

أو خدمة للمذهب بالشرح والاختصار والتصحيح ، فقد ألف ابن مزين في تفسير الموطأ ، وتسمية رجاله ، واستقصاء عِلَلِهِ ، وألف ابن أبي زمنين المُقَرَّبَ فِي اخْتِصَارِ الْمَدُونَةِ ، وشرح مشكلها ، وكذلك فعل محمد بن رباح صاعد الطليطلي (ت 358 هـ) ، وعبيد الله بن فرج الطوطالقي (ت 386 هـ) ، وغيرهم كثير .

ولا ننسى كذلك ما كتبه فقهاء الأندلس على الواضحة والمستخرجة ، اختصاراً ، وشرحاً ، وتمحيصاً وتنقيحاً .

خامس عشر : إذا نظرنا إلى واقع الفتوى بالأندلس إلى نهاية القرن الرابع الهجري - الذي هو مجال دراستي - ، نجد أن فقهاءها ضربوا المثل الأعلى في الالتزام بشروطها ، والسير على قواعدها التي وصفها شيوخ المذهب ، وعلى رأسهم مالك بن أنس ، إمام المذهب المالكي ، بل زادوا عليها من التقييدات والتحسينات ، أعطت للأندلسيين الفخر والسبق في كثير مما يتعلق بنظام الفتوى ، وكانت دليلاً لمن جاء بعدهم ، فساروا على نهجهم .

وفي هذا المقام لا بد أن نُذَكِّرَ بِأَنَّ الْأَنْدَلُسِيِّينَ كَانُوا أَكْثَرَ الْمَالِكِيَةِ التَّزَامَا فِي الْفَتْوَى بِمَذْهَبِ مَالِكٍ وَبِالْأَخْصِ قَوْلِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، إِلَّا أَنَّهُمْ شَذَّوْا عَنْهُ أحياناً ، وانطلقوا إلى النظر والتمحيص في الأقوال والأدلة ، سواء داخل المذهب أو خارجه ، يختارون ما قوي دليله و صحَّ مسلكه في الترجيح .

**سادس عشر :** المسائل التي خالف فيها فقهاء الأندلس مذهب مالك مقارنة مع مسلكهم العام في اتباع مذهب مالك قليلة ، و هي :

إما اجتهادات فردية من بعض فقهاء مالكية الأندلس، حيث خالفوا قول إمامهم، وأخذوا بقول غيره من الأئمة المجتهدين ، ومن أمثلة ذلك ، مخالفة الفقيه الأندلسي يحيى بن يحيى الليثي مذهب مالك في كفارة الصيام ، لمن أفطر عمدا بجماع ، حيث أوجب الصيام شهرين متتابعين ، ولم يقل بالاختيار الذي هو قول المذهب .  
أو اجتهادات جماعية ، صارت فيما بعد المعتمدة في الفتوى والقضاء ، وبها جرى العمل بالأندلس ، و قد اخترت منها المسائل الستة التي خالف فيها أهل الأندلس مذهب مالك ، وقد نظمها الفقيه ابن غازي في أرجوزته ، حيث قال :

وَقَدْ خُولِفَ الْمَذْهَبُ فِي أُنْدَلُسٍ      فِي سِتَّةٍ مِنْهُمْ سَهْمُ الْفَرَسِ  
وَعَرَسُ الْأَشْجَارِ لَدَى الْمَسَاجِدِ      وَالْحُكْمُ بِالْيَمِينِ قُلُّ وَالشَّاهِدِ  
وَحُلْطَةٌ ، وَ الْأَرْضُ بِالْجُزْءِ تَلِي      وَ رَفْعُ تَكْبِيرِ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ

و لقد قمت بدراستها ، وذكر ما قيل حولها ، في المبحث الثالث من الفصل الثالث من الباب الثالث . و الحمد لله رب العالمين .



	1
1403)	
	. ( 1983 -
	2
- 1410)	
	. ( 1990
	3
. ( 1995 - 1416)	
	4
1420)	
	. ( 1999

	5
. ( 1993 - 1414)	
	6
. ( 1993 - 1413)	
	7
. ( 2000 - 1421)	
	8
. ( 1985)	
	9
. ( 2002 - 1423)	
	10
. ( 1990 - 1410)	
	11
. ( )	
	12
. ( 2003 - 1424)	

13

. ( 1990 - 1410)

14

1417)

. ( 1997 -

15

)

. (

16

. ( 1967)

17

. ( 1988 - 1408)

18

- 1407)

. ( 1987

	19
. ( 1989)	
	20
. ( 1964)	
	21
. ( 1982)	
	22
. ( 1997 - 1417)	
	23
. ( 1962)	
	24
. ( 1981)	
	25
. ( 1986 - 1406)	

26

. ( )

:

27

. ( 1994 - 1415)

28

- 1421)

. ( 2000

29

. ( 1992 - 1412)

30

. ( 1995 - 1415)

31

. ( 1999 - 1420)

1413)	32
. ( 1993 -	
. ( )	33
. ( 1997 - 1417)	34
)	35
. ( )	36
. ( 1985)	37

) ( 38

39

. ( 1996 - 1417)

40

1409)

. ( 1988 -

41

. ( )

42

1417)

. ( 1997

43

. ( 1984)

	44
- 1424)	
	. ( 2003
	45
. ( )	
	46
)	
	. (
	47
. ( )	
	48
. ( )	
	49
	. ( 1987 - 1407 )

50

. ( 1986)

51

. ( )

52

. ( 1995 - 1416)

53

. ( )

54

. ( 2002)

55

.

56

)

. (

57

. ( 1990 - 1410)

58

. ( 1995 - 1416)

59

. ( 1987 - 1407)

60

. ( 1966)

61

. ( 1982 - 1402)

1420) 62

. ( 1999 -

63

. ( 1998 - 1419)

64

. ( 1980 - 1400)

1423) 65

. ( 2003 -

66

. ( )

67

. ( 1990 )

	68
	69
. ( )	70
	. ( 1987)
( ) - 1418)	71
	. ( 1997
	72
	. ( )
( )	73
	:
. ( ) ( 1993 - 1414)	
	74
	. ( 1995 1415)

75

. ( 1992 - 1412)

76

. ( 2002 - 1423)

77

. ( 1990 - 1411)

78

- 1419)

. ( 1998

79

1412)

. ( 1991 -

80

. ( 1987 - 1407)

81

. ( )

	82
. ( 1981 - 1401)	
	83
. ( 1997 - 1417)	
	84
. ( 1973 - 1393)	
	85
. ( 1983)	
. : . :	86
. ( 1979)	
	87
- 1423)	
	. ( 2002
	88
- 1423)	
	. ( 2002

89

1419)

. ( 1998 -

90

. ( 1973 - 1403)

91

. ( 2003 - 1424)

92

. ( 1978 - 1398)


93

. ( 1998 - 1419)

94

. ( 1999)

.( )



الفهارس

⋮  
⋮  
⋮  
⋮

## أولاً: فهرس الآيات

--	--	--

204		106 :
		201 :
271		282 :
95		134:
111		65 :
125		42 :
261		48 :
239		: % \$ %
261		90 :

		24 :
		74 :
246 40		32 :
40		5 :
84		29 :

## ثانيا : فهرس الأحاديث

19	ε .....
105 260	.
258	
125	: ..... : :
20	" : ε
270	
277	
134	.....
264	

	:
41	": - -
43	": - -
265	
264	:
269	
270	
276	
125	
271	: : : "
124	

124	
125	
247	

ثالثا : فهرس الأعلام المترجم لهم في المتن

اسم العلم	مكان وروده
-----------	------------

(الألف)

120 .....	
171 .....	
128 .....	
156 .....	( 268 )
119 .....	
167 .....	( 256 )
261 167 .....	( 249 )
187 .....	( 256 )
171 .....	
172 .....	( 368 )
179 .....	( 326 )
260.....	
129 .....	
146 .....	( 327 )
156 .....	( 297 )
157 .....	( 312 )
158 .....	( 347 )
158 .....	( 348 )
167 .....	( 370 )

158 ..... ( 352 )  
129 .....  
166 .....  
158 ..... ( 338 )  
128 .....  
166 157 ..... ( 302 )

( )

221 200 120 ..... ( 276 )  
171 .....  
23 ..... ( 128 )

( )

37 ..... ( 148 )

( )

21 ..... ( 122 )  
68 .....  
166 ..... ( 263 )  
87 .....  
21 ..... ( 100 )

( )

68 .....

( )

35 ..... ( 136 )

( )

194 118 64 ..... ( 193 )

220 ..... ( 258 )

( )

194 60 .....

128 .....

156 ..... ( 236 )

65 ..... ( 180 )

171 .....

127 .....

179 ..... ( 386 )

( )

67 ..... ( 212 )

35 ..... ( 125 )

( )

69 .....

( )

231.....( 392 )

146 ..... ( 373 )

188 .....

230 ..... ( 351 )

22 ..... ( 100 )

23 ..... ( 123 )

149..... ( 370 )

175 ..... ( 352 )

226 ..... ( 399 )

226 ..... ( 399 )

230 ..... ( 330 )

166 .....

179 .....

194 .....

23 ..... ( 115 )

67.....

59 .....

156 ..... ( 258 )

146 ..... ( 402 )

149 ..... ( 368 )

257 215 158 ..... ( 238 )

230 ..... ( 330 )

22 ..... ( 114 )

230 ..... ( 322 )

231..... ( 399 )

129 .....

121 .....

( )

193 58 ..... ( 199 )

121 .....

( )

178 .....

( )

230 ..... ( 340 )

159 ..... ( 371 )

61 ..... ( 220 )

( )

69 ..... ( 183 )

218 ..... ( 155 )  
 146 .....( 367 )  
 231 ..... ( 367 )  
 23 .....  
 127 66 .....( 189 )  
 149 .....( 361 )  
 188 167 .....( 260 )  
 224 .....( 361 )  
 187 .....( 220 )  
 128 .....  
 129 .....  
 146 ..... ( 414 )  
 180 ..... ( 339 )  
 69 .....  
 208 ..... ( 319 )  
 231..... ( 367 )  
 119 .....  
 259 157 ..... ( 314 )  
 118 .....  
 148 ..... ( 333 )  
 226 ..... ( 381 )  
 223 ..... ( 330 )  
 67 .....  
 127 .....  
 118 .....  
 22 .....

230 ..... ( 355 )  
146 .....( 377 )  
175 148 .....  
21 ..... ( 97 )

( )

37 ..... ( 119 )  
129 .....

( )

36 ..... ( 117 )

( )

222 198 ..... ( 272 )

( )

221 ..... ( 260 )  
229 ..... ( 303 )  
157 ..... ( 315 )  
149 ..... ( 367 )  
156 ..... ( 299 )  
149 ..... ( 379 )

62 .....	( 189 )
127 .....	
255 195 155 119 70 .....	( 234 )
207 .....	( 315 )

## رابعاً : فهرس الموضوعات

أ.....	إهداء و دعاء
ب.....	شكر و امتنان
1.....	مقدمة البحث
2.....	أهمية الموضوع و أسباب اختياره
4.....	الدراسة السابقة للموضوع
5.....	مراحل البحث و صعوباته
7.....	منهجي في البحث
8.....	خطة البحث

## المدخل :

13.....	أولاً :
13.....	ثانياً :
14.....	ثالثاً :
16.....	رابعاً :
18.....	خامساً :
21.....	سادساً :
24.....	سابعاً :
25.....	

## الباب الأول :

27.....

28.....	:
28.....	المبحث الأول : التعريف بصاحب المذهب
49.....	المبحث الثاني : مدارس المذهب المالكي
53.....	:
54.....	المبحث الأول : عرض النصوص و تحليلها
57.....	المبحث الثاني : الفقهاء الذين تتلمذوا على الإمام مالك
72.....	:
72.....	المبحث الأول : قول ابن حزم
76.....	المبحث الثاني : قول ابن خلدون
79.....	المبحث الثالث : قول المقرئ
86.....	:
86.....	المبحث الأول : ثورة الفقهاء (هيج الرَبَض)
96.....	المبحث الثاني : سيادة المذهب المالكي بالأندلس و أسبابه

## الباب الثاني :

106.....	:
110.....	:
111.....	المبحث الأول : القضاء
140.....	المبحث الثاني : المظالم و الرد
152.....	المبحث الثالث : الشورى
163.....	المبحث الرابع : السوق (الحسبة)
170.....	المبحث الخامس : الصلاة و الخطبة
173.....	:
174.....	المبحث الأول : الوزارة
177.....	المبحث الثاني : الولاية و الأمانة
180.....	المبحث الثالث : الشرطة

## الباب الثالث :

190.....	:
192.....	:
193.....	المبحث الأول : المرحلة الأولى
197.....	المبحث الثاني : المرحلة الثانية
205.....	المبحث الثالث : المرحلة الثالثة
212.....	:
214.....	المبحث الأول : عصر الإمارة
223.....	المبحث الثاني : عصر الخلافة
233.....	المبحث الثالث : أسباب نجاحهم في التأليف

238.....	:	
239.....	:	المبحث الأول : حقيقة الفتوى في الإسلام
245.....	:	المبحث الثاني : الفتوى في المذهب المالكي
254.....	:	المبحث الثالث : الاختيارات الفقهية لفقهاء مالكية الأندلس
283.....	:	
291.....	:	
306.....	:	<b>الفهارس :</b>
308.....	:	
311.....	:	
118.....	:	